

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، خاتم النبيين،
ورحمة الله للعالمين، وسيد الأوّلين والآخريين.

وبعد ،،

فعلى الرغم من كثرة التصنيف حول سيرة نبينا محمد ﷺ قديماً وحديثاً، فإنّها لا تزال في حاجة ماسّة إلى مزيد من الدراسات الجادّة لبعض جوانبها وأحداثها، خاصّة بعدما أوغل المغرضون وأهل الأهواء في الطعن في مصادرها وتزييف حقائقها وتشويه أحداثها، لكن مما يؤسف له أنّ كثيراً من كتاب السيرة النبويّة وتاريخ صدر الإسلام الحديثين لا يزالون ينقلون مادّتهم من بطون المصادر على أنّها حقائق مقرّرة، دون تمحيص للروايات ومحاكمة للأخبار، وإن كان فيها ما يستنكره القارئ، أو يستشعنه السامع، كما نبّه على ذلك شيخ المؤرّخين وإمامهم ابن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ / ٩٢٣م) في مقدمة تاريخه.

وقد جاء هذا البحث عن "الردّة في العهد النبوي" بقصد الوصول إلى أكبر قدر من الحقيقة التاريخيّة وتقديمها بين يدي العلماء المتخصّصين، بعيداً عن التّحيز للأهواء والمذاهب، وذلك بعدما كثر الحديث عنها، وارتفعت حولها أصوات بعض العلماء والمشرّعين والباحثين والصّحفيين المنتسبين للإسلام في عصرنا الحاضر عقب إلغاء بعض الدول الكبرى لعقوبة الإعدام من بين قوانينها، واتّجاه أكثر المذكورين للقول بخطأ جماهير المتقدّمين في التعامل معها، والطعن في اجتهادهم، ونقض أدلّتهم، والصّياح بغفلتهم.

وقد دفعني لهذه الدراسة ما صادفني من مرويات متناقضة في بعض أحداثها، وعدم التركيز على التسلسل التاريخي لموضوعاتها، بجانب التراجع الذي يطغى على العلماء وأهل الفقه الحديثين يوماً فيوماً بتطويع بعض الأحكام الشرعية تحت وطأة هجوم أعداء الإسلام ومطارق الحضارة الغربيّة التي يسعى الكثيرون للاستجابة لها ومحاكاتها بتأثير من الهزيمة النّفسيّة.

وتقوم هذه الدراسة بجمع المرويات والأخبار الواردة في شأن الردّة والمرتدين خلال العهد النبويّ، مع محاولة تمييز صحيحها من سقيمها بالاستعانة بأقوال العلماء المتخصصين، وعرض السنّة القولية والفعلية للنبيّ ﷺ وأصحابه على ما ورد في القرآن العظيم.

ولن نخوض هذه الدراسة في حركات المنتهين التي ظهرت في أواخر العهد النبويّ إلا فيما يتعلّق بمباحث الدراسة السابقة عليها؛ وذلك لكثرة الدراسات التي تناولتهم في عصر الخلفاء الراشدين، ولأنّ رؤوس تلك الحركات^(١) لم يعتنقوا الإسلام حتّى نتحدّث عن خروجهم منه، وإن كان في أتباعهم من ارتدّوا فقتلوا أو عادوا إلى الإسلام.

وقد اقتضت طبيعة هذا البحث كسر مادّته إلى مقدمة، وسبعة مباحث،

وخاتمة، على النحو الآتي:

المقدمة: تحدّث فيها عن سبب اختيار هذا الموضوع، والهدف منه، وخطّتي فيه.

المبحث الأول: "المتهمون بالردّة عن الإسلام"، تناولت فيه الروايات الواردة في

ثلاثة نفر لم تثبت ردّتهم، وهم: عبيد الله بن جحش، والسكران

ابن عمرو، ورجل أعرابيّ طلب من النبيّ ﷺ الإقالة من الهجرة.

المبحث الثاني: "المرتدّون عن التّظاهر بالإسلام"، تتبّعت فيه أخبار جماعة ممن

تظاهروا بالإسلام وأبطنوا الكفر من أهل الكتاب والمشركين،

بهدف مكيدة المسلمين، وتشكيكهم في دينهم، والاطلاع على

أسرارهم، والنيل منهم.

المبحث الثالث: "المرتدّون الجھولون"، عرضت فيه للروايات والأخبار التي نصّت

على وقوع ردّة في صفوف الصحابة عقب حادثتي الإسراء

وتحويل القبلة.

(١) أقصد الأسود العنسي اليمني، ومسيلمة الكذاب الحنفي، وطلحة بن خويلد الأسدي.

المبحث الرابع: "العائدون إلى الإسلام"، تناولت فيه ما جادت به المصادر عمن أسلموا في حياة النبي ﷺ وارتدوا إلى الكفر لأسباب مختلفة، ثم عادوا إلى الإسلام، فتاب الله عليهم، وحسنت توبتهم.

المبحث الخامس: "الهاكون على الكفر"، رصدت فيه نبأ أولئك النفر الذين ارتدّوا عن الإسلام بصريح القول والفعل ولم يعودوا إليه حتى هلكوا على الكفر بالموت أو القتل.

المبحث السادس: "المنعوتون بالردّة من الكفار"، عرّجت فيه على ذكر نفرٍ من الكفار الصّريحين حشرتهم بعض المصادر في المرتدين، ولم يعرف لهم إسلام أصلاً، فقصدت التنبيه عليهم، والتعريف بحالهم.

المبحث السابع: "الهدى القرآنيّ والنبويّ في التعامل مع المرتدين"، وتحدّثت فيه عن موقف القرآن العظيم والسنة النبويّة في التعامل مع تلك الطائفة التي كفرت بعد إسلامها وأصرّت على عدم العودة إليه حتى هلكت على معتقدها الذي تحوّلت إليه.

الخاتمة: ورصدت فيها بعض النتائج التي توصلت إليها من خلال هذه الدراسة.

وأسأل الله ﷻ أن يهديني سواء السبيل، وهو المستعان، وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العليّ العظيم.

الباحث

المبحث الأول

المتهمون بالردّة عن الإسلام

لا تحمل مصادر السيرة النبوية ورواياتها المختلفة أي ذكر للردّة عن الإسلام إلا بعد الهجرة إلى الحبشة واختلاط الصحابة المهاجرين بنصارى تلك البلاد البعيدة، التي كثرت فيها الإشاعات والحرب الإعلامية ضدّ المسلمين، ولهذا ينبغي التأمّن وعدم العجلة في دراسة المرويّات التي تتحدّث عن ردّة بعض المسلمين في تلك المرحلة خاصّة، وما يليها بوجه عام.

أولاً: عبيد الله بن جحش ومرويّات ردّته:

يشتهر عبيد الله بن جحش - حليف بني عبد شمس القرشيين - على أنّه أوّل المرتدين من صحابة رسول الله ﷺ عقب الهجرة إلى الحبشة، ولذا ينبغي تناول أخباره بشيء من التفصيل.

(١) نسب عبيد الله بن جحش:

هو عبيد الله، بن جحش، بن رباب، بن يعمّر، الأسدي - أسد بن خزيمة - حليف حرب بن أمية القرشي^(١)، وأمّه أميمة بنت عبد المطلب عمّة النبي ﷺ^(٢)، وهي أمّ بني جحش كلّهم^(٣).

(١) ابن هشام: السيرة النبوية لابن إسحاق، تحقيق/ مصطفى السقا، وآخرين، مكتبة ومطبعة البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٧٥هـ/١٩٥٥م، ج٢، ص٣٦٢؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٨٨هـ/١٩٦٨م، ج٨، ص٩٦.

(٢) ابن الأثير: أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق/ علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م، ج٣، ص١٩٤.

(٣) مصعب الزبيري: نسب قریش، تحقيق/ ليفي بروفنسال، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثالثة، بدون تاريخ طبع، ص١٣٢.

(٢) إخوة عبيد الله بن جحش:

لعبيد الله بن جحش أخوان، أحدهما: عبد الله بن جحش، الذي استشهد يوم أحد^(١)، وهو من أفاضل الصحابة^(٢)، والآخر: أبو أحمد بن جحش الضرير، كان يطوف مكة أعلاها وأسفلها بغير قائد، وهو صحابي جليل من السابقين الأوّلين، وشاعرٌ مجيد، وكان متزوجاً من الفارعة بنت أبي سفيان بن حرب^(٣).
ولعبيد ثلاث أخوات: أمّ المؤمنين زينب بنت جحش، تزوجها النبي ﷺ بعد مولاه زيد بن حارثة، وأمّ حبيبة بنت جحش، كانت عند عبد الرحمن بن عوف، وحمنة بنت جحش، كانت عند طلحة بن عبيد الله^(٤).

(٣) زواج عبيد الله بن جحش:

كان عبيد الله بن جحش صهراً لأبي سفيان بن حرب على ابنته "رملة"^(٥) الشهيرة بكنيتها "أمّ حبيبة"، والتي صارت أمّاً للمؤمنين فيما بعد، وقد بقيت تحت عبيد الله حتى توفي عنها بأرض الحبشة^(٦).

(١) ابن ماكولا: الإكمال في رفع الارتباب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى، دار

الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ/١٩٩٠م، ج٧، ص١٢٥.

(٢) ابن عساكر: تاريخ دمشق، تحقيق/ عمرو غرامة العمري، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥م،

ج٦٩، ص١٤٠.

(٣) ابن حجر: الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق/ علي محمد البجّاوي، دار الجيل، بيروت،

الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، ج٧، ص٦.

(٤) ابن ماكولا: الإكمال، ج٧، ص١٢٦.

(٥) وقيل: اسمها هند، ولكنّ رملة أصح. ابن حجر: الإصابة، ج٧، ص٦٥١.

(٦) أبو داود: السنن، تحقيق/ محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت،

بدون تاريخ طبع، ج٢، ص٢٣٥؛ ابن حجر: فتح الباري، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي

ومحب الدّين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ/١٩٥٩م، ج٧، ص١٩٠.

(٥) تشكك عبید الله بن جحش في الوثنيّة:

كان عبید الله بن جحش من بين أربعة نفرٍ من أهل مكة رفضوا عبادة الأوثان قبيل الإسلام، وهم: ورقة بن نوفل ابن عمّ السيدة خديجة، وعبید الله ابن جحش، وعثمان بن الحويرث بن أسد بن عبد العزّى بن قصي، وزيد بن عمرو ابن نفيل العدوي، عمّ عمر بن الخطّاب^(١).

وكان الله ﷻ قد ألقى في قلوب هؤلاء النفر التماس الدين وإنكار ما عليه قومهم من عبادة الأوثان، فاجتمعوا في عيد من أعياد قريش عند صنم من أصنامهم، وتلاوموا على عبادة الأحجار والأوثان التي لا تسمع ولا تبصر، ولا تضرّ ولا تنفع، وأنفقوا على أن يكتموا أمرهم عن قومهم، وأن يتفرّقوا في البلدان للبحث عن الحنيفيّة دين إبراهيم ﷺ^(٢).

فأمّا ورقة بن نوفل فقد استحكم في النصرانية، وأتبع الكتب من أهلها، حتّى علم علماً كثيراً من أهل الكتاب^(٣)، وكتب من الإنجيل بالعبرانية ما شاء الله له أن يكتب^(٤)، كما اعتنق عثمان بن الحويرث النصرانية بعدما رحل إلى ملك الروم، وحسنت منزلته عنده^(٥).

(١) ابن إسحاق: السير والمغازي، تحقيق/ سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى،

١٣٩٨هـ/١٩٧٨م، ص ١١٥.

(٢) المصدر السابق، ص ١١٥، ١١٦.

(٣) المصدر السابق، ص ١١٦.

(٤) البخاري: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، تحقيق/

مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، (كتاب

التفسير، باب تفسير سورة العلق)، ج ٤، ص ١٨٩٤؛ مسلم: الصحيح، تحقيق/ محمد

فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون تاريخ طبع، (كتاب الإيمان، باب

بدء الوحي)، ج ١، ص ١٤٢.

(٥) ابن هشام: السيرة النبوية، ج ١، ص ٢٢٤.

وأما زيد بن عمرو بن نفيل فقد اعتزل عبادة الأوثان، ولم يدخل في يهودية ولا نصرانية، وإنما فارق الأديان كلّها إلا دين إبراهيم عليه السلام (١)، وترك أكل الميتة والدم والذبائح التي تذبح على الأوثان، ونهى عن قتل الموعودة، وأظهر لقومه فساد معتقدتهم، وعاب عليهم أفعالهم (٢).

وأما عبيد الله بن جحش فأقام بمكة على ما هو عليه من الانتباس، وظلّ مرتاباً في دين قومه، بعيداً عنهم وعن عبادتهم، حتى بعث النبي صلى الله عليه وآله (٣).

(٦) إسلام عبيد الله بن جحش:

لما بعث النبي صلى الله عليه وآله كان عبيد الله بن جحش، وأخواه: عبد الله، وأبو أحمد من السابقين إلى الإسلام، فأسلم ثلاثتهم قبل دخول رسول الله صلى الله عليه وآله دار الأرقم (٤)، ولم يكذب عبيد الله يعتنق الإسلام حتى لحقت به زوجته أم حبيبة في نفس الوقت الذي أسلم فيه (٥).

(٧) هجرة عبيد الله إلى الحبشة:

عندما تفاقمت اعتداءات قريش على المسلمين أمرهم رسول الله صلى الله عليه وآله أن يهاجروا إلى الحبشة، لأنّ فيها ملكاً لا يظلم أحدٌ عنده (٦)، فخرج إليها أحد عشر

(١) ابن إسحاق: السير والمغازي، ص ١١٦.

(٢) ابن هشام: السيرة النبوية، ج ١، ص ٢٢٤، ٢٢٥.

(٣) المصدر السابق، ج ١، ص ٢٢٣.

(٤) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣، ص ٨٩.

(٥) ابن حجر: الإصابة، ج ٨، ص ١٤٠.

(٦) البيهقي: السنن الكبرى، تحقيق/ محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت،

١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، ج ٩، ص ١٦، ١٧٧٣٤؛ دلائل النبوة، تحقيق/ عبد المعطي قلعجي،

دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ج ٢، ص ٣٠١. وإسناده الحديث جيد.

العراقي: المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، دار

ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، ص ٦٩٠.

رجلاً وأربع نسوة في شهر رجب من السنة الخامسة للبعثة النبوية^(١)، غير أنه لم تمض عليهم إلا ثلاثة أشهر حتى أشيع بينهم أن أهل مكة قد أسلموا فكروا عائدين، وما كادوا يقتربون من مكة حتى علموا أن ما بلغهم مجرد إشاعة، فلم يدخل إلى مكة أحدٌ منهم إلا مستخفياً أو بجوار رجل من قريش^(٢).

وتسلطّ كفار قريش على أصحاب النبي ﷺ بعد عودتهم، وأنزلوا بهم من البلاء والأذى أكثر مما كان، فأذن لهم النبي ﷺ في الهجرة إلى الحبشة مرة أخرى^(٣)، فخرجوا في اثنين وثمانين رجلاً، وثمانية عشرة امرأة، عدا أبنائهم الذين خرجوا معهم صغاراً^(٤).

ولما اجتمع المسلمون المهاجرون بأرض الحبشة، أحسن النجاشي استقبالهم، وأحسّوا بالأمان، كما تقول السيدة أم سلمة: "تزلنا بخير دارٍ إلى خيرٍ جارٍ أمنا على ديننا، ولم نخش منه ظمماً"^(٥).

وكان عبيد الله بن جحش وزوجه أم حبيبة بنت أبي سفيان ممن هاجر إلى الحبشة في المرة الثانية مع جعفر بن أبي طالب^(٦).

(١) ابن حجر: فتح الباري، ج٧، ص١٨٨.

(٢) ابن هشام: السيرة النبوية، ج١، ص٣٦٤؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج١، ص٢٠٦.

(٣) ابن إسحاق: السير والمغازي، ص٢١٣؛ ابن القيم: زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الرابعة عشرة، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م، ج١، ص٩٧.

(٤) ابن سيد الناس: عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير، تحقيق/ محمود الشرفاوي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠١١م، ج١، ص١٤٨؛ ابن حجر: فتح الباري، ج٧، ص١٨٩.

(٥) البيهقي: السنن الكبرى، ج٩، ص١٦، ح١٧٧٣.

(٦) ابن هشام: السيرة النبوية، ج٢، ص٣٦٢؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٣، ص٨٩، ابن سيد الناس: عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير، ج١، ص١٤٩، ١٥٠.

(٨) عقيدة عبيد الله بن جحش على أرض الحبشة:

تمتلى المصادر بالأخبار التي تفيد افتتان عبيد الله بن جحش في دينه وتحوّله إلى النصرانية بالحبشة، ومحاولته تنصير زوجته أمّ حبيبة، بل ولمزه للمسلمين وسخريته منهم، وتشويشه عليهم بأنّه أصاب الحق دونهم وأخطئوه. ولخطورة هذه الأخبار، وكونها أوّل حالة ارتداد إلى النصرانية كما تنطق بعض الروايات، فإنّها تحتاج إلى الدّراسة والتحليل؛ ليصل الباحث في هذه الحادثة إلى نتيجة حقيقية لا تبني على المجازفات والإشاعات.

(٩) روايات تنصّر عبيد الله بن جحش:

الرواية الأولى: رُوِيَ عن عروة بن الزبير بن العوام (ت: ٩٣هـ/٧١٢م) أنّه ذكر عبيد الله بن جحش فقال: "مات بأرض الحبشة نصرانيًّا"^(١). وهذا الأثر يُروى من طريق عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي المصري، وقد أثنى عليه الحافظ الذهبي (ت: ٧٤٨هـ/١٣٤٧م) فقال: "الإمام الكبير، قاضي الديار المصرية، وعالمها ومحدثها"، ثمّ عقّب بقوله: "ولم يكن على سعة علمه بالمتقن"^(٢).

وحكم الذهبي من أخفّ ما قيل في جرح ابن لهيعة المصري؛ لأنّه اختلط في آخر عمره، وكثرت عنه المناكير في روايته^(٣).

(١) الطبراني: المعجم الكبير، تحقيق/ حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة الزهراء، الموصل، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ/١٩٨٣م، جـ ٢٣، ص ٢١٨، ح ٤٠١؛ البيهقي: دلائل النبوة، جـ ٣، ص ٤٦٠.

(٢) الذهبي: تذكرة الحفاظ، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، جـ ١، ص ٢٣٨.

(٣) ابن حجر: طبقات المدلسين، تحقيق/ عاصم عبد الله القريوتي، مكتبة المنار، عمان، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، ص ٥٤.

وقد أنكر يحيى بن معين (ت: ٢٣٣هـ/٨٤٨م) على من يصحح حديث ابن لهيعة قبل احتراق كتبه فقال: "أنكر أهل مصر احتراق كتب ابن لهيعة والسماع منه وأخذ القديم والحديث، هو ضعيف قبل أن تحترق كتبه وبعد احتراقها"^(١)، كما ضعّفه الإمام النسائي (ت: ٣٠٣هـ/٩١٥م) بالمرّة^(٢).

وعندما سبر ابن حبان (٣٥٤هـ/٩٦٥م) أخبار ابن لهيعة من رواية المتقدمين له والمتأخرين عنه، رأى التخليط في رواية المتأخرين عنه موجوداً، وما لا أصل له من رواية المتقدمين كثيراً، ثمّ جزم بأنّه كان يدلّس عن أقوام ضعفاء على أقوام ثقات، فالتصقت به الموضوعات^(٣).

وانتهى ابن حبان في حكمه على روايات ابن لهيعة بقوله: "فوجب التنكب عن رواية المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه، لما فيها من الأخبار المدلسة عن الضعفاء والمتروكين، ووجب ترك الاحتجاج برواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه، لما فيها مما ليس من حديثه"^(٤).

وأما عروة بن الزبير بن العوام فقد ولد في أوائل خلافة عثمان رضي الله عنه، وهو ثقة فقيه^(٥)، تفقه على يد خالته السيدة عائشة، وكان عالماً بالسيرة حافظاً

(١) ابن الجوزي: الضعفاء والمتروكين، تحقيق/ عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت،

الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، جـ ٢، ص ١٣٦.

(٢) النسائي: الضعفاء والمتروكين، تحقيق/ محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، الطبعة

الأولى، ١٣٩٦هـ/١٩٧٦م، ص ٦٤.

(٣) ابن حبان: المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، تحقيق/ محمود إبراهيم زايد،

دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ/١٩٧٦م، جـ ٢، ص ١٢.

(٤) ابن حبان: المجروحين، جـ ٢، ص ١٣.

(٥) ابن حجر: تقريب التهذيب، تحقيق/ أيمن عرفة، المكتبة التوفيقية، القاهرة، بدون تاريخ

طبع، جـ ١، ص ٤٤٨.

ثبتاً^(١)، لكن حديثه هنا مرسل غير موصول بالصحابة، وعلى فرض صحة الأحاديث المرسلة إلى أصحابها، فإن جمهور المحدثين لا يحتجّون بها، ويجعلونها من الأحاديث الضعيفة^(٢)؛ لاحتمال أن يكون المحذوف غير صحابي، وحينئذٍ يحتمل أن يكون ثقة أو غير ثقة، وعلى الثاني فلا يؤمن أن يكون كذاباً^(٣).

الرواية الثانية: روى عن ابن شهاب الزهريّ (ت: ١٢٤هـ/٧٤٢م) أنه قال: تزوج رسول الله ﷺ أمّ حبيبة بنت أبي سفيان، وكانت قبله تحت عبيد الله بن جحش الأسديّ، فمات عنها بأرض الحبشة، وكان خرج بها من مكة مهاجراً، ثمّ افتتن وتصرّ، فمات وهو نصرانيّ، وأثبت الله الإسلام لأمّ حبيبة والهجرة، ثمّ تنصّر زوجها ومات وهو نصرانيّ، وأبت أمّ حبيبة أن تنتصر، وأتمّ الله لها الإسلام والهجرة، حتى قدمت المدينة، فخطبها رسول الله ﷺ، فزوجها إياه عثمان ابن عفان، قال الزهريّ: "وقد زعموا أنّ النبيّ ﷺ كتب إلى النجاشيّ فزوجها إياه وساق عنه أربعين أوقيةً"^(٤).

وهذه الرواية صحيحة الإسناد إلى الإمام أبي بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله المعروف بابن شهاب الزهري، وهو حافظ متفق على جلالته

(١) الذهبي: تذكرة الحفاظ، ج١، ص٦٢.

(٢) ابن الصلاح: مقدمة ابن الصلاح، "علوم الحديث"، تحقيق/ نور الدين عتر، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م، ص٥٤؛ النووي: شرح صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م، ج١، ص١٣٢.

(٣) محمد محمد أبو شهبة: السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، دار القلم، دمشق، الطبعة الثامنة، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م، ج١، ص٣٢٨.

(٤) الحاكم: المستدرک على الصحيحين، تحقيق/ مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ/١٩٩٠م، ج٤، ص٢١، ح٦٧٦٨. والأوقية: أربعون درهماً. ابن منظور: لسان العرب، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، ج١٥، ص٤٠٤.

وإتقانه^(١)، إلا أنّ مراسيله الموقوفة عليه لا يقبلها علماء الحديث، وهي عندهم بمنزلة الرّيح ليست بشيء^(٢)، لأنّه إمامٌ موثوقٌ في الحديث يستطيع أن يسمّي رواته، غير أنّه لا يسمّي من لا يستجيز عنهم الحديث^(٣).

ثمّ إنّ قواعد الإمام الزّهري في التحديث جعلت العلماء يرفضون الاعتماد على مراسيله؛ لأنّه كان من أوائل المحدثين الذين تركوا الاحتجاج بالمرسل^(٤)، ولم يفعل المحدثون معه أكثر من تطبيق قاعدة على صاحبها، كما أنّ الروايات الموصولة بالأسانيد الصحيحة إلى الإمام الزّهري ليس فيها ذكر لتنصر عبيد الله من قريب أو بعيد كما سيأتي.

الرواية الثالثة: ذكر ابن إسحاق (ت: ١٥١هـ/٧٦٨م) أنّ عبيد الله بن جحش "هاجر مع المسلمين إلى الحبشة، ومعه امرأته أمّ حبيبة بنت أبي سفيان مسلمة، فلما قدما تنصرا، وفارق الإسلام، حتّى هلك هنالك نصرانياً"^(٥).

وهذه الفقرة أوردها ابن إسحاق دون إسناد، ثمّ قال: فحدثني محمد بن جعفر بن الزبير قال: "كان عبيد الله بن جحش حين تنصّر يمرُّ بأصحاب رسول الله ﷺ، وهم هنالك من أرض الحبشة، فيقول: "فَقَحْنَا وَصَأَصَاتُمْ"^(٦).

(١) ابن حجر: تقريب التهذيب، جـ ٢، ص ٨٩.

(٢) ابن أبي حاتم: المراسيل، تحقيق/ شكر الله نعمة الله فوجاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م، ص ٣؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة التاسعة، ١٩٩٢م، جـ ٥، ص ٣٣٩.

(٣) الذهبي: تذكرة الحفاظ، جـ ١، ص ٨٤؛ العلاءي: جامع التحصيل في أحكام المراسيل، تحقيق/ حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٦م، ص ٩٠.

(٤) طاهر الجزائري: توجيه النظر إلى أصول الأثر، تحقيق/ عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م، جـ ٢، ص ٥٥٩.

(٥) ابن هشام: السيرة النبوية، جـ ١، ص ٢٢٣.

(٦) فَقَحْنَا وَصَأَصَاتُمْ: أي أبصرنا وأنتم تلتمسون البصر، ولم تبصروا بعد، وذلك أنّ ولد الكلب إذا أراد أن يفتح عينيه لينظر، صأصأ لينظر، ومعنى فَقَحَ: فَتَحَ عينيه. المصدر السابق، جـ ١، ص ٢٢٣، ٢٢٤.

وهذا الإسناد المنقطع الذي ذكره ابن إسحاق لا تقوم به حجة؛ لأنّ محمد ابن جعفر بن الزبير بن العوام لم يشهد الحادثة، ولم يرو عن شهدائها^(١). وأمّا ابن إسحاق فهو إمامٌ في المغازي عند أئمة الحديث^(٢)، بشرط أن يصرّح بالتحديث^(٣)، إلا أنّه يشدّ بأشياء منكرة^(٤)، وكتابه محتاج إلى تنقيح وتصحيح^(٥)، ولهذا فلا بدّ من التأمّني في أخباره التي تنقل صحابيًا من واحة الإيمان إلى عبادة الصليبان.

الرواية الرابعة: روى محمد بن عمر الواقي (ت: ٢٠٧هـ/٨٢٣م) بإسناده إلى أمّ المؤمنين أمّ حبيبة بنت أبي سفيان أنّها قالت: "رأيتُ في النوم عبيد الله ابن جحش زوجي بأسوأ صورة وأشوهه، ففزعت فقلت: تغيّرت والله حاله، فإذا هو يقول حيث أصبح: يا أمّ حبيبة، إنّي نظرت في الدّين فلم أر دينًا خيرًا من النّصرانية وكنت قد دنت بها، ثمّ دخلت في دين محمد، ثمّ قد رجعت إلى النّصرانية، فقلت: والله ما خيرٌ لك وأخبرته بالرّؤيا التي رأيتُ له، فلم يحفل بها، وأكبّ على الخمر حتّى مات، فأرى في النوم كأنّ آتياً يقول: يا أمّ المؤمنين، ففزعت فأولّتها أنّ رسول الله ﷺ يتزوجني...."، في قصّة طويلة تشتمل على أنّ رسول الله ﷺ كتب إلى النّجاشي ليزوجه منها بعدما انقضت عدتها، فوكلت ابن عمّها خالد بن سعيد بن العاص، وأحضر النّجاشي مهاجرة الحبشة ليشهدوا عقد

- (١) البخاري: التاريخ الكبير، تحقيق/ السيد هاشم الندوي، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ طبع، ج١، ص٥٤؛ ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٢٧١هـ/١٩٥٢م، ج٧، ص٢٢١.
- (٢) البيهقي: كتاب القراءة خلف الإمام، تحقيق/ محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ/١٩٨٤م، ص٥٩.
- (٣) أكرم ضياء العمري: السيرة النبوية الصحيحة، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة السابعة، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م، ج١، ص٥٦.
- (٤) سير أعلام النبلاء، ج٧، ص٤١.
- (٥) المصدر السابق، ج٦، ص١١٥، ١١٦.

النكاح، ثمّ قام فحمد الله وأثنى عليه، وشهد أن لا إله إلا الله، وأنّ محمداً عبده ورسوله، وذكر لهم كتابة النبي ﷺ إليه في شأن أمّ حبيبة، ودفع أربعمائة دينار صداقاً إلى وليها خالد بن سعيد بن العاص، الذي قام بدوره فخطب في الحاضرين، وزوج رسول الله ﷺ من أمّ حبيبة، وأعدّ النجاشيّ وليمة فاطم النبوة، وفي القصّة أنّ أمّ حبيبة كافت جارية الملك "أبرهة" التي بشرتها بخبر الزواج، فردّت المكافأة بأمر النجاشيّ الذي أمر نساءه بإرسال كلّ العطور والطيب التي عندهنّ إليها، فقدّمت به على النبيّ ﷺ، وبلغته سلام الجارية أبرهة التي ألحّت عليها في ذلك، فتبسّم رسول الله ﷺ وردّ عليها السلام^(١).

والناظر في هذه الرواية يدرك ضعف سندها وظلمته؛ لأنّ محمد بن عمر الواقدي متفقٌ على ضعفه عند المحدثين^(٢)، بل مجمع على تركه، مع غزارة مادته العلمية^(٣)؛ لأنّه "خلط الغثّ بالسّمين، والخرز بالدرّ الثّمين، فأطرحوه لذلك"^(٤)، وجعلوا حديثه في عداد الواهي، ولذا "تورد آثاره من غير احتجاج، أمّا في الفرائض فلا ينبغي أن يذكر، فهذه الكتب الستّة ومسند أحمد وعامة من جمع في الأحكام تراهم يترخّصون في إخراج أحاديث أناس ضعفاء بل ومتروكين، ومع هذا لا يخرجون لمحمد بن عمر شيئاً"^(٥).

(١) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٨، ص ٩٧. ورواها من طريق محمد بن عمر الواقدي كلٌّ من: الحاكم: المستدرک، ج ٤، ص ٢٢، ح ٦٧٧٠؛ ابن عساکر: تاريخ دمشق، ج ٦٩، ص ١٤٣؛ ابن الجوزي: تنوير الغبش في فضل السودان والحبش، تحقيق/ مرزوق علي إبراهيم، دار الشريف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، ص ١٠٧ - ١١٠.

(٢) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج ٩، ص ٤٥٤.

(٣) الذهبي: المغني في الضعفاء، تحقيق/ نور الدين عتر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩١هـ/١٩٧١م، ج ٢، ص ٦١٩؛ ابن حجر: تقريب التهذيب، ج ٢، ص ٧٩.

(٤) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج ٩، ص ٤٥٤، ٤٥٥.

(٥) المصدر السابق، ج ٩، ص ٢٦٩.

ولعلّ حكم الذهبي على الواقدي ورواياته في غاية الاعتدال، إذا يقول يحيى بن معين: "أغرب الواقدي على رسول الله ﷺ عشرين ألف حديث"، كما وصفه عليّ بن المديني (ت: ٢٣٤هـ/٨٤٩م) بالكذب الصريح^(١).
ثمّ إنّ السند منقطع؛ لأنّ إسماعيل بن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي الذي مات في أوائل دولة بني العباس لم يدرك أمّ حبيبة^(٢)، التي توفيت سنة ٤٤هـ/٦٦٤م، أو قبلها بسنتين^(٣)، ولذا فروايتها عنها منقطعة^(٤).
وقد روى الزبير بن بكار الأسدي القرشي (ت: ٢٥٦هـ/٨٧٠م) هذه القصة المطولة التي رواها الواقدي من طريق مغاير^(٥)، إلا أنّ إسناده أشدّ ضعفاً من إسناده الواقدي؛ لأنّ شيخ الزبير بن بكار محمد بن الحسن بن زبالة كذاب^(٦)، وهو الذي تابع الواقدي في هذه الرواية، وقد أكثر الزبير بن بكار من الرواية عنه، مع أنّه يروي عن خلق كثير من الضعفاء والمجاهيل^(٧)، وأمّا شيخ ابن

- (١) الخطيب: تاريخ بغداد، تحقيق/ بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م، ج٤، ص٢٠.
- (٢) المزّي: تهذيب الكمال، تحقيق/ بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م، ج٣، ص١٥٨.
- (٣) ابن حجر: الإصابة، ج٧، ص٦٥٣؛ تقريب التهذيب، ج٢، ص٣٣٩.
- (٤) ينظر حاشية مسند الإمام أحمد بن حنبل. تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م، ج٥، ص٣٩٩.
- (٥) المنتخب من كتاب أزواج النبي ﷺ، تحقيق/ سكيّنة الشهابي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، ص٥٠.
- (٦) الذهبي: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق/ علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٨٢هـ/١٩٦٣م، ج٣، ص٥١٤؛ ابن حجر: تقريب التهذيب، ج٢، ص٤٥.
- (٧) الذهبي: تاريخ الإسلام، تحقيق/ بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣م، ج٥، ص٣٤.

زبالة عبد الله بن عمرو بن زهير الكعبيّ فهو مجهول^(١)، وهو بعينه شيخ الواقي الذي سبق أن ساق عنه تلك القصة المزعومة أيضا.

وأما متن الرواية فيظهر عليه التركيب والوضع، وقد أحسن الذهبي صنعا عندما استنكر هذه القصة^(٢)، وسبق البلاذري (ت: ٢٧٩هـ/٨٩٢م) إلى تضعيفها فأوردها بصيغة التمريض^(٣).

الرواية الخامسة: روى الحافظ ابن عساكر (ت: ٥٧١هـ/١١٧٦م) بإسناده إلى موسى بن عقبة صاحب المغازي (ت: ١٤١هـ/٧٥٨م) أنه سمى عبيد الله ابن جحش فيمن خرج إلى أرض الحبشة، ونصّ على أنه توفي هنالك نصرانياً^(٤)، ولئن كان موسى بن عقبة موثوقا في روايته إماما في المغازي^(٥)، فإنّ هذه الرواية المبتورة السند ليست بشيء.

(١٠) روايات تناقض القول بتنصر عبيد الله بن جحش:

الرواية الأولى: تروي السيدة أمّ حبيبة -صاحبة الحادثة- أنها "كانت تحت عبّيد الله ابن جحش فمات بأرض الحبشة، فزوجها النجاشي النبي ﷺ وأمهرها عنه أربعة آلاف، وبعث بها إلى رسول الله ﷺ مع شرحبيل بن حسنة"^(١).

(١) أكرم محمد زيادة الفالوجي: المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير، الدار الأثرية، الأردن، دار ابن عفان، القاهرة، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٠م، ج١، ص٣١٩. وقد نصّ المؤلف على أنّ هذا الراوي غير معروف، ولم يقف له على ترجمة.

(٢) سير أعلام النبلاء، ج٢، ص٢٢١.

(٣) أنساب الأشراف، تحقيق/ سهيل زكار، ورياض زركلي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م، ج١، ص٤٣٨.

(٤) تاريخ دمشق، ج٦٩، ص١٣٧.

(٥) ابن حجر: تقريب التهذيب، ج٢، ص١٥١.

(٦) أبو داود: السنن، (كتاب النكاح، باب الصداق)، ج٢، ص٢٣٥، ح٢١٠٧؛ النسائي: السنن الصغرى، (كتاب النكاح، باب القسط في الأصدقاء)، تحقيق/ عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، الطبعة الثانية، حلب، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ج٦، ص١١٩، ح٣٣٥؛ أحمد بن حنبل: المسند، ج٤٥، ص٣٩٨، ح٢٧٤٠٨؛ الدار قطنى: السنن، تحقيق/ السيد عبد الله هاشم المدني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦هـ/١٩٩٦م، (كتاب النكاح، باب المهر)، ج٣، ص٢٤٦، ح١٩؛ واستدركه الحاكم على شرط الشيخين وصححه، وأقره الذهبي. المستدرک، ج٢، ص١٩٨، ح٢٧٤١.

وقد علق الإمام ابن حزم الظاهريّ (ت: ٤٥٦هـ/١٠٦٤م) على هذا الحديث فقال: "وهذا خبرٌ منقولٌ نقل الكافة"^(١)، وليس في الرواية ذكر من قريب أو بعيد لتنصر عبيد الله بن جحش.

الرواية الثانية: روى ابن حبان بإسناده إلى السيدة عائشة أنها قالت: "هاجرَ عبيدُ الله بنُ جحشٍ بأمِّ حبيبةَ بنتِ أبي سفيانٍ إلى أرضِ الحبشة، فلَمَّا قَدِمَ أرضَ الحبشة، مرضَ، فلَمَّا حَضَرَتَهُ الوفاةُ، أوَصَى إلى رسولِ الله ﷺ، فترَوَّجَ رسولُ الله ﷺ أمَّ حبيبةَ، وبعثَ معها النَّجاشيَّ شرحبيلَ بنَ حسنة"^(٢).

ويعتبر ابن حبان أقدم من روى هذا الحديث الصحيح من المحدثين، وقد تأثر بهذه الرواية، فلم يتابع الإخباريين كما فعل غيره من العلماء، ولم يذكر حرفاً واحداً عن تنصر عبيد الله بن جحش في سيرته^(٣).

الرواية الثالثة: روى الشيخان^(٤) عن عبد الله بن عباس ؓ أن رسول الله ﷺ كتب إلى قيصر -ملك الروم- يدعوهُ إلى الإسلام، فوافق أن كان قيصرُ ببيت المقدس

(١) المُحَلَّى، دار الآفاق الجديدة، بيروت، بدون تاريخ، جـ ٨، ص ٢٤٤.

(٢) ابن حبان: صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، (كتاب الوصية، ذكر إباحة وصية المرء وهو في بلد ناء إلى الموصى إليه في بلد آخر)، جـ ١٣، ص ٣٨٦، ح ٦٠٢٧، وقد صحح الشيخ شعيب الأرنؤوط إسناده هذه الرواية على شرط البخاري، كما أوردها الهيئتي في موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، تحقيق/ محمد عبد الرازق حمزة، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ، ص ٣١١، وأوردها الصالحي في سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، تحقيق/ عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، جـ ١١، ص ١٩٦.

(٣) السيرة النبوية وأخبار الخلفاء، تحقيق/ السيد عزيز بك، وآخرين، دار الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م، جـ ١، ص ٤٠٦.

(٤) البخاري: الصحيح، (كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام)، جـ ٣، ص ١٠٧٤ - ١٠٧٧، ح ٢٧٨٢؛ مسلم: الصحيح، (كتاب الإيمان، باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوهُ إلى الإسلام)، جـ ٣، ص ١٣٩٣ - ١٣٩٦، ح ١٧٧٣.

في المدّة بين رسول الله ﷺ وبين كفّار قريش بعد الحديبية^(١)، وكان أبو سفيان وبعض القرشيين قد خرجوا تجّاراً إلى الشام فالتقى بهم ملك الروم، وقرب منه أبو سفيان لكونه أقربهم نسبا إلى رسول الله ﷺ وجعل أصحابه خلف ظهره، وطلب منهم أن يكذبوا أبو سفيان إن كذب في إجابة سؤالاته عن النبي ﷺ، ولذا قال أبو سفيان: "والله لو لا الحياء يومئذ من أن يأتُر أصحابي عني الكذب لكذبتُه حين سألتني عنه، ولكنني استحييتُ أن يأتُرُوا الكذب عني فصَدَقْتُه".

وكان من سؤالات قيصر لأبي سفيان: "هل يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخَطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟" فقال: "لا"، وسأله: "هل يَغْدِرُ؟" قال: "لا، وَنَحْنُ الْآنَ مِنْهُ فِي مَدَّةٍ نَحْنُ نَخَافُ أَنْ يَغْدِرَ"، وعقب أبو سفيان بقوله: "وَاللَّهِ مَا أَمَكَّنِي مِنْ كَلِمَةٍ أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ".

ووجه الاستدلال من هذا الحديث أن أبو سفيان يقسم بالله أنه بحث عن شيء صحيح ينال به من رسول الله ﷺ وأصحابه فلم يجد، وقد منعه الحياء أن يكذب، فلو تنصّر عبيد الله بن جحش لأخبر أبو سفيان هرقل وبطارقته الذين كانوا مجتمعين حوله بأمره.

ولهذا قال أحد أعلام القرن العاشر الهجري عن الصحابة الأوائل الذين تحمّلوا أنواع الأذى: "فما ارتدّ أحد منهم عن دينه، ولا التوى"^(٢).

(١١) تعقيب على الروايات والأخبار الواردة في ردّة عبيد الله بن جحش:

يستطيع الباحث من خلال الروايات السابقة والأخبار المتعلقة بها وموقف العلماء منها أن يلاحظ عليها أموراً عديدة، منها:

(١) يتفق العلماء على تأريخ صلح الحديبية بأواخر السنة السادسة من الهجرة.
 (٢) محمد بن عمر بن مبارك الحميري الشافعي الشهير بـ "بحرق": حدائق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار، تحقيق/ محمد غسان نصوح عزقول، دار المنهاج، جدة، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، ص ١٧٧.

أولاً: أنه لا توجد رواية واحدة صحيحة متصلة سليمة من المطعن في تأكيد القول بتنصر عبيد الله بن جحش، بل كلّها مراسلات، ومنقطعات، وواهيات.

ثانياً: تقطع رواية ابن إسحاق المنقطعة بأنّ عبيد الله بن جحش قد قام بدور كبير في دعوة المهاجرين المسلمين إلى النصرانية واجتهد في ذلك فأكثر من الطواف عليهم والسخرية منهم ولمزهم في الذهاب والإياب؟^(١)، بينما يفهم من رواية ابن حبان الصحيحة أنّه مرض عقب هجرته، وأنّ المرض لازمه حتّى هلك^(٢)، وهذا يشكك في قيامه بتلك المهمة التنصيرية التي تحتاج إلى رجل قويّ صحيح البدن.

ثالثاً: تدلّ رواية الواقدي المطوّلة على أنّ الرجل قد ترك الإسلام بغضة له، وأنّه دخل في النصرانية محبا لها ومعتقدا كما كان يدين بها قبل إسلامه على حدّ زعم الرواية^(٣)، وهذا القول يتعارض مع رواية الصحيحين في إقرار أبي سفيان بعدم ارتداد المسلمين بغضة لدينهم^(٤)، كما أنّها تخالف قول محمد بن إسحاق في عدم اعتناق عبيد الله للنصرانية قطّ قبل الإسلام^(٥).

رابعاً: أنّ وصيّة عبيد الله بن جحش بزوجه أمّ حبيبة إلى رسول الله ﷺ^(٦)، وحرصه على صيانتها لا يتفق مع كراهيته للإسلام وتشميره في سبيل الدّعوة إلى النصرانية واتكبابه على شرب الخمر.

(١) ابن هشام: السيرة النبوية، جـ ١، ص ٢٢٣، ٢٢٤.

(٢) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، جـ ١٣، ص ٣٨٦، ح ٦٠٢٧.

(٣) ابن سعد: الطبقات الكبرى، جـ ٨، ص ٩٧.

(٤) البخاري: الصحيح، (كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام)، جـ ٣، ص ١٠٧٥، ح ٢٧٨٢؛ مسلم: الصحيح، (كتاب الإيمان، باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعو إلى الإسلام)، جـ ٣، ص ١٣٩٤، ح ١٧٧٣.

(٥) ابن هشام: السيرة النبوية، جـ ١، ص ٢٢٣.

(٦) ابن حبان: صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، (كتاب الوصية، ذكر إباحتها وصيّة المرء وهو في بلد ناء إلى الموصى إليه في بلد آخر)، جـ ١٣، ص ٣٨٦، ح ٦٠٢٧.

خامساً: لا تحوي المصادر أي إشارة لخبر تنصّر عبيد الله بن جحش على لسان أحد من رجال الصحابة الذين كانوا بأرض الحبشة^(١)، وإذا تخيلنا إخفاء الصحابة لتلك الردّة حفاظاً على سمعتهم مثلاً^(٢)، فلن يعمل رأس الوثنيّة أبو سفيان ابن حرب للحفاظ على سمعة الدين الإسلامي وهو في أمسّ الحاجة إلى تشويهه.

سادساً: يستبعد الحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ/١٤٤٨م) معرفة أبي سفيان بخبر تنصّر صهره^(٣)، وهذا بعيد؛ لأنّ الواقدي -وهو ركن من أركان دعوى التنصّر- روى أنّه لما بلغ أبا سفيان نكاح النبي ﷺ ابنته قال: "ذَكَ الْفَحْلُ لَا يُفْرَعُ"^(٤) "أَنْفُهُ"^(٥)، وسياق روايات القصة المزعومة يفيد بأنّ عبيد الله بن جحش ارتدّ مبكراً عقب استقراره بأرض الحبشة، ولم تزل قوافل القرشيين تنزل أرض الأحباش في رحلات الشتاء التي ألفها القرشيون^(٦).

ولا شكّ أنّ القرشيين كانوا حريصين على معرفة أخبار المهاجرين وإعادتهم، وخاصة في سني الدّعوة المكيّة، ويشجّعهم على ذلك أنّ بطارقة

(١) جعل ابن القيم ادّعاء كتمان الصحابة لبعض الأحاديث واتفقهم على ذلك من أسباب الوضع في الحديث. المنار المنيف في الصحيح والضعيف، تحقيق/ عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الأولى، ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م، ص ٥٧.

(٢) سيتبين في المباحث القادمة أنّ هذا التخيّل باطل، وأنّ أخبار الردّة منقولة بأوثق الروايات. (٣) فتح الباري، ج ٨، ص ٢١٨.

(٤) لا يفرع أنفه: يقصد أنّه كفاء كريم لا يرد. ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق/ طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م، ج ٤، ص ٤٣.

(٥) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٨ ص ٩٩؛ الحاكم: المستدرک، ج ٤، ص ٢٤.

(٦) ينظر ابن حبان: السيرة النبوية وأخبار الخلفاء، ج ١، ص ٧٢؛ ابن عبد البر: الدّرر في اختصار المغازي والسّير، تحقيق/ شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، ص ٥٤.

الأحباش ورؤساء النصرانية هناك كانوا معادين للمسلمين ومخالفين لعقيدة النجاشي ويعملون على إعادة المسلمين للقرشيين^(١).

وعندما تعرّض ابن حجر لشرح حديث ملك الروم مع أبي سفيان اعتذر عن نفي أبي سفيان ارتداد صهره بقوله: "وكأنه ممن لم يكن دخل في الإسلام على بصيرة، وكان أبو سفيان وغيره من قریش يعرفون ذلك منه، ولذلك لم يعرّج عليه خشية أن يكذّبوه"^(٢).

وكلام الحافظ ابن حجر مبنيٌّ على الظنّ والتّخمين، وليس فيه ما يفيد القطع، والقول بدخول عبید الله في الإسلام على غير بصيرة لا يستساغ، وإلّا فما الذي جعله يصبر على تحمّل الأذى والتّعذيب من القرشيين؟ وما الذي اضطره إلى مفارقة مكة وهجرته للحبشة وتحمله للمتابع وهو متشكك في الإسلام؟

إنّ العقل يقطع بأنّ المتشكك وغير المقتنع يترك قضيته عند أوّل تعرّض للاختبار والأذى، وليس عندما يأمن من الأذى والبلاء!

سابعاً: تتضارب الروايات في الوقت الذي تزوج فيه النّبيّ ﷺ من أمّ حبيبة، بين السنة السادسة من البعثة، والسنة السابعة، وكذلك في المكان الذي حدث به الزّواج بين الحبشة والمدينة، وفي العاقد عليها أيضاً بين خالد بن سعيد ابن العاص وعثمان بن عفّان الأمويين^(٣)، وهذا يبين لنا حجم التضارب الكبير،

(١) ابن هشام: السيرة النبوية، جـ ١، ص ٣٣٤، وما بعدها.

(٢) ابن حجر: فتح الباري، جـ ٨، ص ٢١٨.

(٣) ابن رشد: المقدمات الممهّدات، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م،

جـ ٣، ص ٣٥٥، ٣٥٦؛ ابن جماعة: المختصر الكبير في سيرة الرسول، تحقيق/ سامي

مكي العاني، دار البشير، عمان، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م، ص ١٠٢؛ ابن حجر: الإصابة،

جـ ٧، ص ٦٥٢، ٦٥٣؛ ملا علي القاري: مرّقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، دار

الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م، جـ ٥، ص ٢١٠٢، ٢١٠٣.

ويوقفنا على مقدار الروايات المغلوطة التي اخترعها الرواة في شأن عبيد الله ابن جحش وزوجه، وأن أكثرهم لم يراع الدقة والمصادقية.

ثامناً: يُستدل من رواية الواقدي المطولة أن النجاشي الذي قام بتزويج أم حبيبة نيابة عن رسول الله ﷺ كان مسلماً، كما نصّت الرواية على نطقه للشهادة في خطبة الزّواج التي افتعلها الرواة^(١)، ويدرك الباحثون في السنّة النبويّة والسيرة أن النبيّ ﷺ قد بعث كتابا إلى النجاشي الذي خلف المسلم في نهاية السنة السادسة يدعوه فيها إلى الإسلام؛ لأنّ النجاشي الأصمّ المسلم كان قد مات^(٢).

تاسعاً: تدّعي بعض الأخبار أن عبيد الله بن جحش لما تنصّر وارتد عن الإسلام فارق زوجته أم حبيبة^(٣)، وهذا مخالف للرواية الصحيحة التي تنصّ على أنه لم يفارقها حتّى أوصى بها إلى رسول الله ﷺ عندما حضرته الوفاة^(٤)، وجزم ابن عبد البر^(٥) (ت: ٤٦٣هـ/١٠٧١م) على أن رسول الله ﷺ لم يتزوج من أم حبيبة إلا عندما باتت من زوجها عبيد الله بعد وفاته عنها.

عاشراً: تردّد الحافظ ابن حجر في قبول الروايات المنصّرة لعبيد الله بن جحش وتشكّكه في صحتها حيث قال مرّة: "هاجرت أم حبيبة، وهي بنت أبي سفيان في

(١) ابن سعد: الطبقات الكبرى، جـ ٨، ص ٩٧.

(٢) ابن كثير: البداية والنهاية، تحقيق/ علي شيري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، جـ ٣، ص ١٠٤.

(٣) الإصابة في تمييز الصحابة، جـ ٧، ص ٦٥١؛ محمد شمس الحق العظيم آبادي: عون المعبود شرح سنن أبي داود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٩٥م، جـ ٦، ص ٧٤.

(٤) ابن حبان: صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، جـ ١٣، ص ٣٨٥، ح ٦٠٢٧.

(٥) الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق/ علي محمد الجبّاي، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، جـ ٣، ص ٨٧٧.

الهجرة الثانية مع زوجها عبيد الله بن جحش فمات هناك، ويقال إنه تنصر^(١)، وهذا التمريض لخبر التنصير من الحافظ ابن حجر يدل على أنه تشكك في ارتداد عبيد الله عن الإسلام، وإن كان لم يضعف الخبر إلا مرة واحدة.

هادي عشر: لجوء العلماء الكبار في شرح الروايات الصحيحة التي خلت من ذكر تنصّر عبيد الله بن جحش إلى الروايات الضعيفة والواهية التي رواها أهل الأخبار في تنصّر عبيد الله، فعل ذلك الحافظ الدار قطني (ت: ٣٨٥هـ / ٩٩٥م)^(٢)، والإمام القرطبي (ت: ٦٧١هـ / ١٢٧٣م)^(٣)، والعلامة ابن القيم (ت: ٧٥١هـ / ١٣٥٠م)^(٤)، وغيرهم.

ثاني عشر: أنّ قصة الغرائيق الموضوعية^(٥) التي تشيع في المصادر، لا تختلف في أسانيدها ومكانها عن دعوى تنصّر عبيد الله، وهذا يدل على أنّ الحرب الإعلامية التي قام بها المشركون ضد مهاجرة الحبشة كان لها دور كبير في شيوع مثل هذه الروايات الواهية.

ثالث عشر: ادّعى ابن حزم الظاهري^(٦) إجماع أهل السير على زواج النبي ﷺ من السيدة أمّ حبيبة بأرض الحبشة، وتابعه عزّ الدين بن الأثير (ت: ٦٣٠هـ /

(١) ابن حجر: فتح الباري، جـ٧، ص ١٩٠.

(٢) الدار قطني: السنن، (كتاب النكاح، باب المهر)، جـ٣، ص ٢٤٦.

(٣) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، تحقيق/ أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٨٤هـ / ١٩٦٤م، جـ١٤، ص ١٦٥.

(٤) حاشية ابن القيم على سنن أبي داود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م، جـ٦، ص ٧٤.

(٥) راجع سليمان حمد العودة: الهجرة الأولى في الإسلام، دار طيبة، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م، ص ١٢٠ - ١٢٤.

(٦) المحلى، جـ٨، ص ٢٤٤.

١٢٣٢م) على ذلك^(١) وهذا غير صحيح، فقد جزم ابن شهاب الزهري بزواجها في المدينة النبوية من وليّها عثمان بن عفّان ؓ، وكذب من قال بزواجها في أرض الحبشة^(٢).

رابع عشر: تعدّ الروايات التي ذكرت في أخبار عبيد الله بن جحش هي الأصول التي اعتمدها المتأخرون وأوردوها في كتبهم.

ولكل ما سبق ينبغي على الباحث أن يتوقف عن الجزم بتنصر عبيد الله ابن جحش، وإذا لم يستطع القول بأنّه "صحابيّ جليلٌ مفترى عليه"، فلا أقلّ من الجزم بأنّ رده مجرد إشاعة لم تثبت بخبر صحيح^(٣).

(١) أسد الغاية في معرفة الصحابة، جـ٧، ص ١١٦.

(٢) الحاكم: المستدرک علی الصحیحین، جـ٤، ص ٢١، ح ٦٧٦٨، وقد خرق ابن حجر الإجماع بما روي عن قتادة في زواج أمّ حبيبة بالمدينة. الإصابة، جـ٨، ص ١٤١.

(٣) أورد الباحث محمد عبد الله العوشن بعض مرويات ردة عبيد الله بن جحش، وجزم بأنّها لم ترو بسند صحيح متصل. ما شاع ولم يثبت في السيرة النبوية، دار طيبة، الرياض، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م، ص ٤١.

ثانيا: إشاعة تنصّر السكران بن عمرو:

ينتسب السّكران بن عمرو إلى عشيرة بني عامر القرشبية^(١)، فهو أخو الصّحابيّ الشهير سهيل بن عمرو بن عبد شمس العامري^(٢)، وكان السّكران من السابقين إلى الإسلام، ثمّ هاجر بزوجه سودة بنت زمعة القرشبية العامرية إلى الحبشة في الهجرة الثانية^(٣).

وقد اتّهم السّكران بالردّة عن الإسلام والتحوّل إلى النصرانية بأرض الحبشة، حيث يذكر معمر بن المثنى الشهير بأبي عبيدة (ت: ٢٠٩هـ/ ٨٢٤م) أنّه هاجر إلى الحبشة وعاد منها إلى مكّة، ثمّ رجع مرّة أخرى إلى الحبشة، فتنصر بها، ومات^(٤)، ويتابعه على ذلك ابن جرير الطبري^(٥)، ابن الأثير الجزري^(٦).

ويبدو أنّ هذا القول شاع في حياة ابن إسحاق فنصّ على موت السّكران على الإسلام^(٧)، كما ضعّف البلاذري زعم أبي عبيدة^(٨)، ثمّ جاء ابن حجر فكذبّه، وأدرج السّكران ابن عمرو في الصحابة^(٩)، ولم أر في المصادر التي رجعت إليها رواية مسندة صحيحة ولا ضعيفة في دعوى تنصّر السّكران بن عمرو.

(١) البرّي: الجوهرة في نسب النّبويّ ﷺ وأصحابه العشرة، تحقيق/ محمد التونجي، دار

الرفاعي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م، ج١، ص١١٣.

(٢) ابن الأثير: أسد الغابة، ج٢، ص٥٠٤.

(٣) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٤، ص٢٠٤.

(٤) البلاذري: أنساب الأشراف، ج١، ص٢١٩؛ ابن حجر: الإصابة، ج٣، ص١٣٤.

(٥) تاريخ الأمم والملوك، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م،

ج٢، ص٢١١.

(٦) الكامل في التاريخ، تحقيق/ عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية،

١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م، ج٢، ص١٧٥. والظاهر أنّ ابن الأثير تابع تاريخ الأمم والملوك،

وإلا فإنّه لم يذكر شيئا عن تنصّره في كتابه عن الصّحابة. أسد الغابة، ج٢، ص٥٠٤.

(٧) السير والمغازي، ص٢٥٤.

(٨) أنساب الأشراف، ج١، ص٢١٩.

(٩) الإصابة، ج٣، ص١٣٤.

والعجيب أن يجزم الجاحظ الأديب (ت: ٢٥٥هـ/٨٦٩م) بتحوّل عبيد الله ابن جحش والسّكران بن عمرو إلى النصرانية، ويضيف بأنّ كلا الرجلين سخر من المسلمين في أرض الحبشة وقال لهم: "إِنَّا فَقَّحْنَا وَصَأْتُمْ"^(١).

ولم أر في السابقين للجاحظ ولا في اللاحقين له من قرن السّكران ابن عمرو مع عبيد الله بن جحش في هذه المقولة على الإطلاق، وهذا إن دلّ على شيء فإنّما يدلّ على مدى استهانة بعض النّقّال بالتّثبت من صحّة الأخبار ولو كانت متعلّقة بعقيدة الصحب الكرام.

ومن الموافقات المخترعة ما رواه ابن الكلبي الكذاب عن ابن عباس أنّ السيدة سودة بنت زمعة رأت في المنام كأنّ النبي ﷺ وطئ على عنقها، فأخبرت زوجها بذلك، فعبّر رؤياها بموته وزواجها من النبي ﷺ، ثمّ رأت في ليلة أخرى أنّ قمرًا انقضّ عليها من السماء، فأولّها زوجها بسرعة وفاته وزواجها من بعده، فاشتكى من يومه ذلك، ولم يلبث إلا قليلاً حتّى مات، وتزوجها النبي ﷺ^(٢).

ويبدو أنّه عزّ على الرواة الكذّابين أن يمرروا زواج النبي ﷺ من الصحابيتين اللّتين هاجرتا إلى الحبشة مرور الكرام، فاخترعوا تلك المنامات الأسطورية، ولا يحتاج أزواج النبي ﷺ إلى مثل هذه الأحلام المكذوبة، وفي فضائلهنّ الصحيحة غنية عن ذلك.

وهذه الإشاعة التي ألصقت بالسّكران بن عمرو تعزز القول ببطلان اتّهام عبيد الله بن جحش بالردّة، وتؤكد القول بأنّ هجرة الحبشة من أكثر موضوعات السّيرة التي غزتها الإشاعات والأخبار المكذوبة.

(١) كتاب الحيوان، تحقيق/ عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م، ج٢، ص٢٨٨.

(٢) السيوطي: الخصائص الكبرى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ج١، ص٢٩٩.

ثالثاً: الأعرابي المطالب النبي ﷺ بإقالته بيعته:

روي جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن أعرابياً قدم على رسول الله ﷺ وبايعه فأصابه وعكّ بالمدينة، فأتى النبي ﷺ يستقبله بيعته، فأبى عليه ثلاث مرار، فخرج الأعرابي، فقال رسول الله ﷺ: "إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفَى خَبَثَهَا وَيَنْصَعُ طَيْبَهَا"^(١).
ويختلف العلماء في الإقالة التي طلبها هذا الأعرابي من رسول الله ﷺ هل كانت عن الإسلام، أم عن الهجرة والإقامة في المدينة؟^(٢)، ويرى أكثر شراح الحديث أن الأظهر هو القول الأخير لدلالة ألفاظ الحديث عليه^(٣)؛ ولأن الهجرة كانت فرضاً على المسلمين قبل فتح مكة، وكان ارتدادهم عنها من أكبر الكبائر^(٤).
ويدل عدم قبول النبي ﷺ لاستقالة هذا الأعرابي عن بيعته على أنه كان لا يجوز لمن هاجر إلى النبي ﷺ للمقام عنده أن يترك الهجرة ويذهب إلى وطنه أو إلى غيره^(٥).

والذي يصحّ في خبر هذا الأعرابي أنه قد طلب الإذن بالعودة إلى وطنه وقبيلته بسبب المرض الذي أصابه، ولو كان يريد الرجوع إلى الكفر لما استأذن النبي ﷺ مراراً.

- (١) البخاري: الصحيح، (كتاب الأحكام، باب بيعة الأعراب)، جـ٦، ص٢٦٣٦، ح٦٧٨٣؛ (باب من بايع ثم استقال البيعة)، جـ٦، ص٢٦٣٦، ح٦٧٨٥؛ مسلم: الصحيح، (كتاب الحج، باب المدينة تنفي شرارها)، جـ٢، ص١٠٠٦، ح١٣٨٣.
- (٢) الباجي: المنتقى شرح الموطأ، مطبعة السعادة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٣٢هـ/ ١٩١٤م، جـ٧، ص١٨٩.
- (٣) الزرقاني: شرح الموطأ، تحقيق/ طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، جـ٤، ص٣٤٨.
- (٤) ابن بطّال: شرح صحيح البخاري، تحقيق/ ياسر إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م، جـ٨، ص٢٧٨.
- (٥) النووي: شرح صحيح مسلم، جـ٩، ص١٥٥، ١٥٦.

المبحث الثاني

المرتدون عن التظاهر بالإسلام

إنّ الباحث في مرويات الردّة خلال العهد النبويّ يجدها تشتمل على جماعة ممن تظاهروا بالإسلام وأبطنوا الكفر من اليهود والنصارى والمشركين، ويفهم من اختلاف الروايات والأقوال الواردة فيهم أنّهم فعلوا ذلك مكيدة بالمسلمين، بهدف تشكيكهم في دينهم، والاطلاع على أسرارهم، والنيل منهم بالقتل أو الأسر، كما يتبيّن من الآتي:

أولاً: ردّة اليهود عن التظاهر بالإسلام:

لقد حكى القرآن العظيم عن طائفة من أهل الكتاب رصدت جهودها لإضلال المسلمين، وخطت بطريقة ماهرة لئيمة لمحاربة العقيدة الإسلامية وخديعة المسلمين بإظهار تصديق النبيّ ﷺ ثمّ تكذيبه، ليردّوا المسلمين عن دينهم، كما قال تعالى: ﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَيْنَا آمَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ وَكَفَرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾^(١).

وقد ذكر أهل التأويل في تفسير هذه الآية أنّه تواطأ اثنا عشر حبراً من يهود خيبر وقرى عربية^(٢)، وأمروا أتباعهم أن يدخلوا في دين محمد ﷺ أولّ النهار باللسان دون الاعتقاد، ثمّ يكفروا آخر النهار، ويقولوا: إنا نظرنا في كتبنا وشاورنا علماءنا فوجدنا محمداً ليس نبياً، وظهر لنا كذبه، وذلك حتّى يشكّ أصحابه في دينهم ويتهمّوه، ويقولوا: إنّهم أهل الكتاب، وهم أعلم مناّ به، فيرجعون عن دينهم^(٣).

(١) سورة آل عمران: الآية ٧٢.

(٢) ورد في بعض المصادر قرى عينية، وفي أخرى قرى عرينة، وقد صوّبها الشيخ أحمد محمد شاكر في تحقيقه لتفسير الطبري بـ "قرى عربية".

(٣) الطبري: التفسير، (جامع البيان في تأويل آي القرآن)، تحقيق/ أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م، ج٦، ص ٥٠٧؛ البغوي: معالم التنزيل، (تفسير البغوي)، تحقيق/ عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م، ج١، ص ٤٥٦. وهذا الخبر مرسل.

ثانيا: ردّة بعض الأعراب عن التظاهر بالإسلام:

قدم نفرٌ من الأعراب^(١) على رسول الله ﷺ في السنة السادسة من الهجرة^(٢)، فبايعوه على الإسلام، وهم كاذبون، وليس الإسلام يريدون^(٣)، ولم يمكثوا طويلا حتى أبلغوا النبي ﷺ أنهم قد اجتؤوا المدينة واستوخموها، فقال لهم: "إِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ فَتَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا"، ففعلوا، وكانت الإبل تغدو عليهم وتروح، ثم مالوا على الرعاء فقتلوه^(٤)، وارتدوا عن الإسلام، وساقوا النعم^(٥)، وجاء الصريخ إلى النبي ﷺ بالخبر، فبعث جماعة من أصحابه في أثرهم، فلم يزالوا يطلبونهم حتى أتوه بهم، فأمر النبي ﷺ بقطع أيديهم وأرجلهم، وسمّل^(٦) أعينهم، ثم تركهم حتى ماتوا^(٧).

- (١) ينسب ابن إسحاق هؤلاء الأعراب إلى قبيلة بجيلة، بينما يجعلهم الواقدي من عرينة. ابن هشام: السيرة النبوية، جـ ٢، ص ٦٤٠؛ الواقدي: المغازي، تحقيق/ مارسدن جونس، دار الأعلمي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م، جـ ٢، ص ٥٦٩. ولا خلاف بينهما؛ لأنّ عرينة حيّ من بجيلة. ابن سيّد الناس: عيون الأثر، جـ ٢، ص ١٢٩.
- (٢) ابن هشام: السيرة النبوية، جـ ٢، ص ٦٤١؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، جـ ٢، ص ٩٣.
- (٣) الطبري: تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار، تحقيق/ محمود محمد شاكر، دار المدني، القاهرة، بدون تاريخ طبع، جـ ٣، ص ٨٤.
- (٤) تبين السيرة بأنهم قتلوا راعيا يدعى يسارا. ابن هشام: السيرة النبوية، جـ ٢، ص ٦٤٠.
- (٥) كانت النعم التي أخذوها من إبل الصدقة كما في رواية مسلم، وبعضها من لقاح النبي ﷺ كما في رواية أبي داوود. النووي: شرح صحيح مسلم، جـ ١١، ص ١٥٤.
- (٦) سمل: سمل عيونهم وسمرها بمعنى، وهو فقؤها بحديدة أو شوكة. ابن منظور: لسان العرب، جـ ٤، ص ٣٧٨.
- (٧) مسلم: الصحيح، (كتاب القسامة، باب حكم المحاربين والمرتدين)، جـ ٣، ص ١٢٩٦، ح ١٦٧١؛ أبو داوود: السنن، (كتاب الحدود، باب ما جاء في المحاربة)، جـ ٤، ص ١٣٠، ح ٤٣٦٤. وقد اختلف العلماء في معنى حديث العرنين هذا، فرأى بعضهم أنّه منسوخ، وأنّ هذه العقوبة كانت قبل نزول الحدود وآية المحاربة والنهي عن المثلة، وذهب آخرون إلى أنّه ليس منسوخا، وإنّما فعل النبي ﷺ بهم ما فعل قصاصا، لأنهم فعلوا بالرعاة مثل ذلك. النووي: شرح صحيح مسلم، جـ ١١، ص ١٥٣.

وثبت عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن آية المحاربة وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(١)، قد نزلت في هؤلاء الأعراب الغادرين^(٢).

وقد ذهب بعض العلماء^(٣) إلى أن الآية نزلت في أهل الشرك، ولكن الفقهاء أنكروا أن تكون الآية نزلت في أهل الشرك، لأن الله ﷻ قال في المحاربين: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٤)، وقد أجمع علماء المسلمين على أن الكفار إذا انتهوا وتابوا من كفرهم غفر لهم كل ما سلف، وسقط عنهم كل ما كان لزمهم في حال الكفر من حقوق الله ﷻ وحقوق المسلمين قبل أن يقدروا عليهم وبعد أن يقدروا عليهم ويصيروا في أيدي المسلمين، فلا يحل قتلهم بإجماع المسلمين، ولا يؤخذوا بشيء جنوه في مال أو دم، مما يدل على أن الآية لم تنزل في أهل الشرك والكفر^(٥).

ثالثاً: ردّة النصراني الذي كان يكتب القرآن للنبي ﷺ:

تحدّث الروايات الصحيحة عن رجل نصرانيّ من بني النّجار الخزرجيين كان قد أعلن الإسلام وقرأ سورتي البقرة وآل عمران حتّى غدا يكتب للنبي ﷺ، ثمّ انطلق هارباً ولحق بأهل الكتاب وعاد نصرانياً فرفعه النصارى الذين حلّ بهم

(١) سورة المائدة: الآية ٣٣.

(٢) أبو داود: السنن، (كتاب الحدود، باب ما جاء في المحاربة)، ج٤، ص١٣١، ح٤٣٦٩؛

النسائي: السنن الصغرى، (كتاب تحريم الدم)، ج٧، ص١٠٠، ح٤٠٤١.

(٣) منهم الحسن البصري وعطاء كما نصّ عليهما ابن عبد البر.

(٤) سورة المائدة: الآية ٣٤.

(٥) ابن عبد البر: الاستنكار، تحقيق/ سالم محمد عطا، وعلي محمد معوض، دار الكتب

العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ج٧، ص٥٥١.

وأعجبوا به، وكان يقول لهم: "مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ"، فما لبث أن قصم الله عنقه فيهم، فحفروا له فواروه، فأصبح قد لفظته الأرض، فظنّوا أنّ المسلمين نبشوه، ثمّ عادوا فحفروا له فواروه مرتين آخرين، فنبتته الأرض فيهما على وجهها، فيئسوا منه، فتركوه منبوذاً^(١).

ويؤكد كذب هذا النصراني في ادّعائه الإسلام وإضماره للكفر ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله كان يملي عليه "عَفُورًا رَحِيمًا"، فيقول: أكتب "عَلِيمًا حَكِيمًا"، فيقول له النبي صلى الله عليه وآله: "اكتب كيف شئت"، ويملي عليه "عَلِيمًا حَكِيمًا"، فيقول: أكتب "سَمِيْعًا بَصِيرًا"، فيقول النبي صلى الله عليه وآله: "اكتب كيف شئت"^(٢)، وهذا يدلّ على معرفة النبي صلى الله عليه وآله بأمر هذا النصراني، وأنه كان يمهلّه ولا يملي عليه شيئاً مما يشبهه في المصحف.

وقد أنكر الإمام الطحاوي (ت: ٣٢١هـ/٩٣٣م) أن يكون ما أملاه النبي صلى الله عليه وآله على هذا الكاتب النصراني في كتاب الله صلى الله عليه وآله، وجزم بأنّه ليس من الأحرف السبعة التي أنزل القرآن عليها، ورجّح بأنّ النبي صلى الله عليه وآله كان يملي على هذا الكاتب مما كان يكتبه إلى الناس في دعائه إليهم إلى الله صلى الله عليه وآله، وفي وصفهم له ما هو صلى الله عليه وآله عليه من الأشياء التي كان يأمر ذلك الكاتب بها ويكتب الكاتب خلافها مما معناها معناها، إذ كانت كلها من صفات الله صلى الله عليه وآله^(٣).

وذهب بعض المفسرين إلى أنّ قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْسَتْ رُؤْيَا بِهِ تَمَنَّا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ

(١) البخاري: الصحيح، (كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام)، جـ ٣، ص ١٣٢٥،

ح ٣٤٢١؛ مسلم: الصحيح، (كتاب صفات المنافقين)، جـ ٤، ص ٢١٤٥، ح ٢٧٨١.

(٢) أحمد بن حنبل: المسند، جـ ١٩، ص ٢٤٧، ح ١٢٢١٥، وإسناده صحيح.

(٣) شرح مشكل الآثار، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى،

١٤١٥هـ/ ١٤٩٤م، جـ ٨، ص ٢٣٩.

أَيْدِيهِمْ وَيَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ^(١)، نزل في هذا الكاتب النصراني الذي كان يكتب لرسول الله ﷺ فيغيّر ما يملي عليه^(٢).

ومن الثابت تاريخياً أنّ أبا عامر الراهب^(٣) النصراني -سمّاه النبي ﷺ الفاسق- الذي غادر المدينة عقيب الهجرة النبوية كان على اتصال بالمشركين والمنافقين من الأوس والخزرج^(٤)، ولم تكن الحرب بين المسلمين والمشركين مقصورة على السيف فقط، بل كانوا يحبكون كثيراً من المؤامرات في جنح الظلام، ويزرعون الكيانات المضرة لأمن الدولة الإسلامية، ويحاربون الإسلام بالدعوة إليه^(٥)، كما اتخذ المنافقون مسجد الضرار لأبي عامر الفاسق سنة تسع من الهجرة، وزعموا أنّه سيأتيهم ليصلي بهم^(٦)، وكان فيهم القرّاء الذين تعلّموا من رسول الله ﷺ، ولهذا فلا مانع من تغلغل مثل هذا الرجل بين المسلمين.

(١) سورة البقرة: الآية ٧٩.

(٢) الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تحقيق/ الطاهر بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م، ج١، ص٢٢٥؛ ابن عادل: اللباب في علوم الكتاب، تحقيق/ عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ/١٩٩٨م، ج٢، ص٢١١.

(٣) أبو عامر الراهب: هو عبد عمرو بن صيفي بن مالك بن النعمان الأوسي والد حنظلة الذي غسلته الملائكة يوم أحد، وكان قد تنسك وترهب في الجاهلية، فلما جاء الإسلام غلب عليه الشقاء. ابن هشام: السيرة النبوية، ج١، ص٥٨٤؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج١، ص٢٨١؛ ابن حزم: جوامع السيرة، تحقيق/ إحسان عباس، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٠٠م، ص١٥٩.

(٤) ابن إسحاق: السير والمغازي، ص٣٢٦، ٣٢٧؛ ابن حزم: جوامع السيرة، ص١٥٩.

(٥) عبد العزيز حمد عبد العزيز الداود: سياسة النبي ﷺ في التعامل مع المنافقين، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٣٤هـ/٢٠١٣م، ص١٠٠.

(٦) البلاذري: أنساب الأشراف، ج١، ص٢٨٢.

رابعاً: مَقِيسُ بْنُ صُبَابَةَ:

كان هشام بن صُبابَةَ البكري الكناني رجلاً مسلماً، وغزا بني المصطلق^(١) مع النَّبِيِّ ﷺ فقتله رجل من الأنصار بطريق الخطأ، وهو يظنُّه من الأعداء المحاربين^(٢)، فجاء أخوه مقيس بن صبابَةَ من مكة فأظهر الإسلام، وطالب بدية أخيه، فقضى بها النَّبِيُّ ﷺ على عاقلة الأنصاري، ولما قبضها مقيس وثب على قاتل أخيه فقتله^(٣)، ثم عاد إلى مكة^(٤)، بعدما ارتكب هاتين الجريمتين، حيث اعتدى على رجل مسلم فقتله بعد أن أخذ الدية، وتظاهر بالإسلام حتى خدع المسلمين، ولهذا أباح النَّبِيُّ ﷺ دمه يوم فتح مكة مع نفر من المجرمين، وقال فيهم: "اقتلُوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة"، فأدرك النَّاسُ مقيس ابن صُبابَةَ في السُّوق فقتلوه^(٥).

(١) بنو المصطلق: بطن من قبيلة خزاعة. ابن الأثير: اللباب في تهذيب الأنساب، دار صادر، بيروت، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م، ج٣، ص٢٢٠.

(٢) يطبق المؤرخون على أن هشام بن صبابَةَ قتل في يوم المريسيع (ماء لبني المصطلق)، ولا يخالفهم إلا ابن عبد البر فإنه يذكر مقتله في غزوة ذي قرد، ولا إسناد لابن عبد البر. إبراهيم إبراهيم قريبي: مرويات غزوة بني المصطلق، عمادة البحث العلمي، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م، ص١٠٦.

(٣) يختلف الرواة في الرجل الذي قتله مقيس بن صُبابَةَ بين الأنصاري قاتل أخيه وزهير ابن عياض الفهري الذي بعثه النَّبِيُّ ﷺ معه ليأخذ له الدية من بني النجار. ابن حجر: الإصابة، ج٢، ص٤٧٧.

(٤) ابن هشام: السيرة النبوية، ج٢، ص٢٩٣؛ الواقدي: المغازي، ج٢، ص٨٦١؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج١، ص٣٥٨، ٣٥٩.

(٥) النسائي: السنن الصغرى، (كتاب المحاربة، باب الحكم في المرتد)، ج٧، ص١٠٥، ح٤٠٦٧، واستدركه الحاكم على الصحيحين وصححه الذهبي. المستدرک، ج٢، ص٦٢، ح٢٣٢٩. وإسناده حسن. علوي عبد القادر السَّقَاف: تخريج أحاديث وآثار كتاب في ظلال القرآن، دار الهجرة، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م، ص٣٨٤.

خامسا: الحطم بن هند البكري:

كان الحطم بن ضبيعة البكري^(١) رجلا عظيم التجارة، فقدم المدينة في غير له تحمل طعاما فباعه، ورأى الأعمام ترعى في ضواحي المدينة ففكر في أخذها، وهداه شيطانه إلى إظهار الإسلام حتى يأمنه المسلمون، ثم دخل على النبي ﷺ فبايعه وأظهر الإسلام، فقيل إنه لما خرج من عند النبي ﷺ نظر إليه فقال لمن عنده: "لقد دخل عليّ بوجه فاجر وولّى بقفا غادر"، وانطلق الحطم، فأغار على سرح المدينة فاستاقه، وهرب إلى اليمامة^(٢).

سادسا: فتنة نهار بن عنفوة الحنفي الشهير بالرجال:

قدم الرجال بن عنفوة الحنفي على النبي ﷺ في وفد قومه بني حنيفة، فأظهر الإسلام^(٣)، وجعل الرجال في أيام مقام الوفد بالمدينة النبوية يختلف إلى الصحابيِّ المقرئ أبي بن كعب ؓ ليتعلم منه القرآن وشرائع الإسلام^(٤)، ولازم

(١) الحطم: هو شريح بن ضبيعة بن شرحبيل بن عمرو بن مرثد القيسي البكري الربعي، الملقب بالحطم، تزعم مرتدة بكر بن وائل بالبحرين عقب وفاة النبي ﷺ وحاصر المسلمين حصارا شديدا، ثم وجه إليه الخليفة أبو بكر العلاء بن الحضرمي فهزم المرتدون وقتل الحطم. الطبري: تاريخ الأمم والملوك، جـ ٢، ص ٢٨٦؛ ابن حزم: جمهرة أنساب العرب، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، جـ ٢، ص ٣٢٠.

(٢) الطبري: التفسير، جـ ٩، ص ٤٧٢؛ السيوطي: الدر المنثور في التفسير بالمأثور، دار هجر، القاهرة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، جـ ٥، ص ١٦٨، ١٦٩. وليس للقصة سند متصل، بل كلها أخبار منقطعة. سليم عيد الهلالي ومحمد موسى آل نصر: الاستيعاب في بيان الأسباب، دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، جـ ٢، ص ٧.

(٣) ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل، جـ ٣، ص ٥١٩.

(٤) ابن سعد: الطبقات الكبرى، جـ ١، ص ٣١٦؛ الكلاعي: الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله ﷺ والثلاثة الخلفاء، تحقيق/ محمد كمال الدين عز الدين، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م، جـ ٢، ص ٣٧٢.

قراءة القرآن وفعل الخير والخشوع، حتّى ظنّه الصحابة أفضل من وفد عليهم لما رأوا من حرصه على الخير^(١).

وبالرغم من معرفة النبي ﷺ لنفاق الرّجال فإنّه لم يعيّنهُ صراحة للصحابة، ولم يبده لهم، وإنما أخفاه في نفر آخرين^(٢)، إذ يرفع الرواية في شأن الرّجال ابن عنقوة حديثاً إلى رسول الله ﷺ يلمح فيه بسوء منقلب الرّجال، فيروون عن أبي هريرة ؓ أنّه قال: جلست مع النبي ﷺ في رهط معنا الرّجال بن عنقوة، فقال: "إِنَّ فِيكُمْ لَرَجُلًا ضَرَسُهُ فِي النَّارِ أَعْظَمُ مِنْ أُحُدٍ"^(٣)، "وإنّ معه لفقاً غادر"^(٤)، ويحدّث أبو هريرة ؓ بأنّ الرّهط الذين أشار إليهم النبي ﷺ قد ماتوا على غير ضلالة^(٥)، وبقي هو والرّجال، فلم يزل متخوفاً من قول رسول الله ﷺ حتّى خرج

(١) ابن حجر: الإصابة، جـ ٢، ص ٤٤٦.

(٢) لم يكن النبي ﷺ يحب الكشف عن أسماء المنافقين، بل كان يستترهم، غير أنّه أطلع حذيفة ابن اليمان ؓ على أسمائهم، واختصه بذلك دون غيره، فكان صاحب سرّ رسول الله ﷺ في شأنهم. ابن الأثير: أسد الغابة، جـ ١، ص ٧٠٦.

(٣) رواه الحميدي بسند ضعيف، فالراوي عن أبي هريرة رجل من بني حنيفة مجهول. مسند الحميدي، تحقيق/ حسين سليم أسد، دار السقا، دمشق، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م، جـ ٢، ص ٢٩٧، ح ١٢١١، وقد أورده البوصيري من طريق الحميدي وقال: "هذا إسناد ضعيف". إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، جـ ٤، ص ٢٣٣.

(٤) رواه سيف بن عمر التميمي في الفتوح. ابن عبد البر: الاستيعاب، جـ ١، ص ٣٨٩، وسكت عنه الحافظ ابن حجر في الإصابة، جـ ٢، ص ٥٣٩، جـ ٥، ص ٣٥٧. وعند الطبراني أنّ النبي ﷺ تحدّث عن نفر فيهم الرّجال فقال: "أحد هؤلاء نفر في النار". المعجم الكبير، جـ ٤، ص ٢٨٣، ح ٤٤٣٤، وضعفه الهيثمي لأنّه من طريق محمد بن عمر الواقدي المتروك. مجمع الزوائد، تحقيق/ حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، جـ ٨، ص ٢٩٠.

(٥) وعند الطبراني: أبو هريرة الدّوسي، وأبو أروى الدّوسي، والطفيل بن عمرو الدّوسي، ورّجال بن عنقوة. المعجم الكبير، جـ ٤، ص ٢٨٣.

الرّجّال مع مسيلمة، فشهد له بالنبوة، فكانت فتنة الرّجّال أعظم من فتنة مسيلمة^(١)، ولم يزل أبو هريرة ؓ متخوفاً حتّى بلغه قتل الرّجال مع مسيلمة، فخرّ ساجداً^(٢).

وأقول بأنّ الرّجال لم يعتنق الإسلام أصلاً؛ وإنّما تظاهر به بالاتفاق مع الداهية الشيطان مسيلمة الحنفيّ الكذاب، خاصّة وأنّ كثيراً من بني حنيفة كانوا يؤمنون بمسيلمة نبياً في الجاهلية، ويطلقون عليه "رحمان اليمامة"^(٣)، وقد تعلّم الرّجال سوراً من القرآن على يد أبيّ بن كعب ؓ، وأظهر صلاحاً لينطلي كذبه وخداعه على النّاس، كما بالغ في إظهاره للصلاح زيادة في النفاق، وحتّى تحين الفرصة للدور الذي سيقوم به في تأييد دعوى مسيلمة.

وكان مسيلمة قد وفد مع بني حنيفة على النّبّيّ ﷺ عام الوفود ووفق يقول: "إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ"، فأخذ النّبّيّ ﷺ قطعة جريد بيده، وقال لمسيلمة: "لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أُعْطَيْتُكَهَا، وَلَنْ تَعْدُوا أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ، وَلَنْ أُدْبِرْتَ لِيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ"^(٤).

وتجرأ الكذاب الخبيث في السنة العاشرة من الهجرة فزعم أنّه أشرك مع رسول الله ﷺ في النّبوة، وكتب إليه رسالة بذلك^(٥).

(١) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، جـ ٢، ص ٢٧٨؛ ابن كثير: البداية والنهاية، جـ ٦، ص ٣٥٦.

(٢) ابن حجر: الإصابة، جـ ٢، ص ٥٣٩.

(٣) الجاحظ: كتاب الحيوان، جـ ٤، ص ٣٧١؛ جواد علي: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، دار السّاقى، الطبعة الرابعة، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، جـ ١١، ص ٨٥.

(٤) البخاري: الصحيح، (كتاب المناقب، باب علامات النّبوة في الإسلام)، جـ ٣، ص ١٣٢٥، ح ٣٤٢٤؛ مسلم: الصحيح، (كتاب الرّوایا، باب رويّا النّبّيّ ﷺ)، جـ ٤، ص ١٧٨٠.

(٥) ابن هشام: السيرة النبوية، جـ ٢، ص ٦٠٠؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، جـ ٢، ص ٢٠٣.

وتطبق غالبية المصادر على بعث النبي ﷺ نهارَ بن عَنفَوَةَ الحنفي الملقب بالرجال إلى مسيلمة ليخدّل عنه الناس، ويُظهر لهم كذبه، فلما أتى اليمامة انقلب على وجهه، وأخذ يشهد لمسيلمة أمام الناس أن رسول الله ﷺ أشركه معه في النبوة، فكان هذا الشقي أشدّ فتنة على الناس من مسيلمة^(١).

ويستبعد الباحث إرسال النبي ﷺ للرجال في هذه المهمة الدعوية وهو يعلم نفاقه، ولهذا فإن رواية الطبري التي تنصّ على إرسال الخليفة أبي بكر الصديق ﷺ للرجال إلى أهل اليمامة^(٢)، هي الأولى بالقبول، بل إن المقرئ يصرّح بأن الرجال أتى إلى أبي بكر الصديق فأرسله إلى أهل اليمامة يدعوهم إلى الله ويثبتهم على الإسلام^(٣)، وذكرت بعض المصادر أنه رجع إلى اليمامة مرتداً، ولم تقل أرسله رسول الله ﷺ ولا أبو بكر الصديق^(٤).

(١) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ١، ص ٣١٦، ٣١٧؛ البلاذري: فتوح البلدان، دار الهلال، بيروت، ١٩٨٨م، ص ٩٣؛ ابن حبان: الثقات، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م، ج ٢، ص ١٧٢؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، ج ٢، ص ٢٧٦؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج ٢، ص ٣٤٢؛ ابن خلدون: العبر، تحقيق/ خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ج ٢، ص ٥٠١.

(٢) يرويها الطبري بإسناده إلى أبي هريرة ﷺ من طريق سيف بن عمر التميمي. تاريخ الأمم والملوك، ج ٢، ص ٢٧٨.

(٣) إمتاع الأسماع بما للنبي ﷺ من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، تحقيق/ محمد عبد الحميد النميسي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، ج ٢، ص ٢٧٨.

(٤) ابن الأثير: أسد الغابة، ج ٢، ص ٣٥٦؛ الصفدي: الوافي بالوفيات، تحقيق/ أحمد الأرنؤوط، وتركي مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م، ج ١، ص ٧٤.

المبحث الثالث

المرتدون المجهولون

إنّ الناظر في الآيات القرآنية والروايات التاريخية الخاصّة بموضوع الردّة يجدها ترصد بعض الحوادث التي أدّت إلى ارتداد بعض النّاس؛ لاستبعاد عقولهم لوقوعها كما في حادثة الإسراء والمعراج، أو لعدم فهمهم لطبيعة سير الدعوة مع غير المسلمين كما حدث عند تحويل القبلة، غير أنّ تلك الأخبار الواردة في هاتين الحادثتين لا تفصح عن أسماء المرتدين ولا عن أعدادهم، كما يتبيّن من العرض الآتي.

أولاً: خبر ارتداد بعض النّاس صبيحة الإسراء والمعراج:

من المشهور في كتب السنّة النبويّة والسيرة وغيرها أنّ نفراً ممن دخلوا في الإسلام قد ارتدوا على أديبارهم عند سماعهم بخبر إسراء النبي ﷺ من مكة إلى بيت المقدس في جزء من الليل كما هو صريح القرآن الكريم.

فيروي ابن إسحاق عن الحسن البصري^(١) في حديثه عن مسرى رسول الله ﷺ أنّ كثيراً ممن أسلموا رجعوا إلى الكفر عند سماعهم بخبر الإسراء^(٢)، ونقل عن ابن عباس ؓ أنّه قال: "أسري بالنبي ﷺ إلى بيت المقدس، ثمّ جاء من ليّلتهم فحدّثهم بمسيره وبعلامة بيت المقدس وبغيرهم، فقال ناس نحن نصدّق محمداً بما يقول، فارتدوا كفّاراً فضرب الله أعناقهم مع أبي جهل"^(٣).

(١) الحسن: هو الحسن بن يسار (أبي الحسن)، مولى الأنصار، وهو تابعي ثقة فقيه فاضل مشهور، إلا أنّه يرسل كثيراً ويدلس، كان إمام أهل البصرة في زمانه، وكان أنس بن مالك ؓ يحيل عليه في المسائل ويثني على حفظه، توفي سنة ١١٠هـ/٧٢٨م. ابن سعد:

الطبقات الكبرى، جـ٧، ص١٧٦؛ ابن حجر: تقريب التهذيب، جـ١، ص١٤٤.

(٢) ابن هشام: السيرة النبوية، جـ١، ص٣٩٨.

(٣) النسائي: السنن الكبرى، تحقيق/ عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ/١٩٩١م، (كتاب التفسير، باب سورة الإسراء)، جـ٦، ص٣٧٧، ح١١٢٨٣؛ أحمد بن حنبل: المسند، جـ٥، ص٤٧٦، ٤٧٧، ح٣٥٤٦.

ويختلف العلماء حول حديث ابن عباس رضي الله عنه، فصحح بعضهم إسناده^(١)، وضعفه آخرون لعل في الإسناد والتمت^(٢).

وقد جزم القسطلاني (ت: ٩٢٣هـ/١٥١٧م) بأن الكفار هم الذين كذبوا النبي صلى الله عليه وآله، وأمّا أبو بكر الصديق رضي الله عنه وكلّ من آمن بالله فقد صدّقه^(٣)، وأنكر الشيخ محمد الغزالي (ت: ١٤١٦هـ/١٩٩٦م) هذه الردّة من أساسها، محتجاً بأن الآثار التاريخية لا تدل عليها، ولا الاستنتاج الحصيف ينتهي بصحتها^(٤).

وقد قرّب الدكتور عماد الدين خليل العراقي بين وجهتي نظر المكثرين من عدد المرتدين عقب تلك الحادثة وبين المنكرين لها بأن الردّة لم تقع إلا من قلة من ضعاف الإيمان، وأنّ المسلمين الأوائل الذين انتموا للإسلام في عهد محنته وغربته لم يردّهم شيء إلى حظيرة الكفر^(٥).

(١) الطبري: تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وآله من الأخبار، ج١، ص٤٠٩؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، تحقيق/ سامي محمد سلامة، دار طيبة، مكة المكرمة، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، ج٥، ص٢٨. وقد حسّن الألباني إسناده أيضاً. الإسراء والمعراج وذكر أحاديثهما وتخريجها وبيان صحيحها من سقيمها، المكتبة الإسلامية، عمان، الأردن، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ص٧٥، ٧٦.

(٢) يذكر المضعفون ثلاث علل لهذا الحديث، إحداها: أنّه خبر لا يعرف له مخرج يصح عن ابن عباس إلا من طريق عكرمة عنه. والثانية: أنّه من نقل عكرمة، وللعلماء في رواية عكرمة مقال. والثالثة: اختلاف الرواة في كيفية رؤية النبي صلى الله عليه وآله للأنبياء في تلك الليلة، وفي مكان الرؤيا. الطبري: تهذيب الآثار، ج١، ص٤٠٩. ويضاف إلى ما نقله الطبري أنّه من مراسلات الصحابة، فلم يشهد ابن عباس الحادثة، وألفاظه تؤيد كلام القسطلاني.

(٣) المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، المكتبة التوفيقية، القاهرة، بدون تاريخ طبع، ج١، ص١٦١.

(٤) فقه السيرة، دار القلم، دمشق، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، ص١٣٩.

(٥) دراسة في السيرة، دار النفائس، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، ص٩٤.

وما يروى موقوفاً عن الحسن البصري في نزول آية الرؤيا فيمن ارتد بعد إسلامه صبيحة الإسراء^(١)، يقيدّه سعيد بن جبير^(٢) بالمكذّبين من المشركين^(٣). والنّاظر في روايات القصّة يترجّح عنده ما ذهب إليه القسطلاني والغزالي، فقد نصّت الروايات الحديثيّة المفصّلة على نفر من رؤساء المشركين المكذّبين للحادثة بعينهم، كالمطعم بن عديّ النوفلي، وأبي جهل بن هشام، والوليد ابن المغيرة المخزوميين، وأشارت لعوامهم تبعاً لهم^(٤)، بينما تخلو المصادر التي أشارت لتلك الردّة من اسم مرتدّ واحد عن الإسلام عقب تلك الحادثة. وتؤيّد رواية الصحيح هذا القول، فقد روى جابر بن عبد الله ﷺ أنّ رسول الله ﷺ قال: "لَمَّا كَذَّبْتَنِي فُرَيْشٌ، قُمْتُ فِي الْحَجْرِ، فَجَلَا اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَطَفَقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظَرُ إِلَيْهِ"^(٥)، ولا يخفى أنّ المراد بالقرشيين المكذّبين في هذه الرواية المشركين وليس المسلمين، والأخذ بالمرفوع إلى رسول الله ﷺ أولى من مراسلات عبد الله بن عباس ومن بعده.

(١) ابن هشام: السيرة النبوية، جـ ١، ص ٣٩٩.

(٢) ابن جبير: هو سعيد بن جبير الكوفي، مولى بني أسد، وهو تابعي ثقة ثبت فقيه، من أعلم أهل زمانه، كان ابن عباس يتعجب من سؤال الكوفيين له وفيهم ابن جبير، وكان ابن عمر يحيل عليه في الفرائض، قتل بين يدي الحجاج سنة ٩٥هـ/٧١٤م. ابن سعد: الطبقات الكبرى، جـ ٦، ص ٢٥٦ - ٢٥٨؛ ابن حجر: تقريب التهذيب، جـ ١، ص ٢٣٧.

(٣) الطبري: التفسير، جـ ١٧، ص ٤٨٠؛ تهذيب الآثار، جـ ١، ص ٤٥٨.

(٤) أبو يعلى الموصلي: معجم أبي يعلى، تحقيق/ إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، ص ٤٣، ٤٥؛ المقدسي: فضائل بيت المقدس، تحقيق/ محمد مطيع، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ص ٨١، ٨٢. وفي إسناد هذه الرواية ضعف. الذهبي: تاريخ الإسلام، جـ ١، ص ٦١٩.

(٥) البخاري: الصحيح، (كتاب فضائل الصحابة، باب حديث الإسراء)، جـ ٣، ص ١٤٠٩، ح ٣٦٧٣؛ مسلم: الصحيح، (كتاب الإيمان، باب ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال)، جـ ١، ص ١٥٦، ح ١٧٠.

ثانيا: انقلاب بعض الناس على أعقابهم عند تحويل القبلة:

عندما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة أمره الله ﷻ أن يستقبل بيت المقدس^(١)، فصلى نحوه ستة عشر، أو سبعة عشر شهراً^(٢)، فأعجب ذلك اليهود، فلما ولّى النبي ﷺ وجهه شطر المسجد الحرام أنكروا ذلك^(٣)، وأشاعوا أنه قد اشتاق إلى بلده، وبيت أبيه، وأن المسلمين متشككون في دينهم يصلون مرّةً وجهاً ومرّةً وجهاً آخر، وتساءل رجال من أصحاب النبي ﷺ عن مصير أصحابهم الذين ماتوا قبل تحويل القبلة؟ ففرح بذلك المشركون، وقالوا: "إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ التَّبَسَّ عَلَيْهِ أَمْرُهُ، وَيُوشِكُ أَنْ يَكُونَ عَلَى دِينِكُمْ"^(٤).

وكان تحويل القبلة امتحاناً وابتلاءً للناس، لتمييز أهل اليقين من أهل الشك والريبة، كما قال الله ﷻ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾^(٥).

(١) البيهقي: السنن الكبرى، جـ ٢، ص ٢٠، ح ٢٢٤٦.

(٢) البخاري: الصحيح، (كتاب التفسير، باب قوله تعالى: (ولكل وجهة هو موليها)، جـ ٤، ص ١٦٣٤، ح ٤٢٢٢؛ مسلم: الصحيح، (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة)، جـ ١، ص ٣٧٤، ح ٥٢٥.

(٣) البخاري: الصحيح، (كتاب الإيمان، باب الصلاة من الإيمان)، جـ ١، ص ٢٣، ح ٤٠.

(٤) البيهقي: دلائل النبوة، جـ ٢، ص ٥٧٤. والأثر من مراسيل الزهري.

(٥) سورة البقرة، الآية ١٤٣. والأثر عن ابن عباس بإسناده حسن. ابن أبي حاتم: تفسير القرآن العظيم، تحقيق/ أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م، جـ ١، ص ٢٥٠؛ الطبري: التفسير، جـ ٣، ص ١٦٠؛ حكمت بشير ياسين: الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور، دار المآثر، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م، جـ ١، ص ٢٥٢.

وحدث أن جاء نفرٌ من اليهود إلى النبي ﷺ فقالوا له: "يا مُحَمَّدُ، مَا وَلاَكَ عَنْ قِبَلِكَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا، وَأَنْتَ تَزْعُمُ أَنَّكَ عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَدِينِهِ؟ ارْجِعْ إِلَى قِبَلِكَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا نَتَّبِعُكَ، وَنُصَدِّقُكَ، وَإِنَّمَا يُرِيدُونَ فِتْنَتَهُ عَنْ دِينِهِ"، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِيهِمْ: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلاَهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(١).

وتذكر بعض المصادر خبراً مبتوراً بأن طائفة من المسلمين قد ارتدت عند تحويل القبلة^(٢)، غير أن تلك المصادر لا تسمي أحداً ممن ارتد عند تلك الحادثة، ولا يعرف عن هؤلاء قلة ولا كثرة، كما لا يذكر في المصادر اسمً لواحد ممن اتهم بالردّة عند تحويل القبلة، بل إن الإمام ابن جرير الطبري يذكر خبر هذه الردّة بالتمريض بقوله: "فيما ذكر"^(٣)، وكذلك يمرضه الطاهر بن عاشور^(٤) بقوله:

(١) سورة البقرة، الآية ١٤٢. والأثر عن ابن عباس بإسناده صحيح. الطبري: التفسير، ج ٣، ص ١٣٢؛ البيهقي: دلائل النبوة، ج ٢، ص ٥٧٥؛ ابن حجر: فتح الباري، ج ١، ص ٩٧.

(٢) الماوردي: النكت والعيون، تحقيق/ السيد عبد المقصود عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ طبع، ج ١، ص ٢٠٠؛ ابن تيمية: مجموع الفتاوى، تحقيق/ عبد الرحمن محمد قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م، ج ٧، ص ٢٧٨؛ الصالحي: سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، ج ٣، ص ٣٧١؛ ابن برهان الدين الحلبي: إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م، ج ٢، ص ١٨١.

(٣) الطبري: التفسير، ج ٣، ص ١٥٦.

(٤) ابن عاشور: محمد الطاهر بن عاشور التونسي، رئيس المفتين المالكيين بتونس، وشيخ جامع الزيتونة وفروعه بتونس، وكان من أعضاء المجمعين العربيين في مصر وسوريا، توفي عام (١٣٩٣هـ/١٩٧٣م). الزركلي: الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الخامسة عشر، ٢٠٠٢م، ج ٦، ص ١٧٤.

"رُوي"^(١)، ولم أقف على رواية مسندة موصولة لصحابي في خبر هذه الردّة، وعلى كثرة نُقول ابن جرير الطبري عن الصحابة والتابعين فإنّه لم يجد في هذا الموضوع غير قول ابن جريج^(٢): "بلغني أنّ ناساً ممن أسلم رجعوا فقالوا: مرّة هاهنا ومرّة هاهنا!"^(٣).

ويترجّح عندي أنّ آية الابتلاء التي نزلت في تحويل القبلة تتعلّق بجماعة من اليهود الذين فرحوا باستقبال النّبِيِّ ﷺ لبيت المقدس، وكان نفرٌ منهم قد تظاهروا بالإسلام وأعلنوا اتّباعهم للنّبِيِّ ﷺ، ثمّ نكصوا على أعقابهم عند تحويل القبلة^(٤)، ولعلّ من هؤلاء: عبد الله بن صُوريّ الإسرائيليّ الأعمور الذي كان من أبحار اليهود، وأسلم مع عبد الله بن سلام ﷺ، ثمّ ارتد ابن صوريا عن الإسلام، ومات على الكفر^(٥).

وقد قرن أحد المفسّرين قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَقْبَيْهِ﴾^(٦)، باليهود، وتأويله: "نعلم من

(١) تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، (التحرير والتنوير)،

الدار التونسية، تونس، ١٩٨٤م، ج٢، ص٢٢.

(٢) ابن جريج: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكيّ، مولى بني أمية، من فقهاء أهل الحجاز وقرائهم ومتقنيهم، وهو ثقة فقيه فاضل إلا أنّه كان يدلس ويرسل، توفي سنة ١٥٠هـ/٧٦٧م، أو بعدها. ابن حبان: الثقات، ج٧، ص٩٣؛ ابن حجر: تقريب التهذيب، ج١، ص٤١٢.

(٣) الطبري: التفسير، ج٣، ص١٥٨، ولم ينقل السيوطي قولاً مسنداً غير ما أخرجه الطبري عن ابن جريج. الدرّ المنثور في التفسير بالمأثور، ج٢، ص٢٦.

(٤) الطاهر بن عاشور: التحرير والتنوير، ج٢، ص٢٢.

(٥) ابن كثير: البداية والنهاية، ج٦، ص١٩٦، ابن حجر: الإصابة، ج٤، ص١٣٣.

(٦) سورة البقرة: الآية ١٤٣.

يؤمن بالرسول من اليهود ومن لا يؤمن^(١)، وجزم السّمعاني^(٢) بأنّ قوما من المسلمين ارتدّوا إلى اليهوديّة عند تحويل القبلة^(٣).

ولهذا فإنّ الخبر الذي تناقلته بعض المصادر عن ارتداد طائفة من المسلمين عند تحويل القبلة لا يستند إلى دليل قرآنيّ صريح، ولا أثر صحيح ولا ضعيف متصل إلى صحابة رسول الله ﷺ، ولئن دلّ ظاهر الآية القرآنية على ارتداد بعض النّاس على أعقابهم عندئذ، فلا سبيل إلى معرفة أعيانهم، ولا أعدادهم، ولا جنسهم.

(١) ابن حمّوش: الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره وأحكامه وجمل من فنون علومه، تحقيق/ الشاهد البوشيخي وآخرين، نشر جامعة الشارقة، الإمارات، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م، ج١، ص٤٨٣.

(٢) السّمعاني: منصور بن محمد بن عبد الجبار التميمي المروزي، فقيه خراسان ومفتيها، وهو أحد أعلام أهل السنّة والجماعة، صنّف في التفسير والفقّه والأصول والحديث، وهو جدّ عبد الكريم بن محمد السّمعاني صاحب الأتساب. توفي سنة ٤٨٩هـ/١٠٩٦م. الذهبي: تاريخ الإسلام، ج١٠، ص٦٤٠؛ سير أعلام النبلاء، ج١٩، ص١١٤، ١١٥.

(٣) تفسير السمعاني، تحقيق/ ياسر إبراهيم، وغنيم عباس، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ج١، ص١٥٠.

المبحث الرابع العائدون إلى الإسلام

من المعلوم الذي لا شكّ فيه أنّ هناك نفراً ممن أسلم في حياة النبي ﷺ قد ارتدوا إلى الكفر لأسباب مختلفة، ثمّ عادوا إلى الإسلام، فتاب الله عليهم، وحسنت توبتهم، ومن هؤلاء:

أولاً: عيَّاش بن أبي ربيعة المخزومي:

كان عيَّاش بن أبي ربيعة من السابقين الأولين، وهاجر إلى الحبشة^(١)، ثمّ هاجر إلى المدينة مع عمر بن الخطاب ﷺ، ولكنّ أبا جهل بن هشام وأخاه الحارث خططا لإعادة عيَّاش - وكان أخاهما لأمهما - فأتياه المدينة، وطفقا يتعلنان عليه بحزن أمّه عليه حتّى خدعاه، ووافق على العودة إلى مكة للاطمئنان على أمّه، وحاول عمر ﷺ جاهداً أن يفهمه خطّة أبي جهل والحارث، ويثنيه عن العودة إلى مكة، ولكنّه أصرّ على رأيه، وخرج معهما، فعدوا عليه في الطريق، فأوثقاه وربطاه، ثمّ دخلا به مكة، وفتناه فافتتن^(٢).

وتعمّد أبو جهل والحارث أن يدخلوا عيَّاش بن أبي ربيعة مكة نهاراً مؤثّقاً، لتتنافس العشائر المشركة في التريّص بالمهاجرين والقيود لهم بكل مرصد، ولذلك قال لهم: "هَكَذَا فَاَفْعَلُوا بِسُقْهَانِكُمْ، كَمَا فَعَلْنَا بِسُقَيْهِنَا هَذَا"^(٣).

ولم تدع القيادة النبوية أبا جهل وما أراد، فقد خطط النبي ﷺ بعد هجرته لإتقاد المحبوسين، واستعان بربه في فكّ أسرهم، فكان يدعو في القنوت: "اللهمّ

(١) ابن حجر: الإصابة، جـ ٤، ص ٧٥٠.

(٢) ابن هشام: السيرة النبوية، جـ ١، ص ٤٧٤، ٤٧٥؛ البزار: البحر الزخار، (مسند البزار)، تحقيق/ محفوظ الرحمن زين الله، وآخرين، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٩٨٨م، جـ ١، ص ٢٥٨، ٢٥٩، ح ١٥٥. وصحح ابن حجر إسناده ابن إسحاق. الإصابة، جـ ٦، ص ٥٤٠.

(٣) ابن هشام: السيرة النبوية، جـ ١، ص ٤٧٥؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، جـ ٣، ص ٢٧٢.

أَنْجَ سَلَمَةَ بِنَ هِشَامٍ^(١)، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بِنَ الْوَلِيدِ^(٢)، اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بِنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ سَنِينَ كَسَنِي يُوْسُفَ^(٣).

ولمّا نجح الوليدُ بنُ الوليدِ بنِ المغيرة في الإفلات من المشركين والوصول إلى المدينة، أمره النبي ﷺ بالعودة إلى مكة ليأتيه بعيّاش، وهشام بن العاص، ووضع له خطة الوصول إليهما، فتمكن من إخراجهما، ثم رجع بهما إلى المدينة، وذلك بعد الخندق^(٤).

(١) سلمة: هو سلمة بن هشام بن المغيرة المخزومي، أخو أبي جهل، كان من السابقين إلى الإسلام، وهاجر إلى الحبشة في الهجرة الثانية، ثم رجع إلى مكة فحبسه أبو جهل وضربه وأجاعه وعطشه، فكان النبي ﷺ يدعو له دبر كل صلاة مع المحبوسين وضعفة المسلمين، ثم أفلت سلمة من أيدي المشركين، وأتى المدينة بعد الخندق. ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٤، ص ١٣٠، ١٣١؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج١، ص ٢٠٨؛ ابن حجر: الإصابة، ج٣، ص ١٥٥.

(٢) الوليد: هو الوليد بن الوليد بن المغيرة المخزومي، أخو خالد بن الوليد لأبيه، شهد بدرًا مشركا فوقع في الأسر، فقدم أخواه خالد وهشام في فدائه، فلما افتكاه أعلن إسلامه عند ذي الحليفة، حتى لا تقول قريش أسلم من الأسر، أو فرارا من الفداء، فحبسه بمكة مع سلمة وعيّاش والمستضعفين، فدعا النبي ﷺ لهم بعد بدر ثلاث سنين، وكان يدعو لعيّاش وسلمة قبل ذلك، ثم أفلت الوليد من وثاقه وأتى المدينة فأخبر النبي ﷺ بالضيق والوضع الشديد الذي يواجهه رقيقاه. ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٤، ص ١٣١، ١٣٢؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج٥، ص ٤٢٣؛ ابن حجر: الإصابة، ج٦، ص ٦١٩، ٦٢٠.

(٣) البخاري: الصحيح، (كتاب الجهاد والسير، باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة) ج٣، ص ١٠٧٢، ح ٢٧٧٤؛ مسلم: الصحيح، (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة)، ج١، ص ٤٦٦، ح ٦٧٥.

(٤) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٤، ص ١٣٢، ١٣٣.

ثانيا: هشام بن العاص السهمي:

هو أصغر من أخيه عمرو بن العاص، وكان هشام قد أسلم قديما بمكة، وهاجر إلى الحبشة في الهجرة الثانية^(١)، ثم قدم إلى مكة عند هجرة النبي ﷺ إلى المدينة^(٢)، فاتفق مع عمر بن الخطاب وعياش بن أبي ربيعة على الخروج إليها، غير أنّ عشيرته رصدت حركته، وحبسوه، وفتنوه عن دينه فافتتن، فكان الصحابة بالمدينة يقولون: "والله ما الله بقابل من هؤلاء توبة! قوم عرفوا الله وآمنوا به وصدقوا رسوله، ثم رجعوا عن ذلك لبلاء أصابهم من الدنيا، كما كان المفتونين يقولون ذلك لأنفسهم، فأنزل الله تعالى فيهم: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ * وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلُمُوا لَهُ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ * وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾^(٣)، فكتبها عمر ؓ بيده، وبعث بها إلى هشام، فعرف أنها أنزلت فيه وفي بقية المفتونين، لما كانوا يقولونه في أنفسهم ويقولها الصحابة فيهم، فركب بعيره عندئذ، ولحق برسول الله ﷺ^(٤)، وذلك بعد الخندق^(٥).

ثالثا: الحارث بن سويد بن الصامت الأوسي:

كان الحارث بن سويد مسلما، ثم ارتد على عهد رسول الله ﷺ ولحق بالكفار، فلما نزل قوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ * أُوْلَئِكَ جَزَاؤُهُمْ

(١) ابن سعد: الطبقات الكبرى، جـ٤، ص ١٩١؛ ابن حجر: الإصابة، جـ٦، ص ٥٤٠.

(٢) ابن الأثير: أسد الغابة، جـ٥، ص ٣٧٥.

(٣) سورة الزمر: الآيات ٥٣ - ٥٥.

(٤) ابن هشام: السيرة النبوية، جـ١، ص ٤٧٤، ٤٧٦؛ البزار: البحر الزخار، جـ١،

ص ٢٥٨، ٢٦٠، ١٥٥. وصح ابن حجر إسناد ابن إسحاق. الإصابة، جـ٦، ص ٥٤٠.

(٥) ابن الأثير: أسد الغابة، جـ٥، ص ٣٧٥.

أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ * خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ^(١)، حمل أحد الصحابة هذه الآيات إلى الحارث بن سويد فقرأهنّ عليه، فقال الحارث: "إِنَّكَ وَاللَّهِ فِيمَا عَلِمْتُ لَصَدُوقٌ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَأَصْدَقُ مِنْكَ، وَإِنَّ اللَّهَ ﷻ لَأَصْدَقُ الثَّلَاثَةِ"، فرجع إلى المدينة وأسلم، وحسن إسلامه^(٢)، وقد روى جماعة من أهل الحديث نحو هذه القصة، وعندهم أن الرجل الأنصاري ندم بعد ردتّه، وبعث إلى قومه أن يسألوا له النبي ﷺ عن توبة، فنزلت فيه الآيات المذكورة^(٣)، ولم تسمّ رواية المحدثين صاحب القصة.

وقد نسب ابن عبد البر الحارث بن سويد إلى بني مخزوم القرشيين^(٤)، فتعقبه ابن حجر بأنّ المشهور عنه أنّه أنصاري^(٥)، كما غلّط من ألق هذه القصة بالحارث بن سويد التيمي الكوفي^(٦).

(١) سورة آل عمران: الآيات ٨٦ - ٨٩.

(٢) الطبري: التفسير، ج٦، ص٥٧٣؛ الواحدي: أسباب النزول، تحقيق/ عصام عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح، الدمام، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، ص١١٤؛ ابن حجر: الإصابة، ج١، ص٥٧٦، ٥٧٧. والأثر من مراسيل مجاهد، وإسناده لا بأس به، ويتحسن بالحديث الذي يليه كما حققه الحميدان.

(٣) النسائي: السنن الصغرى، (كتاب تحريم الدم، باب توبة المرتد)، ج٧، ص١٠٧، ح٤٠٦٨؛ ابن حبان: الصحيح، ج١٠، ص٣٢٩، ح٤٤٧٧، وصحح شعيب الأرنؤوط إسناده، واستدركه الحاكم على الصحيحين، وصحح إسناده، وأقره الذهبي. المستدرک، ج٢، ص١٥٤، ح٢٦٢٨.

(٤) الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ج١، ص٣٠٠.

(٥) الإصابة، ج١، ص٥٧٧.

(٦) المصدر السابق، ج٢، ص١٩٥.

رابعاً: وَحَوْح بن الأَسَلْتِ الأَنْصَارِيِّ:

هو وَحَوْح بن عامر (الأسلت) بن جشم الأوسي الأنصاريّ، ذكره بعض المفسرين فيمن ارتدّ مع الحارث بن سويد الأنصاري سالف الذكر^(١)، كما نصّت كتب الصحابة على أنّه انطلق مع أبي عامر الرّاهب إلى مكة، ولكنهم يثبتون له الصحبة وشهود الخندق وما بعدها من المشاهد مع المسلمين^(٢)، ويؤخذ من مجموع الروايات أنّه ارتدّ ثم عاد إلى الإسلام ومات عليه.

خامساً: عبد الله بن سعد بن أبي السّرح:

هو عبد الله بن سعد بن أبي سرح بن الحارث بن حبيب العامري القرشي، أخو عثمان بن عفّان من الرّضاعة، حيث أرضعت أمّه عثمان رضي الله عنه، وأسلم قبل الفتح^(٣)، وهاجر، فكان يكتب لرسول الله صلى الله عليه وآله، فأزله الشيطان فلحق بالكفار^(٤).

وقد حوت المصادر سببين مفصّلين لردّة عبد الله بن سعد بن أبي سرح، **أولهما:** أنّه لما نزل قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ * ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ * ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ

(١) الطبري: التفسير، جـ٦، ص٥٧٤؛ السيوطي: الدر المنثور، جـ٣، ص٦٥٥. وهذا الأثر يروى عن عكرمة بإسناد ضعيف. سليم عيد الهلالي ومحمد موسى آل نصر: الاستيعاب في بيان الأسباب، جـ١، ص٢٧٢.

(٢) ابن عبد البر: الاستيعاب، جـ٤، ص١٥٦٦؛ ابن الأثير: أسد الغابة، جـ٥، ص٤١٠.

(٣) ابن عبد البر: الاستيعاب، جـ٣، ص٩١٨؛ ابن الأثير: أسد الغابة، جـ٣، ص٢٦٠. ونصّ ابن سعد على أنّه أسلم قديماً. الطبقات الكبرى، (الجزء المتمم للصحابة، الطبقة الرابعة)، تحقيق/ عبد العزيز عبد الله السلومي، مكتبة الصديق، الطائف، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م، ص٤٤٨.

(٤) أبو داود: السنن، (كتاب الحدود، باب الحكم فيمن ارتدّ)، جـ٤، ص١٢٨، ح٤٣٥٨.

الْخَالِقِينَ»^(١)، دعاه النَّبِيُّ ﷺ فأملَى عليه، فلَمَّا انتهى إلى قوله: ﴿ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ﴾، عجب عبد الله في تفصيل خلق الإنسان فقال: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾، فأمره النَّبِيُّ ﷺ أن يكتبها وقال: "هَكَذَا أُنزِلَتْ عَلَيَّ"، فشكَّ عبد الله حينئذٍ، وقال: "لئن كان محمدًا صادقًا لقد أوحى إلى كما أوحى إليه، ولئن كان كاذبًا لقد قلتُ كما قال"، فارتدَّ عن الإسلام وقتنذ ولحق بالمشركين، فأنزل الله فيه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ قَالَ سَأُنْزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾^(٢).

والسبب الآخر: أن عبد الله بن سعد كان يكتب للنبي ﷺ، فإذا أملَى عليه: ﴿عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ يغيِّره ويكتب: ﴿عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، ثم يقرأ على النبي ﷺ ما حوَّله، فيقول: نعم سواء، فشكَّ عبد الله عندئذٍ، ورجع عن الإسلام، ولحق بقريش، وأخبرهم بما كان يصنع^(٣).

ولو افترضنا صحة هذا الأثر إلى عبد الله بن سعد فلا قيمة له مع التحقيق العلمي، ولذا كذب القاضي عياض (ت: ٥٤٤هـ/١١٤٩م) وقوع هذه الأباطيل التي تقولها ابن أبي سرح والنصراني المفلوظ؛ لأنها حكاية عمّن ارتدَّ وكفر بالله وافتري الكذب على الله ﷻ ورسوله ﷺ، ولم يرد عن أحد من المسلمين ولا ذكر

(١) سورة المؤمنون: الآيات ١٢ - ١٤.

(٢) الواحدي: أسباب النزول، ص ٢٢٠؛ البغوي: التفسير، ج ٢، ص ١٤٥؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج ٧، ص ٤٠. وهذا أثرٌ موضوع؛ يروى عن ابن عباس معلقًا من طريق ابن الكلبي المتهم بالكذب. علوي عبد القادر السقّاف: تخريج أحاديث وآثار كتاب في ظلال القرآن، ص ١٨٩؛ سليم عيد الهلالي ومحمد موسى آل نصر: الاستيعاب في بيان الأسباب، ج ٢، ص ١٥١.

(٣) الطبري: التفسير، ج ١١، ص ٥٣٣ - ٥٣٤؛ السيوطي: الدرّ المنتثور في التفسير بالمأثور، ج ٦، ص ١٣٠، ١٣٢. وليس لآثار الواردة في هذا السبب إسناد صحيح، ولا متصل إلى الصحابة، وكلّ ما يروى فيه فهو مراسلات وأخبار منقطعات. سليم عيد الهلالي ومحمد موسى آل نصر: الاستيعاب في بيان الأسباب، ج ٢، ص ١٤٨ - ١٥٠.

أحد من الصحابة أنه شاهد ما قاله وافتراه على نبي الله ﷺ^(١)، و ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي
الكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾^(٢).

ولئن كان السبب الأول المنقول في ردّة عبد الله بن سعد بن أبي السرح
موضوعا والآخر ضعيفا، فلا شك أنه كذب على النبي ﷺ وافترى عليه ما لم يقع،
ولذا جعله النبي ﷺ من المجرمين، واستثناه من الأمان العام الذي أعطاه لأهل
مكة عند الفتح الأعظم، وأمر الصحابة بقتله، وإن وجدوه متعلّقا بأستار الكعبة^(٣)،
غير أن ابن سعد أدرك مصيره فاخْتَبَأَ عند عثمان بن عفان ؓ، فلما دعا رسول
الله ﷺ الناس إلى البيعة جاء به حتى أوقفه على النبي ﷺ وطلب من النبي ﷺ
مبايعته، فرفع رأسه فنظر إليه ثلاثا كل ذلك يأبى، فبايعه بعد ثلاث، ثم أقبل على
أصحابه فقال: "أَمَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يَقُومُ إِلَيَّ هَذَا حَيْثُ رَأَيْتُ كَفَفْتُ يَدِي عَنْ
بَيْعَتِهِ فَيَقْتُلُهُ؟" فقالوا: وما يدرينا يا رسول الله ما في نفسك، هلا أومأت إلينا
بعينك، فقال: "إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ خَائِنَةٌ أَعْيُنٌ"^(٤).

(١) الشفا في التعريف بحقوق المصطفى ﷺ، تحقيق/ طه عبد الرؤوف سعد، وخالد محمد

عثمان، مكتبة الصفا، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، ج٢، ص١٠٤.

(٢) سورة النحل: الآية ١٠٥.

(٣) النسائي: السنن الصغرى، (كتاب المحاربة، باب الحكم في المرتد)، ج٧، ص١٠٥،

ح٤٠٦٧؛ الدار قطنى: السنن، (كتاب النذور)، ج٤، ص١٦٧، ح٢٧، واستدركه الحاكم

على الصحيحين، وصححه الذهبي. المستدرک، ج٢، ص٦٢، ح٢٣٢٩.

(٤) أبو داود: السنن، (كتاب الحدود، باب الحكم فيمن ارتد)، ج٤، ص١٢٨، ح٤٣٥٩؛

النسائي: السنن الصغرى، (كتاب المحاربة، باب الحكم في المرتد)، ج٧، ص١٠٥،

ح٤٠٦٧؛ البزار: البحر الزخار، ج٣، ص٣٥٠، ح٣٥١، واستدركه الحاكم

على الشيخين، وصححه على شرط مسلم، وأقره الذهبي. المستدرک، ج٣، ص٤٧،

ح٤٣٦٠، ووافقهما الألباني: سلسلة الأحاديث الصحيحة، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة

الأولى، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م، ج٤، ص٣٠١، ح١٧٢٣.

وثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما أَنَّ اللَّهَ ﷻ تَابَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي السَّرْحِ، وَأَنْزَلَ فِيهِ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(١)، وَقَدْ حَسُنَ إِسْلَامُ ابْنِ أَبِي السَّرْحِ، وَلَمْ يَظْهَرِ مِنْهُ مَا يَنْكُرُ عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ^(٢)، وَإِنَّمَا عُرِفَ بِالْفَضْلِ وَالْجِهَادِ^(٣)، ثُمَّ مَاتَ بِفِلَسْطِينَ وَهُوَ مَعْتَزِلٌ لِلْفِتْنَةِ الَّتِي نَجَمَتْ عَنْ مَقْتَلِ الْخَلِيفَةِ الشَّهِيدِ عَثْمَانَ رضي الله عنه، وَدَعَا رَبَّهُ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي مَاتَ فِي صَبِيحَتِهَا أَنْ يَتَوَفَّاهُ اللَّهُ فِي الصَّلَاةِ، فَقَبِضَتْ رُوحَهُ قَبْلَ أَنْ يَسْلَمَ التَّسْلِيمَةَ الْآخِرَةَ مِنْ صَلَاةِ الصَّبْحِ^(٤).

سادساً: نبهان (غير منسوب):

أورده الحافظ ابن حجر في الصحابة ولم يقف له على نسب، وذكر أنه كان كثير الردّة عن الإسلام، فاستتابه النبي ﷺ ثلاث مرار أو أربع^(٥)، ودعا ربّه أن يمكنه من عنق نبهان، فأتوه به في عنقه حبل أسود، فأخذ رسول الله ﷺ

(١) سورة النحل، الآية ١١٠. والأثر رواه النسائي في السنن الصغرى، (كتاب المحاربة، باب توبة المرتد)، ج٧، ص١٠٧، ح٤٠٦٨، واستدركه الحاكم على الصحيحين، وصح إسناده، وقال الذهبي: "صحيح". المستدرک، ج٢، ص٣٨٨، ح٣٣٦١، واختاره المقدسي أيضاً. الأحاديث المختارة، (المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج به البخاري ومسلم في صحيحهما)، تحقيق/ عبد الملك عبد الله دهيش، دار خضر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، ج١٢، ص٣١٥، ٣١٦، ح٣٤٧.

(٢) ابن عبد البر: الاستيعاب، ج٣، ص٩١٨؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج٣، ص٢٦٠.

(٣) السهيلي: الروض الأنف، تحقيق/ عمر عبد السلام السلامي، دار إحياء التراث، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ج٧، ص٢٣٠.

(٤) روى البيهقي خبر وفاته عن يزيد بن أبي حبيب بإسناد صحيح. ابن حجر: الإصابة، ج٤، ص١١٠، إلا أنّ الفقيه الثقة يزيد بن أبي حبيب ولد سنة ٥٣هـ/٦٧٣م، ومات سنة ١٢٨هـ/٧٤٥م، وقد قارب الثمانين، فتكون روايته مرسلّة. ابن يونس المصري: تاريخ ابن يونس، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ج١، ص٥٠٩، ٥١٠؛ ابن حجر: تقريب التهذيب، ج٢، ص٢١٤.

(٥) الإصابة، ج٦، ص٤١٩.

السيف بيمينه والحبيل بشماله ليقتله، فقام رجل من الأنصار وطلب من النبي ﷺ أن يكفيه أمره، فلما انطلق به ضحك نبهان، وقال: "أتقتلون رجلاً يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله؟ فخلّى النبي ﷺ سبيله^(١)، ورؤي عن جابر بن عبد الله ﷺ أن النبي ﷺ استتاب رجلاً ارتد عن الإسلام أربع مرات^(٢)، ولا أدري أهو هو أم غيره.

سابعاً: الأخنس بن شريق الثقفي:

هو أبي بن شريق بن عمرو بن وهب الثقفي، كان حليفاً لبني زهرة ومقدماً فيهم، فلما أشار عليهم بالرجوع إلى مكة حين توجهوا إلى بدر ليمنعوا العير وأطاعوه قيل خنس بهم، فسُمي الأخنس من يومئذ^(٣).

وجزم بعض شراح السيرة^(٤) بأن الأخنس بن شريق مات كافراً يوم بدر، اعتماداً على قول السدي^(٥): إن الأخنس جاء إلى النبي ﷺ فأظهر إسلامه، وقال الله يعلم أنني لصادق، ثم هرب بعد ذلك، فمرّ بقوم مسلمين فحرق زرعهم، فنزل قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي

(١) الطبراني: المعجم الأوسط، تحقيق/ طارق عوض الله محمد، وعبد المحسن إبراهيم، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م، ج٧، ص٣٢٦، وأوده ابن حجر مرسلًا عن إبراهيم النخعي، وموصولاً عن الطبراني، وضعفه جدا. الإصابة، ج٦، ص٤١٩.

(٢) أبو يعلى: المسند، تحقيق/ حسين سليم أسد، دار المأمون، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، ج٣، ص٣٢٠، ح١٧٨٥، وضعفه محقق أبي يعلى، والهيثمي. مجمع الزوائد، ج٦، ص٢٨٥.

(٣) ابن سعد: الطبقات الكبرى، (الطبقة الرابعة، متم الصحابة)، ص٢٢٣.

(٤) ينظر: ابن برهان الدين الحلبي: إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون، ج٢، ص٢٩١.

(٥) السدي: إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة الأعرور الكوفي، صاحب التفسير، يعرف بالسدي الكبير، لأنه كان يبيع الخمر -التي تتغطى بها النساء- في سدة المسجد، وهو صدوق يهم في الحديث، مات سنة ١٢٧هـ/٧٤٤م. ابن الأثير: اللباب في تهذيب الأنساب، ج١، ص١١٠؛ ابن حجر: تقريب التهذيب، ج١، ص٧١.

قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُ الْخِصَامِ * وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ
وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ * وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ
جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ^(١).

وهذا الأثر الذي نقله المفسرون في سبب نزول هذه الآيات ضعيف الإسناد^(٢)، وهو يخالف ما قاله حبر الأمة وترجمان القرآن بأنها نزلت في نفر من المنافقين تكلموا في أصحاب سرية الرجيع سنة أربع وعابوهم^(٣).

وقد أثبت الصحبة للأخنس جماعة من أئمة المؤرخين، ونصّوا على أنه أسلم يوم الفتح، وأعطاه النبي ﷺ مع المؤلفة قلوبهم، وظلّ على إسلامه حتى مات في خلافة عمر رضي الله عنه^(٤)، وأنكر ابن عطية الأندلسي (ت: ٥٤٢هـ/١١٤٨م) إسلام الأخنس^(٥)، ولا يلزم من عدم ثبوته عنده ألا يثبت عند غيره^(٦)، والمثبت مقدم على النافي، وقد رجّح ابن حجر إسلام الأخنس بن شريق، ثم ارتداده، ثم رجوعه إلى الإسلام^(٧).

(١) سورة البقرة: الآيات ٢٠٤ - ٢٠٦.

(٢) الواحدي: أسباب النزول، ص ٦٥.

(٣) والأثر بإسناد حسن عن ابن عباس: حكمت بشير ياسين: الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور، ج ١، ص ٣١٨.

(٤) ابن سعد: الطبقات الكبرى، (متمم الصحابة، الطبقة الرابعة)، ص ٢٩٤؛ ابن الأثير: أسد الغاية، ج ١، ص ١٦٦؛ الصفدي: الوافي بالوفيات، ج ٦، ص ١٢١؛ ابن برهان الدين الحلبي: إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون، ج ٢، ص ٣٩١. ونقل ابن حجر صحبة الأخنس عن ابن شاهين وابن فتحون. الإصابة، ج ١، ص ١٩٢.

(٥) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق/ عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م، ج ١، ص ٢٧٩.

(٦) الثعالبي: الجواهر الحسان في تفسير القرآن، تحقيق/ علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ج ١، ص ٤٢٥، ٤٢٦.

(٧) الإصابة، ج ١، ص ١٩٢.

المبحث الخامس

المالكون على الكفر

إنّ المستقرئ لمصادر السنّة النبوية والسيرة سيقف على أسماء نفر أعلنوا صراحة ارتدادهم عن الإسلام ولم يعودوا إليه حتّى هلكوا على الكفر بالموت أو القتل، غير أنّ هؤلاء الذين لم يكونوا من المنافقين المتستّرين ولا من المستخفين الكائدين لا يتجاوز عددهم أصابع اليد الواحدة طوال العهد النبويّ، وذلك حسب ما تجود به المصادر، كما يتبين من الآتي.

أولاً: أبو بكر بن شعوب:

هو شداد بن الأسود^(١) بن عبد شمس الليثي البكري الكناني^(٢)، وأمّا شعوب فهي أمّه باتفاق^(٣)، وفي زيادات سيرة ابن إسحاق أنّه أسلم قبل غزوة بدر، ثمّ ارتدّ وقال شعرا في رثاء قتلى المشركين، ختمه بقوله^(٤):

يُخْبِرُنَا الرَّسُولُ بِأَنْ سَنَحْيَا * * * وَكَيْفَ حَيَاةٍ أَصْدَاءٍ وَهَامٍ

ونقل ابن حجر عن أبي عبيدة الأخباري بسند صحيح إليه أنّ ابن شعوب أسلم بعدما رثى المشركين يوم بدر، ولذلك أورده في الصحابة، وأوكل علم الحقيقة إلى الله^(٥)، ولم أقف عليه في الصحابة في غير الإصابة، ويبدو أنّه قد وقع خلط بين أبي بكر بن شعوب وأخيه جَعُونَةَ بن شعوب؛ لأنّه في الوقت الذي يطبق فيه أهل السير على مقتل حنظلة بن أبي عامر الغسيل على يد أبي بكر ابن

(١) اختلف النسابة في اسم أبي بكر بن شعوب بين الأسود وشداد، كما اختلفوا في اسم أبيه بين الأسود وأوس. النووي: تهذيب الأسماء واللغات، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م، ج٢، ص٥٧٠.

(٢) ابن حجر: الإصابة، ج٣، ص٣٢٢.

(٣) المصدر السابق، ج٧، ص٤٤.

(٤) ابن هشام: السيرة النبوية، ج٢، ص٢٩.

(٥) الإصابة، ج٧، ص٣٨.

شعوب يوم أحد، يذكر الحميدي مقتله على يد جعونة بن شعوب^(١)، وهذا الأخير له إدراك، وهو معدود في الصحابة^(٢).

ثانياً: بشير بن أبيرق:

هو بشير بن الحارث (أبيرق) بن عمرو بن الحارث الظفري الأوسي^(٣)، كان قد سرق طعاماً ودرعين من رفاة بن زيد الظفري الأنصاري، فأخبر قتادة ابن النعمان -ابن أخي رفاة- رسول الله ﷺ بذلك، فأنكر بشير السرقة، ورمى بها لبيد بن سهل الأنصاري، فنزل القرآن بتكذيب بشير، وبراعة لبيد بن سهل ﷺ، وذلك في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا * وَاسْتَغْفِرِ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا * وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَانًا أَثِيمًا * يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾^(٤)، فلما نزل القرآن في بشير هرب إلى مكة مرتداً كافر^(٥)، فأنزل الله فيه: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا * إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾^(٦).

(١) ينقله السهيلي من تفسير الحميدي. الروض الأنف، جـ ٥، ص ٣٢٠.

(٢) ابن حجر: الإصابة، جـ ١، ص ٥٣٧.

(٣) ابن الأثير: أسد الغابة، جـ ٥، ص ٥٢.

(٤) سورة النساء: الآيات ١٠٥ - ١٠٨.

(٥) أرخ ابن حزم رده بالسنّة الرابعة من الهجرة. جمهرة أنساب العرب، جـ ٢، ص ٣٤٣.

(٦) سورة النساء: الآيات ١١٥ - ١١٦.

وكان بشيرٌ قد نزل على سُلَافَة بنت سعد ابن سُمَيَّة، فرماها حَسَّان ابن ثابت بأبيات من شعر^(١)، فأخرجته من بيتها، وقالت: "أَهْدَيْتَ لِي شِعْرَ حَسَّانٍ؟ مَا كُنْتُ تَأْتِينِي بِخَيْرٍ"^(٢)، فخرج إلى الطائف^(٣)، فذهب ينقُب بيتاً ليسرق متاعه، فانهدم عليه فمات، فقال أهل مكة: "مَا كَانَ لِيُقَارِقَ مُحَمَّدًا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِ خَيْرٌ"^(٤).

ثالثاً: عبد الله بن خَطَل القرشي:

كان عبد الله أو عبد العزى^(٥) بن خَطَل التيمي القرشي مسلماً فبعثه النبي ﷺ مع رجل أنصاري لجمع الصدقات، وكان معه مولى له مسلمٌ يخدمه، فعدا عليه فقتله؛ لأنه لم يصنع له طعاماً، ثم ارتد مشركاً^(٦).

(١) كان بشير بن الحارث يقول على رسول الله ﷺ ويقع في أصحابه بعدما نزل على سُلَافَة بنت سعد زوجة طلحة بن أبي طلحة العبدري، فهجاه حَسَّان بن ثابت لذلك. البلاذري: أنساب الأشراف، ج١، ص ٢٨٠.

(٢) الترمذي: السنن، تحقيق/ أحمد محمد شاكر، وآخرين، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م، (كتاب التفسير، باب ومن سورة النساء)، ج٥، ص ٢٤٤ - ٢٤٧، ح ٣٠٣٦. وقال الترمذي: "حديث غريب"، واستدركه الحاكم على الصحيحين، وصححه على شرط مسلم، وسكت عنه الذهبي. المستدرک، ج٤، ص ٤٢٦، ٤٢٧، ح ٨١٦٤. والحديث حسن. الروداني: جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد، تحقيق/ سليمان دريع، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م، ج٣، ص ١١٨.

(٣) ذكر السهيلي أنه ذهب إلى خيبر فمات بها. الروض الأنف، ج٤، ص ٢١٤، ٢١٥.

(٤) ابن شبة: تاريخ المدينة، تحقيق/ علي محمد دندل، وياسين سعد الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م، ج٢، ص ٢٣٢.

(٥) ذكر باسم "عبد العزى" في رواية للإمام أحمد بإسناد حسن. المسند، ج٣٣، ص ٣٦، ح ١٩٧٩٤؛ ص ٤١، ح ١٩٨٠٣. واحتمل ابن كثير أنه لما أسلم سمى عبد الله، وذكر له ابن حجر أسماء أخر. البداية والنهاية، ج٤، ص ٣٤٠؛ فتح الباري، ج٤، ص ٦١.

(٦) ابن هشام: السيرة النبوية، ج٢، ص ٤٠٩، ٤١٠؛ البيهقي: السنن الكبرى، ج٨، ص ٣٥٧، ح ١٦٨٨٠. والأثر عن ابن إسحاق بلا إسناد.

وقد روى عن ابن عباس ؓ سبب مشابهة لردّة ابن خطل في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ نُدْفَهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾^(١)، وهو أنّ رسول الله ﷺ بعث عبد الله بن أنيس مع رجل من المهاجرين وآخر من الأنصار، فافتخروا في الأنساب، فغضب عبد الله بن أنيس، فقتل الأنصاري، ثم ارتدّ عن الإسلام، وهرب إلى مكة، فنزلت فيه تلك الآية^(٢).

وقد نقبت كثيرا عن عبد الله بن أنيس بين المرتدين فلم أقف له على أثر، ثم رأيت بعض المفسرين ذكروا هذا السبب في تفسير الآية المذكورة، وسموا الرجل عبد الله بن أنس أو أنيس بن خطل القرشيّ التيمي^(٣)، فإذا هو إياه. ولما كان فتح مكة أهدر النبي ﷺ دم ابن خطل مع نفر آخرين قال فيهم: "اقتلوهمْ وَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمْ مُتَعَلِّقِينَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ"^(٤)، وقد أدرك الناس ابن خطل وهو متعلقٌ بأستار الكعبة، فأمر النبي ﷺ بقتله عليها^(٥).

(١) سورة الحج: من الآية ٢٥.

(٢) ابن أبي حاتم: تفسير القرآن العظيم، جـ ٨، ص ٢٤٨٤؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، جـ ٥، ص ٤١٢. وإسناد الأثر موصول لابن عباس كما رواه ابن أبي حاتم، ولكنه من طريق ابن لهيعة المصري. ابن حجر الهيتمي: الزواج عن اقتراف الكبائر، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، جـ ١، ص ٣٣٣.

(٣) مقاتل: تفسير مقاتل، تحقيق/ عبد الله محمود شحاته، دار إحياء التراث، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، جـ ٣، ص ١٢١؛ الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، جـ ٣، ص ١٠٧.

(٤) النسائي: السنن الصغرى، (كتاب المحاربة، باب الحكم في المرتد)، جـ ٧، ص ١٠٥، ح ٤٠٦٧؛ الدار قطنى: السنن، (كتاب النذور)، جـ ٤، ص ١٦٧، ح ٢٧، واستدركه الحاكم على الصحيحين، وصححه الذهبي. المستدرك، جـ ٢، ص ٦٢، ح ٢٣٢٩.

(٥) البخاري: الصحيح، (كتاب الحج، باب دخول الحرم ومكة بدون إحرام)، جـ ٢، ص ٦٥٥، ح ١٧٤٩.

رابعاً: اليهوديَّ اليمنيَّ:

روي البخاري^(١)، ومسلم^(٢)، وغيرها^(٣)، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه "أنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ، ثُمَّ أَرْسَلَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ بَعْدَ ذَلِكَ"^(٤)، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُمْ، فَأَلْقَى لَهُ أَبُو مُوسَى وَسَادَةً لِيَجْلِسَ عَلَيْهَا، فَأَتَى بِرَجُلٍ كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ، ثُمَّ كَفَرَ^(٥)، فَقَالَ مُعَاذٌ: لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ قِضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا قُتِلَ قَعَدَ".

وتضيف رواية أخرى عن أبي موسى بأنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا بَعَثَهُ وَمُعَاذَ ابْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ، أَمْرَهُمَا أَنْ يَنْزِلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ، فَكَانَا يَتَزَاوَرَانِ، فَأَتَى مُعَاذٌ يَوْمًا إِلَى أَبِي مُوسَى فَوَجَدَ عِنْدَهُ الْيَهُودِيَّ الْمُرْتَدَّ، فَرَفِضَ مُعَاذٌ أَنْ يَجْلِسَ حَتَّى عَرَضَ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ، فَلَمَّا أَبَى أَنْ يَسْلَمَ ضَرَبَ عُنُقَهُ^(٦).

(١) صحيح البخاري، (كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم)، ج٦، ص ٢٥٣٧، ح ٦٥٢٥.

(٢) صحيح مسلم، (كتاب الإمارة، باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها)، ج٣، ص ١٤٥٦، ح ١٧٣٣.

(٣) أبو داود: السنن، (كتاب الحدود، باب الحكم فيمن ارتد)، ج٤، ص ١٢٦، ح ٤٣٥٤؛ النسائي: السنن الكبرى، (كتاب تحريم الدم، باب الحكم في المرتد)، ج٢، ص ٣٠٢، ح ٣٥٢٩؛ أحمد بن حنبل: المسند، ج٣٢، ص ٤٤٠، ح ١٩٦٦٦.

(٤) كان النَّبِيُّ ﷺ قد قسم اليمن على خمسة رجال: خالد بن سعيد بن العاص على صنعاء، والمهاجر بن أبي أمية على كندة، وزيايد بن لبيد على حضرموت، ومعاذ بن جبل على الجند، وأبو موسى على زبيد وعدن والساحل، وجعل النَّبِيُّ ﷺ معاذًا معلمًا لأهل اليمن، يتنقل بين ولايات اليمن وحضرموت، ويقبض الصدقات من عمال اليمن كلهم. الطبري:

تاريخ الأمم والملوك، ج٢، ص ٢٤٧؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج٣، ص ١٤٠٣.

(٥) نصت روايتا أبي داود وأحمد المشار إليهما على أنه عاد إلى اليهودية، ففيهما: "ثُمَّ رَاجَعَ دِينَهُ دِينَ السُّوءِ".

(٦) ابن حبان: الصحيح، ج١٢، ص ١٩٦، ١٩٧، ح ٥٣٧٦. وصح المحقق إسناده.

المبحث السادس

المنعوتون بالردّة من الكفار

تطلق بعض المصادر مصطلح الردّة على نفر من الكفار الذين لم يدخلوا الإسلام أصلاً، فقصدت بذكرهم هاهنا التنبيه عليهم، ومعرفة حالهم.

أولاً: الوليد بن المغيرة:

ذكر بعض المفسرين أثراً مرسلًا بأنّ الوليد بن المغيرة المخزومي تبع رسول الله ﷺ على دينه، فغيره بعضُ المشركين بأنّه ترك دين الأشياخ وذلّهم، فاعتذر الوليد بأنّه يخشى عذاب الله، فضمن له المشرك أن يتحمل عنه عذاب الله ﷻ مقابل شيء من ماله، فوافق على ذلك، ورجع إلى شركه^(١).

ولم يثبت قطّ أنّ الوليد بن المغيرة أسلم، ولا نطق بالشهادة، والأقرب أن تكون معاتبة المشركين له على مقاربتة للإسلام^(٢)، والثابت الصحيح عن ابن عباس ؓ أن الوليد بن المغيرة رقىّ عندما سمع القرآن من رسول الله ﷺ، وقال فيه قولاً حسناً، وقارب على الإسلام، غير أنّ أبا جهل نجح في التأثير عليه واستغوانه حتّى عاد للطعن في القرآن ومحاربة الإسلام^(٣).

(١) ابن الجوزي: زاد المسير في علم التفسير، تحقيق/ عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، ج٤، ص١٩١؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج١٧، ص١١١؛ البيضاوي: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق/ محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ج٥، ص١٦١.

(٢) ذكر الطاهر بن عاشور هذا الأثر، ولكنه جعل المعاتبة على مقاربة الإسلام لا على اعتناقه أو إظهاره. التحرير والتنوير، ج٢٧، ص١٢٩.

(٣) رواه الحاكم عن ابن عباس وصححه على شرط البخاري، وأقره الذهبي. المستدرک على الصحيحين، ج٢، ص٥٥٠، ح٣٨٧٢، وصححه الألباني. صحيح السيرة النبوية، المكتبة الإسلامية، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، ص١٥٨.

ثانيا: أبو عامر الراهب:

هو عبد عمرو بن صيفي بن النعمان الأوسي، الشهير بأبي عامر الراهب^(١)، ذكره جماعة من المفسرين^(٢) في اثني عشر رجلا ارتدوا عن الإسلام ولحقوا بكفار مكة، ثم ندموا على ذلك، وكتبوا إلى أهلهم يسألونهم عن توبة، وأنه نزل فيهم قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٣)، وقيل إنه آمن بالنبي ﷺ مرتين، ثم رجع عن الإسلام^(٤).

ولم يعرف لأبي عامر الراهب إسلام أصلا، ولا ثبت أنه بحث عن توبة^(٥)، وإنما عاش حياته معاندا محاربا لله ولرسوله وللمؤمنين، إلا أن يراد رده عما كان يقوله قبل بعثة النبي ﷺ وهجرته إلى المدينة؛ فإنه كان يكثر من مسائلة

(١) أبو عامر الراهب: كان قد ترهب في الجاهلية وانتظر خروج النبي ﷺ، فلما ظهر الإسلام حسد النبي ﷺ وجد نبوته وعانده، ثم خرج إلى مكة، وقاتل مع المشركين يوم أحد، فلما فتحت مكة وانتشر الإسلام بجزيرة العرب هرب إلى قيصر، فمات ببلاد الروم سنة ٦٣٠هـ/٦٣٠م. ابن الجوزي: المنتظم في أخبار الملوك والأمم، تحقيق/ محمد عبد القادر عطا، ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، ج٤، ص١٣؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج٢، ص٨٥.

(٢) الطبري: التفسير، ج٦، ص٥٧٤؛ الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ج٣، ص١٠٧؛ السيوطي: الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ج٣، ص٦٥٥. وهذا الأثر يروى عن عكرمة بإسناد ضعيف جدا. سليم عيد الهلالي ومحمد موسى آل نصر: الاستيعاب في بيان الأسباب، ج١، ص٢٧٢.

(٣) سورة آل عمران: الآية ٨٥.

(٤) السمرقندي: بحر العلوم، (تفسير السمرقندي)، تحقيق/ محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ طبع، ج٢، ص٨٧.

(٥) ابن الأثير: أسد الغابة، ج٢، ص٨٥.

اليهود والنصارى عن صفة النبي المبعوث فيخبرونه بصفة رسول الله ﷺ، حتى زعم أنه على الحنيفية^(١)، ولم يفتأ "يذكر النبي ﷺ ويؤمن به ويعد الناس بخروجه"^(٢)، فلما بعث النبي ﷺ حسده، وجد صفته، فدعا عليه النبي ﷺ أن يموت وحيدا طريدا، وسماه الفاسق، فخرج إلى مكة، ومات بعد ذلك على الصفة التي ذكرها النبي ﷺ^(٣).

ثالثا: كعب بن الأشرف اليهودي:

بالرغم من شهرة كعب بن الأشرف اليهودي بعداوته للنبي ﷺ والمسلمين طيلة حياته، فإن المقدسي (مات بعد سنة ٣٩٠هـ/١٠٠٠م)، قد حشره في المرتدين على عهد النبي ﷺ مثل عبد الله ابن أبي السرح، ومقيس ابن صباية^(٤). ولم أر هذا القول عند غيره من المصادر التي اطلعت عليها، ولعل ابن الأشرف اليهودي كان من أولئك الذين تظاهروا بالإسلام ليلبسوا على الذين آمنوا ويشككواهم في دينهم.

(١) ابن الجوزي: الوفا بأحوال المصطفى، تحقيق/ مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ج١، ص٣٦.

(٢) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٣، ص٥٤٠.

(٣) انظر: البغوي: التفسير، ج٢، ص٣٨٧؛ ابن الجوزي: الوفا بأحوال المصطفى، ج١، ص٣٦، ٣٧.

(٤) البدء والتاريخ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الثانية، ٢٠١٠م، مج٢، ج٥، ص١٢٢.

المبحث السابع

الهدى القرآني والنبوي في التعامل مع المرتدين

لا يخفى أنّ هذا البحث لا يتحدّث عن المنافقين الذين كانوا يظهرون الإسلام ويخفون الكفر وينكرونه إذا اطلع عليهم، كعبد الله بن أبي ابن سلول وأتباعه، فهؤلاء قد تركهم النبي ﷺ بالمدينة؛ لأنّ الله ﷻ إنّما أمر نبيه ﷺ بقتال من أظهر منهم كلمة الكفر، وأقام على إظهارها، وأمّا من تكلم بها ثمّ أنكرها عند الاطلاع عليه وأظهر الإسلام فقد حقن الله ﷻ دمه وماله بما أظهره بلسانه، وإن كان معتقداً غير ذلك، وتوكّل الله ﷻ بسرائرهم، ولم يجعل للخلق البحث عن السرائر، فلذلك كان النبي ﷺ يُقرّهم بين أظهر الصحابة، ولا يسلك بجهادهم مسلك جهاد من قد ناصبه الحرب على الشرك بالله، مع علمه بهم وإطلاع الله إياه على ضمائرهم واعتقاد صدورهم، لأنّهم كانوا إذا كشف كفرهم أنكروه وأظهروا الإسلام بألسنتهم^(١).

وكان في ترك هؤلاء المنافقين حياطةً للإسلام، ومخافة أن تنفر العرب إذا سمعت أنّ محمداً ﷺ يقتل من يظهر الإسلام^(٢)، ودليل ذلك أنّه لما قال ابن أبي: «لئن رجّعنا إلى المدينة ليخرجنّ الأعرز منها الأدل»^(٣)، ونزل القرآن بما قال، واستأذن عمر بن الخطّاب ﷺ رسول الله ﷺ في ضرب عنق هذا المنافق، رفض النبي ﷺ، وقال: "دعه، لا يتحدّث الناس أنّ محمداً يقتل أصحابه"^(٤)، وهذا الموقف

(١) الطبري: التفسير، جـ ١٤، ص ٣٥٩، ٣٦٠.

(٢) ابن عطية: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، جـ ٣، ص ٥٩.

(٣) سورة المنافقون: من الآية ٨.

(٤) البخاري: الصحيح، (كتاب التفسير، باب قوله: «يقولون لئن رجّعنا إلى المدينة ليخرجنّ

الأعرز منها الأدلّ ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ولكنّ المنافقين لا يعلمون»)، جـ ٤،

ص ١٨٦٣، ح ٤٦٢٤.

من النبي ﷺ يدل صراحة على اهتمامه بسمعة المسلمين في أوساط القبائل العربية^(١).

ولذا فحديثنا عن موقف القرآن والسنة من تلك الطائفة التي كفرت بعد إسلامها وأصرت على الكفر الصريح.

أولاً: حديث القرآن عن المرتدين:

تحدث القرآن العظيم عن المرتدين وعقابهم في عدد من الآيات المباركات، منها ما نزل على النبي ﷺ في العهد المكي، ومنها ما نزل بعد هجرته إلى المدينة.

(١) آيات الردّة في العهد المكي:

لقد حكى لنا القرآن في سورة النحل المكيّة عن المرتد الذي انشرح صدره بالكفر، وذلك في قوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيْمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ * ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ * أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَسَمِعَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ * لَا جَرَمَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمْ الْخَاسِرُونَ * ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٢).

ويرى جمهور المفسرين أنّ هذه الآيات نزلت في عمّار بن ياسر وآل بيته والمستضعفين من المسلمين عندما عذبهم المشركون ليفتنوهم عن دينهم^(٣)، والنّاظر في هذه الآيات يجدها تتوعد المرتد بغضب من الله ﷻ وعذاب عظيم في الآخرة، وليس فيها ذكر لحدّ ولا عقاب دنيوي يوقع عليه.

(١) أكرم ضياء العمري: السيرة النبوية الصحيحة، جـ ٢، ص ٤٠٩.

(٢) سورة النحل: الآيات ١٠٦ - ١١٠.

(٣) الطبري: التفسير، جـ ١٧، ص ٣٠٤، ٣٠٥؛ الواحدي: أسباب النزول، ص ٢٨١.

(٢) آيات الردّة في العهد المدني:

لم يتغيّر حديث القرآن العظيم عن عقاب المرتدين بعد هجرة النبي ﷺ إلى المدينة المنورة، فعقب سرية عبد الله بن جحش ﷺ إلى نخلة^(١) في السنة الثانية من الهجرة نزل قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَمَا كَانَ مِنكُمْ عَلَيْهِ فِيمَتٌ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^(٢)، وليس في الآية ذكر لحد الردّة وعقوبته الدنيوية من قريب ولا من بعيد كما هو ظاهر.

ولما ارتدّ الحارث بن سويد الأنصاري أثناء غزوة أحد، ولحق بالمشركين، ثم ندم على صنيعه وعزم على التوبة نزل في شأنه قوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ * أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّا عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ * خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِن بَعْدِ ذَلِكَ

(١) نخلة: موضع قريب من مكة يعرف بنخلة اليمانية، ويقع على الطريق بين مكة والطائف، كانت القوافل تمرّ عليها. ياقوت: معجم البلدان، دار صادر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٩٥م، ج٥، ص٢٧٧، ٢٧٨؛ عاتق غيث البلادي: معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، دار مكة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م، ص٣١٧.

(٢) سورة البقرة الآية ٢١٧. والحديث رواه النسائي في السنن الكبرى، (كتاب السير، باب البكاء عند التشيع)، ج٥، ص٢٤٩، ح٨٨٠٣. وحسنه ابن حجر. العجايب في بيان الأسباب، تحقيق/ عبد الحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، السعودية، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ج١، ص٥٣٨، ٥٣٩. وصححه السيوطي. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ج٢، ص٥٣٥.

وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ^(١)، وليس في هذه الآيات حدٌّ على هذا المرتد ولا عقاب يوقعه عليه النبي ﷺ والمسلمون.

وأما قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تَقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ﴾^(٢)، فقد ذكر بعض المفسرين نزوله في أحد عشر مرتداً^(٣) توجهوا مع الحارث بن سويد الأنصاري إلى مكة في السنة الرابعة من الهجرة، وأقاموا فيها كفّاراً ولم يتوبوا^(٤)، واختار آخرون نزول هذه الآية في اليهود^(٥)، ونحو هذه الآية قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾^(٦)، فقد اختار الإمام الطبري أنها نزلت في أهل الكتاب الذين أقروا بحكم التوراة، ثم كذبوا بخلافهم إياه، ثم أقرّ من أقرّ منهم ببعيسى والإنجيل، ثم كذب به بخلافه إياه، ثم كذب بمحمد ﷺ والقرآن، فازداد بتكذيبه به كفراً على كفره^(٧)، وعليه يكون نزول الآيتين في السنوات الأولى من الهجرة، وقبل إخلاء المدينة من اليهود.

(١) سورة آل عمران، الآيات ٨٦ - ٨٩. والحديث رواه النسائي في السنن الصغرى، (كتاب تحريم الدم، باب توبة المرتد)، ج٧، ص١٠٧، ح٤٠٦٨، وابن حبان: الصحيح، ج١٠، ص٣٢٩، ح٤٤٧٧، وصحح شعيب الأرنؤوط إسناده، واستدركه الحاكم على الصحيحين، وصحح إسناده، وأقره الذهبي. المستدرک، ج٢، ص١٥٤، ح٢٦٢٨؛ وانظر ابن هشام: السيرة النبوية، ج٢، ص٨٩؛ وابن حجر: الإصابة، ج١، ص٥٧٦، ٥٧٧.

(٢) سورة آل عمران: الآية ٩٠.

(٣) يظهر من مطالعة أسماء الأحد عشر المشار إليهم أن منهم من لم يدخل في الإسلام أصلاً كأبي عامر الراهب، ومنهم من كان منافقاً كقطعة بن أبيرق. مقاتل بن سليمان: تفسير مقاتل، ج١، ص٢٨٨؛ الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ج٣، ص١٠٧.

(٤) مقاتل: تفسير مقاتل، ج١، ص٢٨٩؛ ابن الجوزي: زاد المسير، ج١، ص٤١٩.

(٥) ينظر الطبري: التفسير، ج٥، ص٥٦٧.

(٦) سورة النساء: الآية ١٣٧.

(٧) الطبري: التفسير، ج٧، ص٥٩٩.

والآية الوحيدة التي يصعب تحديد تأريخها هي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾^(١)، فقد ذكر بعض المفسرين أنها نزلت عند تضعع المسلمين يوم أحد^(٢)، لكن الثابت في سبب نزولها يؤخرها إلى ما بعد غزوة خيبر^(٣)؛ فقد صحَّ عن النبي ﷺ أنه عندما نزلت هذه الآية أشار إلى أبي موسى الأشعري ﷺ وقال: "هُم قَوْمٌ هَذَا"^(٤)، ومن المعلوم أن أبا موسى ﷺ قدم على النبي ﷺ عقب فتح خيبر في أوّل السنة الهجرية السابعة^(٥).

ولا يختلف عن السياق الوارد في حديث القرآن عن عقوبة المرتدين وتفويض أمرهم إلى الله ﷻ إلا قوله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَكَذَّبُوا قَوْلًا وَكَفَرُوا بِعَدِّ إِسْلَامِهِمْ وَهُمْ أُولُو بَيْتِهِمْ وَمَا يَنْتَهُونَ وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنْ يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَهُمْ وَإِنْ يَتَوَلَّوْا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾^(٦)، فقد نزلت هذه الآية في

(١) سورة المائدة: الآية ٥٤.

(٢) مقاتل بن سليمان: تفسير مقاتل، جـ ١، ص ٤٨٥.

(٣) خيبر: تقع شمال المدينة المنورة بحوالي ١٦٥ كم على طريق الشام. عاتق غيث البلادي: معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، ص ٣١٨.

(٤) ابن أبي شيبة: المصنف، جـ ٦، ص ٣٨٧، ح ٣٢٢٦١؛ الطبراني: المعجم الكبير، جـ ١٧، ص ٣٧١، ح ١٠١٦، واستدركه الحاكم على الشيخين، وصححه على شرط مسلم، وأقره الذهبي. المستدرک، جـ ٢، ص ٣٤٢، ح ٣٢٢٠، وصححه الألباني. السلسلة الصحيحة، جـ ٧، ص ١١٠٣، ح ٣٣٦٨.

(٥) الطبراني: المعجم الكبير، جـ ١٧، ص ٣٧١، ح ١٠١٦؛ ابن هشام: السيرة النبوية، جـ ٢، ص ٣٢٨؛ سليمان حمد العودة: الهجرة الأولى في الإسلام، ص ١٣١.

(٦) سورة التوبة: الآية ٧٤.

غزوة تبوك^(١) سنة تسع من الهجرة^(٢)، وهي الموضع الوحيد الذي أشار فيه القرآن العظيم إلى عقاب دنيويّ ينال المرتدّ الذي كفر بعد إيمانه في الحياة الدنيا، وذهب جمهور المفسرين إلى أنّ المراد بالعذاب الأليم الذي ينال المرتدين في الدنيا هو القتل^(٣)، وفسره بعض العلماء بأنّه الحدّ والعقوبة^(٤).

وبهذا يمكن القول بأنّ المتتبع للتسلسل التاريخي لآيات الردّة في كتاب الله ﷺ يجدها لا تتحدث عن الحدود والعقوبات الدنيوية التي تنال المرتدّ حتّى غزوة تبوك، التي يُورّخ للخروج إليها بشهر رجب من السنّة الهجرية التاسعة^(٥).

(١) تبوك: كانت آنذاك من ديار قضاة الخاضعة لسلطان الروم في أطراف الشام، وهي الآن مدينة من مدن شمال الحجاز الرئيسية، وتبعد عن المدينة المنورة (٧٧٨) كيلو مترا حسب الطريق المعبدة في الوقت الحاضر، ولها إمارة تعرف بإمارة تبوك. عاتق غيث البلادي: معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، ص ٥٢٤.

(٢) الواحدي: أسباب النزول، ص ٢٥٠، وقد جوّد المحقق إسناد الحديث الذي اشتمل على نزولها في غزوة تبوك.

(٣) الطبري: التفسير، ج ١٤، ص ٣٦٨؛ الواحدي: الوسيط في تفسير القرآن المجيد، تحقيق/ عادل أحمد عبد الموجود، وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م، ج ٢، ص ٥١٢؛ الزمخشري: الكشاف، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، ج ٢، ص ٢٧٨؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج ٨، ص ١٠٨؛ البيضاوي: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج ٣، ص ٩٠؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج ٤، ص ١٨٣؛ السيوطي: الدرّ المنثور في التفسير بالمأثور، ج ٧، ص ٤٥٣؛ أبو السعود: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون تاريخ، ج ٤، ص ٨٥؛ الشوكاتي: فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، ج ٢، ص ٤٣٧.

(٤) ابن تيمية: مجموع الفتاوى، ج ٧، ص ٢٧٣.

(٥) ابن هشام: السيرة النبوية، ج ٢، ص ٥١٥؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٢، ص ١٦٥.

ثانيا: حديث السنّة عن عقاب المرتدين:

لقد اشتملت السنّة النبويّة على عدّة أحاديث قولية صرّح فيها النبيّ ﷺ بقتل المرتدين، ولكنها خلت من تطبيق الحدّ بين يدي النبيّ ﷺ، غير أنّ الصحابة قد طبّقوا السنّة القولية بقتل المرتدّ في حياة النبيّ ﷺ.

(١) الأحاديث القولية في قتل المرتدّ:

(أ) روى أئمة المحدثين عن ابن عباس أنّ عليا ﷺ أتى بزنادقة فأحرقهم، فبلغ ذلك ابن عباس ﷺ فقال: لو كنت أنا لم أحرقهم، لنهي رسول الله ﷺ: "لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ"، ولقتلتهم، لقول رسول الله ﷺ: "مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَأَقْتُلُوهُ"^(١)، فبلغ ذلك عليا ﷺ فقال: "وَيْحَ ابْنِ عَبَّاسٍ"^(٢)، أو "صَدَقَ ابْنُ عَبَّاسٍ"^(٣).

ولا منافاة بين الروايتين؛ لأنّ "وَيْحَ" كلمة ترحم وتوجّع، وقد تأتي بمعنى المدح والتعجب، كما هنا، فكان عليا ﷺ أعجب بقول ابن عباس^(٤).

(١) البخاري: الصحيح، (كتاب الجهاد والسير، باب لا يعذب بعذاب الله)، جـ٣، ص١٠٩٨، ح٢٨٥٤؛ (كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب حكم المرتدّ والمرتدة واستتابتهم)، جـ٦، ص٢٥٣٧، ح٦٥٢٤؛ النسائي: السنن الصغرى، (كتاب تحريم الدم، باب الحكم في المرتدّ)، جـ٧، ص١٠٤، ح٤٠٦٠؛ أحمد بن حنبل: المسند، جـ٤، ص٣٣٦، ح٢٥٥١.

(٢) أبو داود: السنن، (كتاب الحدود، باب الحكم فيمن ارتدّ)، جـ٤، ص١٢٦، ح٤٣٥١؛ ورواه الدار قطني بهذه الزيادة وقال: "ثابت صحيح". سنن الدار قطني، (كتاب الحدود والديّات)، جـ٣، ص١٠٨، ح٩٠، واستدركه الحاكم على شرط البخاري، وأقره الذهبي. المستدرک على الصحيحين، جـ٣، ص٦٢٠، ح٦٢٢٥.

(٣) الترمذي: السنن، وقال: "حديث حسن صحيح"، (كتاب الحدود، باب ما جاء في المرتدّ)، جـ٤، ص٥٩، ح١٤٥٨.

(٤) ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر، جـ٥، ص٢٣٥.

وقد روى أنس بن مالك رضي الله عنه هذا الحديث، ولفظه: "أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه أَتَى بِأَنَاسٍ مِنَ الزُّطِّ (١) يَعْْبُدُونَ وَتَنَا، فَأَحْرَقَهُمْ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: "مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ" (٢).

(ب) روى عثمان بن عفان رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: "لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ فَعَلَيْهِ الرَّجْمُ، أَوْ قَتَلَ عَمْدًا فَعَلَيْهِ الْقَوْدُ، أَوْ ارْتَدَّ بَعْدَ إِسْلَامِهِ فَعَلَيْهِ الْقَتْلُ". وقد حدث عثمان رضي الله عنه بهذا الحديث أثناء حصاره من قبل الخوارج المتمردين، فرواه عنه جماعة من الصحابة وأبنائهم، منهم عبد الله ابن عمر بن الخطاب (٣)، وأبو أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري (٤).

وفي رواية عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول رسول الله صلى الله عليه وآله: "لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيْبُ الزَّانِي، وَالْمَارِقُ مِنَ الدِّينِ التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ" (٥).

(١) الزُّطُّ: طائفة من الهنود أنزلتهم الفرس بطغوف العراق، (الحدود الجنوبية مع بلاد العرب)، ودخلوا الإسلام في عهد الفاروق عمر رضي الله عنه. البلاذري: فتوح البلدان، ص ٣٦٢، ٣٦٣.

(٢) النسائي: السنن الصغرى، (كتاب تحريم الدم، باب الحكم في المرتد)، ج ٧، ص ١٠٥، ح ٤٠٦٥؛ أحمد بن حنبل: المسند، ج ٥، ص ١١٩، ح ٢٩٦٦، وإسناده صحيح.

(٣) أحمد بن حنبل: المسند، ج ١، ص ٥٠٢، ح ٤٥٢، وإسناده حسن.

(٤) الترمذي: السنن، وقال: "حديث حسن"، (كتاب الفتن، باب ما جاء لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث)، ج ٤، ص ٤٦٠، ٤٦١، ح ٢١٦٨؛ النسائي: السنن الكبرى، وقد رواه عن أبي أمامة وعبد الله بن عامر بن ربيعة معا، (كتاب تحريم الدم، باب ذكر ما يحل به دم المسلم)، ج ٢، ص ٢٩٢، ح ٣٤٨٢؛ أحمد بن حنبل: المسند، ج ١، ص ٤٩١، ح ٤٣٧، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٥) البخاري: الصحيح، (كتاب الديات، باب قوله تعالى: (أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ))، ج ٦، ص ٢٥٢١، ح ٦٤٨٤؛ مسلم: الصحيح، (كتاب القسامة، باب ما يباح به دم المسلم)، ج ٣، ص ١٣٠٢، ح ١٦٧٦؛ أبو داود: السنن، (كتاب الحدود، باب الحكم فيمن ارتد)، ج ٤، ص ١٢٦، ح ٤٣٥٢؛ الترمذي: السنن، وقال: "حديث ابن مسعود حسن صحيح، وفي الباب عن عثمان وعائشة وابن عباس"، (كتاب الديات، باب ما جاء لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث)، ج ٤، ص ١٩، ح ١٤٠٢.

وجاء في رواية أم المؤمنين عائشة أنّ رسول الله ﷺ قال: "وَرَجُلٌ خَرَجَ مُحَارِبًا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، فَإِنَّهُ يُقْتَلُ، أَوْ يُصَلَّبُ، أَوْ يُنْفَى مِنَ الْأَرْضِ، أَوْ يُقْتَلُ نَفْسًا، فَيُقْتَلُ بِهَا"^(١)، ولما كان لحديث عائشة ألفاظ مختلفة^(٢)، فقد حمله بعض العلماء على من جمع بين الردّة والحراية^(٣)، وجوز آخرون احتمال إرادة الخارجين بسيوافهم على المسلمين من أهل الإسلام^(٤).

(ج) روى معاذ ﷺ أنّ رسول الله ﷺ قال له حين بعثه إلى اليمن^(٥): "أَيُّمَا رَجُلٍ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ فَادَّعَاهُ، فَإِنْ تَابَ فَأَقْبِلْ مِنْهُ، وَإِنْ لَمْ يَتُبْ فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ ارْتَدَّتْ عَنِ الْإِسْلَامِ فَادَّعُهَا، فَإِنْ تَابَتْ فَأَقْبِلْ مِنْهَا، وَإِنْ أَبَتْ فَاسْتَبِيهَا"^(٦).

(د) روى عبد الله بن مسعود ﷺ أنّ مسيلمة الحنفيّ الكذاب بعث عبد الله ابن النّواحة وابن أثال مرسولين من قبله إلى النبيّ ﷺ فقال لهما: "أَتَشْهَدَانِ أَنِّي

- (١) أبو داود: السنن، (كتاب الحدود، باب الحكم فيمن ارتدّ)، جـ٤، ص١٢٦، ح٤٣٥٣.
- (٢) فالرواية عند النسائي: "لَا يَحِلُّ قَتْلُ مُسْلِمٍ إِلَّا فِي إِحْدَى ثَلَاثِ خِصَالٍ: زَانٌ مُحْصَنٌ فَيُرْجَمُ، وَرَجُلٌ يُقْتَلُ مُسْلِمًا مُتَعَمِّدًا، وَرَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ الْإِسْلَامِ فَيُحَارِبُ اللَّهَ ﷻ وَرَسُولَهُ، فَيُقْتَلُ أَوْ يُصَلَّبُ، أَوْ يُنْفَى مِنَ الْأَرْضِ". السنن الصغرى، (كتاب القسامة، باب سقوط القود من المسلم للكافر)، جـ٨، ص٢٣، ح٤٧٤٣.
- (٣) ابن رجب الحنبلي: جامع العلوم والحكم، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، وإبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السابعة، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، ص٣١٩.
- (٤) الطحاوي: شرح مشكل الآثار، جـ٥، ص٥٢.
- (٥) أرخ الواقدي إرسال النبيّ ﷺ معاذ بن جبل إلى اليمن بشهر ربيع الآخر سنة تسع من الهجرة. ابن سعد: الطبقات الكبرى، جـ٣، ص٥٨٤. وفي روايات أخرى أنّ إرساله كان بعد فتح مكة، أو قبل حجة الوداع. حافظ أحمد عجاج كرمي: الإدارة في عصر الرسول ﷺ، دار السلام، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م، ص٢٣٨.
- (٦) الطبراني: المعجم الكبير، جـ٢٠، ص٥٣، ح٩٣. أورده ابن حجر عن معاذ بن جبل، وحسن إسناده. ولفظه: "وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ ارْتَدَّتْ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَادَّعُهَا، فَإِنْ عَادَتْ، وَإِلَّا فَاضْرِبْ عُنُقَهَا". فتح الباري، جـ١٢، ص٢٧٢.

رَسُولُ اللَّهِ؟"، قالوا: نشهد أنّ مسيلمة رسول الله، فقال النبي ﷺ: "آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، لَوْ كُنْتُ قَاتِلًا رَسُولًا لَقَتَلْتُكُمْ". وعلق عبد الله بن مسعود ﷺ قائلا: "فَمَضَتِ السُّنَّةُ أَنَّ الرَّسُلَ لَا تُقْتَلُ"^(١).

والناظر في هذا الحديث يرى أنّ النبي ﷺ أصدر حكما بالقتل على هذين المبعوثين المرتدين، ولكنه امتنع عن تنفيذ حكم القتل فيهما لكونهما رسولين، وجرت العادة أنّ الرّسل لا تقتل، وأقرّها النبي ﷺ فصار هديه لأمته "أَنَّ الرَّسُولَ لَا يُقْتَلُ وَلَوْ كَانَ مُرْتَدًّا"^(٢).

وقد ظلّ ابن النّواعة على كفره واعتقاده بنبوّة مسيلمة حتى أظهر أمره في أواخر خلافة عثمان ﷺ^(٣)، فاطلع عليه وهو يومّ جماعة على شاكلته في مسجد بني حنيفة بالكوفة وقرأ عليهم من خزعبلات مسيلمة، ورفع أمرهم إلى عبد الله بن مسعود ﷺ^(٤)، فأمر بالقبض عليهم واستتابهم، فتابوا إلا ابن النّواعة، فأمر ابن مسعود بقتله، وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لَوْلَا أَنَّكَ رَسُولٌ

(١) أحمد بن حنبل: المسند، جـ ٦، ص ٣٠٦، ح ٣٧٦١. وصححه محققو المسند.

(٢) ابن القيم: زاد المعاد في هدي خير العباد، جـ ٣، ص ٥٣٦. وانظر الموسوعة الفقهية الكويتية، الطبعة الثانية، دار السلاسل، الكويت، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، جـ ٢٢، ص ١٩٤.

(٣) ذكر القاضي البيضاوي أنّ انكشاف كفر ابن النّواعة ظهر إبان إمارة أبي موسى الأشعري ﷺ على الكوفة. تحفة الأبرار شرح مصابيح السنّة، طبع وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م، جـ ٣، ص ٣٨. وكانت ولاية أبي موسى الأشعري على الكوفة أواخر سنة ٣٤هـ/٦٥٥م، وهذا يدل على أنّ ابن النّواعة لم يتجرأ على إظهار كفره إلا بعدما استشرت الفتنة في الكوفة.

(٤) كان الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ قد بعث ابن مسعود إلى الكوفة معلما ووزيرا، واستعمله على بيت مال الكوفة. ابن سعد: الطبقات الكبرى، جـ ٣، ص ٢٥٥.

لَضْرَبْتُ عُنُقَكَ، فَأَنْتَ الْيَوْمَ لَسْتَ بِرَسُولٍ، ثُمَّ طَرَحْتَ رَأْسَهُ فِي السُّوقِ، وَدُعِيَ النَّاسَ لِلنَّظَرِ إِلَيْهِ^(١).

(٢) التطبيق العملي لمعاقبة المرتدين في العهد النبوي:

لَمَّا كَانَتِ السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ تَشْتَمِلُ عَلَى التَّطْبِيقِ الْعَمَلِيِّ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ لِأَحْكَامِ الْإِسْلَامِ الَّتِي تَضَمَّنَتْهَا آيَاتُ الْقُرْآنِ وَالْأَحَادِيثُ النَّبَوِيَّةُ فَقَدْ لَزِمَ عَرْضَ رَوَايَاتِ مَعَاقِبَةِ الْمُرْتَدِينَ وَإِقَامَةَ الْحَدِّ عَلَيْهِمْ وَتَرْتِيبَهَا تَارِيخِيًّا، مَعَ بَيَانِ الصَّحِيحِ الثَّابِتِ فِيهَا مِنَ السَّقِيمِ الْمَكْذُوبِ، ثُمَّ عَرْضَهَا عَلَى الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ الْقَوْلِيَّةِ، حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَنَا مَوَافَقَتُهَا لِلْقُرْآنِ مِنْ مَخَالَفَتِهَا لَهُ، وَذَلِكَ مِنَ الْعَرْضِ الْآتِي:

(أ) روايات إقامة الحدّ على امرأة مرتدة في السنة الهجرية الثالثة:

وَرَدَ فِي كِتَابِ السُّنَّةِ عِدَّةُ أَحَادِيثَ عَنِ ارْتِدَادِ امْرَأَةٍ عَامَ أَحَدِ وَإِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهَا وَقَتْلَهَا، فَرَوَى عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ "أَنَّ امْرَأَةً ارْتَدَّتْ عَنِ الْإِسْلَامِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَعْزِضُوا عَلَيْهَا الْإِسْلَامَ، فَإِنْ أَسْلَمَتْ وَإِلَّا قُتِلَتْ، فَعُرِضَ عَلَيْهَا فَأَبَتْ أَنْ تُسَلِّمَ، فَفُتِلَتْ^(٢)، وَفِي طَرِيقِ آخَرَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي

(١) أبو داود: السنن، (كتاب الجهاد، باب في الرّسل)، جـ ٣، ص ٨٤، ح ٢٧٦٢؛ النسائي:

السنن الكبرى، (كتاب السير، باب النهي عن قتل الرّسل)، جـ ٥، ص ٢٠٥، ح ٨٦٧٥؛ ابن

حبّان: الصحيح، (كتاب السير، باب الرسول، ذكر اسم الرسول الذي أراد المصطفى ﷺ قتله

لو لم يكن رسولاً)، جـ ١١، ص ٢٣٦، ح ٤٨٧٩. وصحح المحقق إسناده، واستدركه

الحاكم على الشيخين، وصححه الذهبي. المستدرك، جـ ٣، ص ٥٤، ح ٤٣٧٨.

(٢) الدار قطني: السنن، (كتاب الحدود والديّات)، جـ ٣، ص ١١٩، ح ١٢٥؛ البيهقي: السنن

الكبرى، (كتاب المرتد، باب من قتل من ارتدّ عن الإسلام إذا ثبت عليه رجلا كان أو

امرأة)، جـ ٨، ص ٢٠٣، ح ١٦٦٤.

ارتدّت يقال لها: "أمّ مروان"^(١)، لكن هذا الحديث غير ثابت عند علماء الحديث، وليس في طريقه إسناد صحيح^(٢).

وفي رواية عن السيدة عائشة أنها قالت: "ارتدّت امرأة يوم أحد فأمرَ النبي ﷺ أَنْ تُسْتَتَابَ، فَإِنْ تَابَتْ، وَإِلَّا قُتِلَتْ"^(٣).

وهذه الرواية أشدّ ضعفا من سابقتها؛ لاشتمال سندها على محمد بن عبد الملك الأنصاريّ الذي كان يضع الحديث^(٤).

ويؤكد عدم ثبوت هذه الروايات الواردة في ارتداد المرأة المذكورة وقتلها أنّ خبرها لم يرد من قريب ولا من بعيد في كتب السير والمغازي والتواريخ بالرغم من اهتمامها الكبير برصد أخبار غزوة أحد.

(١) الدار قطني: السنن، (كتاب الحدود والديّات)، جـ ٣، ص ١١٨، ح ١٢٢؛ البيهقي: السنن الكبرى، جـ ٨، ص ٢٠٣، ح ١٦٦٤٣.

(٢) ابن عبد الهادي: تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، تحقيق/ سامي محمد جاد الله، وعبد العزيز ناصر الخبّاتي، مكتبة أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، جـ ٤، ص ٥٧٠؛ الزيلعي: نصب الرّاية لأحاديث الهداية، تحقيق/ محمد عوّامة، مؤسسة الريان للطباعة والتوزيع، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م، جـ ٣، ص ٤٥٨، ٤٥٩؛ ابن الملقن: البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الرافعي الكبير، تحقيق/ مصطفى أبو الغيط، وآخرين، دار الهجرة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، جـ ٨، ص ٥٧٠.

(٣) الدار قطني: السنن، (كتاب الحدود والديّات)، جـ ٣، ص ١١٨، ح ١٢١؛ البيهقي: السنن الكبرى، جـ ٨، ص ٢٠٣، ح ١٦٦٤٤.

(٤) الزيلعي: نصب الرّاية لأحاديث الهداية، جـ ٣، ص ٤٥٨؛ تقي الدين السبكي: السيف المسلول على من سبّ الرسول، تحقيق/ إياد أحمد الفوج، دار الفتح، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، ص ٢٢١.

(ب) قتل العرنيين في السنة الهجرية السادسة:

سبق الحديث عن جماعة من الأعراب قدموا على النبي ﷺ سنة ست من الهجرة^(١)، وتظاهروا بالإسلام^(٢)، ثم قتلوا نفرا من رعاة النبي ﷺ وساقوا النعم، ولما تمكن الصحابة من القبض عليهم وردّهم، أمر النبي ﷺ بقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم، ثم تركهم حتى ماتوا^(٣).

ولئن ذكرت الروايات الواردة فيهم أنهم ارتدوا عن الإسلام، فذلك بحكم إظهارهم له، والصحيح أنهم كانوا محاربين، وأن آية المحاربة نزلت فيهم^(٤)، وإنما اقتص النبي ﷺ منهم بأشدّ القصاص لغيرهم، وقتلهم رعاءه، وسوقهم الإبل، ولم تكن الحدود قد نزلت في ذلك الوقت^(٥)، وكان الأعراب قد عدّوا على راعي رسول الله ﷺ يسار، فذبحوه، وعرزوا الشوك في عينيه، واستاقوا النعم^(٦).

(ج) قتل مقيس بن صبابه:

كان مقيس بن صبابه الليثي قد تظاهر بالإسلام وذهب إلى المدينة، وطالب بدية أخيه الذي قُتل بطريق الخطأ فدفعها النبي ﷺ إليه، ثم عدا على قاتل أخيه

(١) ابن هشام: السيرة النبوية، جـ ٢، ص ٦٤١؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، جـ ٢، ص ٩٣.
 (٢) الطبري: تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار، جـ ٤، ص ٩٤.
 (٣) مسلم: الصحيح، (كتاب القسامة، باب حكم المحاربين والمرتدين)، جـ ٣، ص ١٢٩٦، ح ١٦٧١؛ أبو داود: السنن، (كتاب الحدود، باب ما جاء في المحاربة)، جـ ٤، ص ١٣٠.
 (٤) أبو داود: السنن، (كتاب الحدود، باب ما جاء في المحاربة)، جـ ٤، ص ١٣١، ح ٤٣٦٩.
 (٥) ابن قتيبة الدينوري: تأويل مختلف الحديث، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م، ص ٢٤٦. ونقل النووي القول بقتلهم قصاصا عن بعض السلف. شرح صحيح مسلم، جـ ١١، ص ١٥٣.

(٦) ابن هشام: السيرة النبوية، جـ ٢، ص ٦٤١. وتنص رواية الواقدي على أنهم قطعوا يد يسار ورجله، وعرزوا الشوك في لسانه وعينيه، وتركوه حتى مات. مغازي الواقدي، جـ ٢، ص ٥٦٩؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، جـ ٢، ص ٩٣.

فقتله، ورجع إلى مكة، فأباح النبي ﷺ دمه يوم فتح مكة مع نفر من المجرمين، فتمكن الصحابة من قتله^(١).

وقد تردد الشيخ محمد أبو زهرة (ت: ١٣٩٤هـ/١٩٧٤م) في كون مقيس بن صبابة قتل لأجل الرّدة أم لقتله الرجل الأنصاري^(٢)، غير أنّ المدقق في روايات السيرة آنذ يدرك أنّ النبي ﷺ قتله لعظيم جرمه ومحاربته لله ورسوله، حيث خدع المسلمين بالتظاهر بالإسلام، وعدا على الرجل الأنصاري فقتله بدون وجه حق بعد أخذه للدية، و لم يتب قبل القدرة عليه^(٣)، وقد جزم ابن عبد البرّ المالكي (ت: ٤٦٣هـ/١٠٧١م) بأنّ قتل مقيس بن صبابة كان قصاصا، لقتله الرجل الأنصاري^(٤).

(د) قتل ابن خطل:

شاع في الكتب أنّ النبي ﷺ قتل ابن خطل بسبب رّدته عن الإسلام، والصحيح أنّه قتل قصاصا بقتل رجل مسلم^(٥)، كما أضاف لذلك محاربته لله

(١) النسائي: السنن الصغرى، (كتاب المحاربة، باب الحكم في المرتد)، جـ٧، ص١٠٥،

ح٤٠٦٧؛ أبو يعلى: المسند، جـ٢، ص١٠٠، ١٠١، ح٧٥٧، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) خاتم النبيين، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، جـ٢، ص٧٢٢.

(٣) يرى ابن تيمية أنّ مقيس بن صبابة ضمّ هذه الجرائم إلى رّدته، وهو يرى التفريق بين المرتد الذي يتحوّل عن الإسلام ويقعد عن محاربة المسلمين والذي يناصبهم العداوة ويزداد كفرا على كفره. الصارم المسلول على شاتم الرسول، تحقيق/ محمد عبد الله الحلواني، ومحمد كبير شوردي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م، جـ٢، ص١٥٥.

(٤) الاستذكار، جـ٤، ص٤٠٤.

(٥) هذا قول الطيبي وابن عبد البر. الاستذكار، جـ٤، ص٤٠٤؛ ملا علي القاري، مرقاة

المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، جـ٥، ص١٨٦٦.

ورسوله ﷺ، فقد رجع إلى مكة فطفق يهجو النبي ﷺ في شعره^(١)، كما كانت له جاريتان تغنيان بهجائه النبي ﷺ، وقد أهدر النبي ﷺ دم تينك الجاريتين مع ابن خطل، فقتلت إحداهما، ونجت الأخرى بالإسلام^(٢).

(هـ) إهدار دم ابن أبي السرح:

وأما عبد الله بن سعد بن أبي السرح فقد ضمّ إلى رذته الطعن في القرآن، والافتراء على النبي ﷺ^(٣)، وقد أضافت رواية للواقدي أنّ ابن أبي السرح أتى عثمان رضي الله عنه ليشفع له عند النبي ﷺ وهو يقول: "إنّ جرّمي أعظم الجرم، وقد جنّت تائباً"^(٤)، ولا يوجد دليل صريح في إهدار دمه على الردّة، بل الظاهر من سياق أحاديث توبة ابن أبي السرح وتمهّل النبي ﷺ في مبايعته أنّه أراد معاقبته على طعنه في صحّة القرآن وصدق النبي ﷺ، لأنّ قتل المرتدّ يكون "لوصف قائم به في الحال، وهو ترك دينه ومفارقة الجماعة، فإذا عاد إلى دينه، وإلى موافقة الجماعة، فالوصف الذي أبيح به دمه قد انتفى، فتزول إباحتها دمه"^(٥).

(١) الواقدي: المغازي، جـ٢، ص ٨٦٠؛ القسطلاني: المواهب اللدنيّة بالمنح المحمدية، جـ٢،

ص ٣٨٤؛ الصالحي: سبل الهدى والرشاد، جـ٥، ص ٢٢٤.

(٢) الحارث بن أبي أسامة: مسند الحارث، (بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث)، انتقاء/

نور الدين الهيثمي، تحقيق/ حسين أحمد صالح الباكري، مركز خدمة السنّة والسيرّة،

المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م، جـ٢، ص ٧٠٩، ح ٦٩٨؛

البوصيري: إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، جـ٥، ص ٢٤٧، ح ٤٦١٣.

(٣) ابن تيمية: الصارم المسلول على شاتم الرسول، جـ٢، ص ١٥٥.

(٤) الواقدي: المغازي، جـ٢، ص ٨٥٥؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، (الطبقة الرابعة، متمم

الصحابة)، ص ٤٤٨؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، جـ٢٩، ص ٣٥؛ ابن الجوزي: المنتظم

في تاريخ الملوك والأمم، جـ٥، ص ١٤٥.

(٥) ابن رجب الحنبلي: جامع العلوم والحكم، ص ٣١٩.

(و) قتل اليهوديِّ اليمنيِّ:

إنَّ حادثة مقتل اليهوديِّ اليمنيِّ على يد معاذ بن جبل وأبي موسى الأشعري الذين استعملهما النبيُّ ﷺ على اليمن^(١)، هي الحالة الوحيدة الصحيحة الصريحة التي نَفَذَ فيها حدَّ القتل على رجل مرتد^(٢)، في حياة النبيِّ ﷺ^(٣)، وزادت رواية الطبرانيِّ أنَّ معاذًا ﷺ حلف ألا يبرح حتَّى يحرقه بالنار، فأُتِيَ بحطب فألْهَبَ فيه النَّارَ، وطرحه^(٤)، واستنتج ابن حجر أنَّ معاذًا وأبا موسى كانا يريان جواز التّعذيب بالنار وإحراق الميت، مبالغةً في إهانتته، وترهيبًا عن الاقتداء به^(٥). وقد نصّت روايات هذه الحادثة على أنَّ الصحابيِّين الجليلين الأميرين القاضيِّين لم يقتلا الرَّجُلَ المرتدَّ حتَّى استتاباه، فقد عرض عليه أبو موسى الرجوع إلى الإسلام نحو عشرين يومًا^(٦)، أو شهرين قبل زيارة معاذ له^(٧)، وكان الصحابة في عصر الرّاشدين يقومون باستتابة المرتدِّين قبل مقاتلتهم وإقامة الحدِّ

- (١) البخاري: الصحيح، (كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن قبل حجة الوداع)، ج٤، ص١٥٧٩، ح٤٠٨٨. ويورّخ الطبري إرسال معاذ بن جبل إلى اليمن بعد رجوع النبيِّ ﷺ من غزوة تبوك. تاريخ الأمم والملوك، ج٢، ص١٩١.
- (٢) البخاري: الصحيح، (كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم)، ج٦، ص٢٥٣٧، ح٦٥٢٥؛ مسلم: الصحيح، (كتاب الإمارة، باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها)، ج٣، ص١٤٥٦، ح١٧٣٣.
- (٣) ينبغي أن تكون هذه الحادثة قبل ظهور الأسود العنسي، لأنّه لو ارتدّ في أيامه لاحتمى به، ولما توفي النبيُّ ﷺ مرج أمر اليمن بعد وفاته بثلاثة أيام، ورجع معاذ إلى المدينة سنة إحدى عشرة. الطبري: تاريخ الأمم والملوك، ج٢، ص٢٥٠، ٢٥١.
- (٤) الطبراني: المعجم الكبير، ج٢٠، ص٤٣، ح٦٦. وعلّق عليه الهيثمي فقال: "رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح". مجمع الزوائد، ج٦، ص٢٦١، ح١٠٥٧٦.
- (٥) ابن حجر: فتح الباري، ج١٢، ص٢٧٤، ٢٧٥.
- (٦) أبو داود: السنن، (كتاب الحدود، باب الحكم فيمن ارتد)، ج٤، ص١٢٧، ١٢٨، ح٤٣٥٦.
- (٧) أحمد بن حنبل: المسند، ج٣٦، ص٣٤٣، ٣٤٤، ح٢٢٠١٥، وإسناده صحيح.

عليهم، ثبت ذلك عمر بن الخطّاب^(١)، وعثمان بن عفّان^(٢)، وعليّ بن أبي طالب^(٣)، وعبد الله بن مسعود^(٤)، ولم ينكر ذلك أحدٌ من الصحابة^(٥)، وقد عقد الإمام البخاري كتابا في استتابة المرتدين والمعاندين^(٦).

ويظهر لنا من خلال هذا المبحث أنّ الآيات القرآنية الواردة في شأن الردّة وعقوبة المرتدين لا تذكر الحديث عن عقاب المرتد في الدنيا إلا في السنة الهجرية التاسعة، وأنّ الأحاديث النبوية القولية التي تصرّح بقتل المرتد تخلو من ذكر التاريخ إلا في وصية النبي ﷺ لمعاذ بن جبل عندما بعثه إلى اليمن، ويأتي التطبيق العملي لتنفيذ حدّ الردّة في الحالة الوحيدة التي نفذها معاذ ﷺ في اليمن، وذلك بعد نزول الآية القرآنية وتفسير السنّة القولية.

ولهذا فيمكن القول بأنّ حوادث القتل التي تلصق بالمرتدين قبل السنّة الهجرية التاسعة وغزوة تبوك لم تكن لأجل الردّة، وإنّما كانت لأجل القصاص أو المحاربة أو سبّ النبي ﷺ والافتراء عليه.

(١) ابن أبي شيبة: المصنف، جـ ٥، ص ٥٦٢، وجوّد ابن كثير إسناد الأثر المنقول عن الخليفة عمر. مسند الفاروق، تحقيق/ عبد المعطي قلعجي، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ/١٩٩١م، جـ ٢، ص ٤٥٧.

(٢) البيهقي: السنن الكبرى، جـ ٨، ص ٣٥٠؛ الطحاوي: شرح معاني الآثار، تحقيق/ محمد زهدي النجار، ومحمد سيد جاد الحق، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م، جـ ٣، ص ٢١١.

(٣) عبد الرزاق: المصنف، تحقيق/ حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، جـ ٦، ص ١٠٤.

(٤) أبو داود: السنن، (كتاب الجهاد، باب في الرّسل)، جـ ٣، ص ٨٤، ح ٢٧٦٢؛ النسائي: السنن الكبرى، (كتاب السير، باب النهي عن قتل الرّسل)، جـ ٥، ص ٢٠٥، ح ٨٦٧٥.

(٥) ابن حجر: فتح الباري، جـ ١٢، ص ٢٦٩.

(٦) الصحيح، (كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم)، جـ ٦، ص ٢٥٣٤.

الخاتمة

لقد انتهيت بعون الله تعالى وتوفيقه من كتابة هذا البحث الذي تعرّضت فيه لدراسة أخبار الردّة ومروياتها في العهد النبوي، وقد أمكن التوصل خلال هذه الدراسة إلى عدد من النتائج، لعل من أهمها:

* أنّ موضوع الهجرة إلى الحبشة من أكثر موضوعات السيرة النبوية المليئة بالتحريف والدس والإشاعات.

* لا يوجد دليل ثابت على ارتداد أحد من الصحابة السابقين إلى الإسلام، بل الثابت أنّهم تحمّلوا صنوف الإيذاء والمحن ولم يتزحزحوا عن دينهم، ولا تزعزت عقيدتهم، ولم يُسمع عن أحد منهم ارتدّ سخطة لدينه، أو أغرته مغريات المشركين في النكوص عنه.

* لم يخل العهد النبوي المدنيّ من وجود حالات ردّة قليلة لغرض من أغراض الدنيا، لا سخطة وبغضا في الإسلام.

* أنّ مكر المشركين بالمسلمين وخداعهم عن طريق التظاهر بالإسلام أمرٌ قديم، وينبغي على المسلمين أن يتنبّهوا له، وهو أقوى ما تفتّق عنه تدبيرهم الشيطاني في النيل من المسلمين، وزعزعة ضعاف الإيمان عن ثوابتهم وعقيدتهم.

* أنّ معرفة التسلسل التاريخي للآيات القرآنية والأحاديث النبوية ضروريّ للمشتغلين بالعلوم الشرعية؛ ولا يقلّ أهمية عن معرفة أسباب نزول الآيات وورود الأحاديث؛ وذلك لأنّه يوقفهم على التدرّج لبعض الأحكام الواردة في القرآن والسنة، والتي يحملها بعض العلماء غير ما تحتمل.

* أنّ انفصال ضعاف النفوس والشاكّين والمترددّين عن الأمة الإسلامية الناشئة كان من عوامل قوتها لا من عوامل ضعفها، حيث كان الصحابة على بينة من أمرهم، ولم تزدهم حالات الردّة إلا بصيرة في دينهم.

* تبيّن أنّ الحالات التي أهدر النبي ﷺ دماءها و عوقبت بالقتل قبل غزوة تبوك لم تكن لأجل الردّة، وإنّما كانت قصاصا أو حرابة أو بسبب جرائم معينة عوقب عليها أصحابها.

* لم تثبت حادثة قطّ في ارتداد النساء على عهد النبي ﷺ بخبر صحيح، ولهذا تخلو السيرة التطبيقية من كيفية التعامل معهم.

* أنّ الأخبار التاريخية المرسلّة والمبتورة في كتب التفسير والأدب ونحوها لا يمكن الاعتماد عليها والتسليم بها قبل محاكمتها وتمحيصها.

* يدرك المتابع للمتناولين لقضية الردّة والمرتدين إبان صدر الإسلام في الإعلام المرئي والمقروء والمسموع أنّ أكثرهم يجهلون أو يتجاهلون عمدا بعض الجوانب التطبيقية العملية لهدي النبي ﷺ وأصحابه.

* ضرورة قيام الباحثين في العلوم الشرعية بدراسة السيرة النبوية وتاريخ صدر الإسلام، لأنّ كثيرا من الأحكام الشرعية لا تفهم إلا من خلال السيرة النبوية وعمل الصحابة.

ويقترح الباحث على المسؤولين في جامعتنا الأزهرية أن يدرّسوا لطلاب كليات الشريعة وأصول الدين والدراسات الإسلامية من السيرة النبوية وتاريخ الصحابة ما يساعدهم في مجال دراستهم وعملهم، وإنّ التفاتة سريعة إلى ما يلقي على مسامع الناس من خطب ودروس ومواعظ تبيّن الحاجة الملحة إلى صحيح أحداث السيرة النبوية ومواقف الصحابة.

وأسأل الله تعالى أن يجعل عملي هذا حسنا، وخالصاً لوجهه الكريم، وأن يرجّح حسناتي يوم الدين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.

المصادر والمراجع^(١)

القرآن الكريم: تنزيل من حكيم حميد.

أولاً: المصادر:

- ابن الأثير: عز الدين علي بن محمد الشيباني، (ت: ٦٣٠هـ/١٢٣٢م).
- ١- "أسد الغابة في معرفة الصحابة"، تحقيق/ علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
- ٢- "الكامل في التاريخ"، تحقيق/ عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.
- ٣- "اللُّبَاب في تهذيب الأنساب"، دار صادر، بيروت، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.
- ابن الأثير: مجد الدين المبارك بن محمد الشيباني، (ت: ٦٠٦هـ/ ١٢١٠م).
- ٤- "النهاية في غريب الحديث والأثر"، تحقيق/ ظاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطنحاني، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.
- ابن إسحاق: محمد بن إسحاق بن يسار المَظَلِّي، (ت: ١٥١هـ/ ٧٦٨م).
- ٥- "السير والمغازي"، تحقيق/ سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.
- الباجي: أبو الوليد سليمان بن خلف التجيبي، (ت: ٤٧٤هـ/ ١٠٨١م).
- ٦- "المنتقى شرح الموطأ"، مطبعة السعادة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٣٢هـ/ ١٩١٤م.
- بَحْرُق: محمد بن عمر بن مبارك الحضرمي، (ت: ٩٣٠هـ/ ١٥٢٤م).
- ٧- "حدايق الأتوار ومطالع الأسرار في سيرة النَّبِيِّ المختار"، تحقيق/ محمد غسان نصوح عزقول، دار المنهاج، جدة، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
- البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، (ت: ٢٥٦هـ/ ٨٧٠م).
- ٨- "التاريخ الكبير"، تحقيق/ السيد هاشم الندوي، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ طبع.
- ٩- "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه"، تحقيق/ مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

(١) رتبت أسماء المؤلفين هجائياً، وبدون اعتبار للملحقات (أل، أبو، ابن).

- ابن برهان الدين: عليّ بن إبراهيم الحلبي، (ت: ١٠٤٤هـ/١٦٣٥م).
١٠ - "إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون"، (السيرة الحلبية)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.
- البريّ: محمد بن أبي بكر بن موسى التلمساني، (ت: ٦٤٥هـ/١٢٤٧م).
١١ - "الجوهرة في نسب النبي ﷺ وأصحابه العشرة"، تحقيق/ محمد التونجي، دار الرفاعي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
- البزّار: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، (ت: ٢٩٢هـ/٩٠٥م).
١٢ - "البحر الزخّار"، (مسند البزّار)، تحقيق/ محفوظ الرحمن زين الله، وآخرين، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٩٨٨ - ٢٠٠٩م.
- ابن بطّال: أبو الحسن عليّ بن خلف بن عبد الملك، (ت: ٤٤٩هـ/١٠٥٧م).
١٣ - "شرح صحيح البخاري"، تحقيق/ ياسر إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م.
- البغوي: أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء، (ت: ٥١٠هـ/١١١٧م).
١٤ - "معالم التنزيل"، (تفسير البغوي)، تحقيق/ عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.
- البلاذري: أحمد بن يحيى بن جابر البغدادي، (ت: ٢٧٩هـ/٨٩٢م).
١٥ - "أنساب الأشراف"، تحقيق/ سهيل زكار، ورياض زركلي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م.
- فتوح البلدان"، دار الهلال، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٨م.
- البوصيري: شهاب الدين أحمد بن أبي بكر، (ت: ٨٤٠هـ/١٤٣٦م).
١٧ - "إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة"، دار الوطن، الرياض، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.
- البيضاوي: القاضي عبد الله بن عمر الشيرازي، (ت: ٦٨٥هـ/١٢٠١م).
١٨ - "أنوار التنزيل وأسرار التأويل"، تحقيق/ محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- ١٩ - "تحفة الأبرار شرح مصابيح السنّة"، طبع وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م.

- البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، (ت: ٤٥٨هـ/١٠٦٦م).
- ٢٠- "السنن الكبرى"، تحقيق/ محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
- ٢١- "قراءة خلف الإمام"، تحقيق/ محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ/١٩٨٤م.
- ٢٢- "دلائل النبوة"، تحقيق/ عبد المعطي قلنجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.
- الترمذي: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة، (ت: ٢٧٩هـ/٨٩٢م).
- ٢٣- "السنن"، تحقيق/ أحمد محمد شاكر، وآخرين، مكتبة البابي الحلبي، القاهرة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م.
- ابن تيمية: أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم، (ت: ٧٢٨هـ/١٣٢٨م).
- ٢٤- "الصارم المسلول على شاتم الرسول"، تحقيق/ محمد عبد الله الحلواني، ومحمد كبير أحمد، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م.
- ٢٥- "مجموع الفتاوى"، تحقيق/ عبد الرحمن محمد قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
- الثعالبي: عبد الرحمن بن محمد الجزائري، (ت: ٨٧٥هـ/١٤٧٠م).
- ٢٦- "الجواهر الحسان في تفسير القرآن"، تحقيق/ علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- الثعلبي: أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم، (ت: ٤٢٧هـ/١٠٣٥م).
- ٢٧- "الكشف والبيان عن تفسير القرآن"، تحقيق/ الطاهر بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م.
- الجاحظ: أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب، (ت: ٢٥٥هـ/٨٦٩م).
- ٢٨- "الحيوان"، تحقيق/ عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.
- ابن جماعة: عز الدين محمد بن إبراهيم الكناني، (ت: ٧٦٧هـ/١٣٦٥م).
- ٢٩- "المختصر الكبير في سيرة الرسول ﷺ"، تحقيق/ سامي مكي العاني، دار البشير، عمان، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.

- ابن الجوزي: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي، (ت: ٥٩٧هـ/١٢٠١م).
 - ٣٠- "الضعفاء والمتروكين"، تحقيق/ عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
 - ٣١- "المنتظم في أخبار الملوك والأمم"، تحقيق/ محمد عبد القادر عطا، ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.
 - ٣٢- "الوفا بأحوال المصطفى"، تحقيق/ مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.
 - ٣٣- "تنوير الغيبش في فضل السودان والحبش"، تحقيق/ مرزوق علي إبراهيم، دار الشريف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
 - ٣٤- "زاد المسير في علم التفسير"، تحقيق/ عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.
- ابن أبي حاتم: عبد الرحمن بن محمد بن إدريس التميمي، (٣٢٧هـ/٩٣٨م).
 - ٣٥- "الجرح والتعديل"، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٢٧١هـ/١٩٥٢م.
 - ٣٦- "المراسيل"، تحقيق/ شكر الله نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م.
 - ٣٧- "تفسير القرآن العظيم"، تحقيق/ أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
- الحارث: الحارث بن محمد بن أبي أسامة، (ت: ٢٨٢هـ/٨٩٥م).
 - ٣٨- "مسند الحارث"، (بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث)، انتقاء/ نور الدين الهيثمي، تحقيق/ حسين أحمد صالح الباكري، مركز خدمة السنّة والسيرة، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.
- الحاكم: أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري، (٤٠٥هـ/١٠١٤م).
 - ٣٩- "المستدرک علی الصحیحین"، تحقيق/ مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ/١٩٩٠م.

- ابن حبان: أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي، (٣٥٤هـ/٩٦٥م).
 - ٤٠ - "الثقات"، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م.
 - ٤١ - "الصحيح"، (الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان)، ترتيب/ ابن بلبان، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.
 - ٤٢ - "السيرة النبوية وأخبار الخلفاء"، تحقيق/ السيد عزيز بك، وآخرين، دار الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م.
 - ٤٣ - "المجروحين من المحدّثين والضعفاء والمتروكين"، تحقيق/ محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ/١٩٧٦م.
- ابن حجر: أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني، (٨٥٢هـ/١٤٤٨م).
 - ٤٤ - "الإصابة في تمييز الصحابة"، تحقيق/ عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.
 - ٤٥ - "العجاب في بيان الأسباب"، تحقيق/ عبد الحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
 - ٤٦ - "تقريب التهذيب"، تحقيق/ أيمن عرفة، المكتبة التوفيقية، القاهرة، بدون تاريخ طبع.
 - ٤٧ - "طبقات المدلسين"، تحقيق/ عاصم عبد الله القريوتي، مكتبة المنار، عمان، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
 - ٤٨ - "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي، ومحب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ/١٩٥٩م.
- ابن حزم: أبو محمد علي بن أحمد الظاهري، (٤٥٦هـ/١٠٦٤م).
 - ٤٩ - "المحلّي"، دار الآفاق الجديدة، بيروت، بدون تاريخ.
 - ٥٠ - "جمهرة أنساب العرب"، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
 - ٥١ - "جوامع السيرة"، تحقيق/ إحسان عباس، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٠٠م.
- ابن حمّوش: مكي بن أبي طالب حمّوش الأندلسي، (٤٣٧هـ/١٠٤٥م).
 - ٥٢ - "الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره وأحكامه وجمل من فنون علومه"، تحقيق/ الشاهد البوشيخي، وآخرين، نشر جامعة الشارقة، الإمارات، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.

- الحميدي: عبد الله بن الزبير بن عيسى الأسديّ القرشيّ، (٢١٩هـ/٨٣٤م).
- ٥٣- "مسند الحميدي"، تحقيق/ حسين سليم أسد، دار السقا، دمشق، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.
- ابن حنبل: أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانيّ الذّهليّ، (٢٤١هـ/٨٥٥م).
- ٥٤- "المسند"، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م.
- الخطيب: أبو بكر أحمد بن عليّ بن ثابت البغدادي، (٤٦٣هـ/١٠٧٢م).
- ٥٥- "تاريخ بغداد"، تحقيق/ بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م.
- ابن خلدون: ولي الدين عبد الرحمن بن محمد، (ت: ٨٠٨هـ/١٤٠٦م).
- ٥٦- "العبر وديوان المبتدأ والخبر في أحوال العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر"، تحقيق/ خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.
- الدار قطني: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد، (ت: ٣٨٥هـ/٩٩٥م).
- ٥٧- "السنن"، تحقيق/ السيد عبد الله هاشم المدني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦هـ/١٩٩٦م.
- أبو داود: سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، (ت: ٢٧٥هـ/٨٨٩م).
- ٥٨- "السنن"، تحقيق/ محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، بدون تاريخ طبع.
- الذّهبي: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، (ت: ٧٤٨هـ/١٣٤٧م).
- ٥٩- "المغني في الضعفاء"، تحقيق/ نور الدين عتر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩١هـ/١٩٧١م.
- ٦٠- "ميزان الاعتدال في نقد الرجال"، تحقيق/ علي محمد الجاوي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٨٢هـ/١٩٦٣م.
- ٦١- "تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام"، تحقيق/ بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣م.

- ٦٢- "تذكرة الحفاظ"، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
- ٦٣- "سير أعلام النبلاء"، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، ومحمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة التاسعة، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.
- ابن رجب: عبد الرحمن بن رجب بن عبد الرحمن، (ت: ٧٩٥هـ/١٣٩٣م).
- ٦٤- "جامع العلوم والحكم"، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، وإبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السابعة، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.
- ابن رشد: أبو الوليد محمد بن أحمد جدّ الفيلسوف، (ت: ٥٢٠هـ/١١٢٦م).
- ٦٥- "المقدمات الممهدات"، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.
- الرُّوداني: محمد بن محمد بن سليمان المغربي، (ت: ١٠٩٤هـ/١٦٨٣م).
- ٦٦- "جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد"، تحقيق/ سليمان دريع، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م.
- الزبير بن بكار: أبو عبد الله الزبير بن بكار القرشي، (ت: ٢٥٦هـ/٨٧٠م).
- ٦٧- "المنتخب من كتاب أزواج النبي ﷺ"، تحقيق/ سكينه الشهابي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
- الزبير بن بكار: مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت، (ت: ٢٣٦هـ/٨٥١م).
- ٦٨- "تسب قريش"، تحقيق/ ليفي بروفنسال، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثالثة، بدون تاريخ طبع.
- الزرقاني: محمد بن عبد الباقي بن يوسف، (ت: ١١٢٢هـ/١٧١٠م).
- ٦٩- "شرح الموطأ"، تحقيق/ طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
- الزمخشري: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، (ت: ٥٣٨هـ/١١٤٤م).
- ٧٠- "الكشّاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل"، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
- الزيلعي: جمال الدين عبد الله بن يوسف، (ت: ٧٦٢هـ/١٣٦٠م).
- ٧١- "تصب الرّاية لأحاديث الهداية"، تحقيق/ محمد عوّامة، مؤسسة الريان للطباعة والتوزيع، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

- السبكي: تقي الدين علي بن عبد الكافي، (ت: ٧٥٦هـ/١٣٥٥م).
- ٧٢- "السيف المسلول على من سب الرسول"، تحقيق/ إباد أحمد الفوج، دار الفتح، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.
- أبو السعود: محمد بن محمد بن مصطفى التركي، (ت: ٩٨٢هـ/١٥٧٤م).
- ٧٣- "إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم"، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون تاريخ طبع.
- ابن سعد: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري، (٢٣٠هـ/٨٤٥م).
- ٧٤- "الطبقات الكبرى"، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٨٨هـ/١٩٦٨م، والجزء المتمم للصحابة، (الطبعة الرابعة)، تحقيق/ عبد العزيز عبد الله السلمي، مكتبة الصديق، الطائف، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
- السمرقندي: أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد، (ت: ٣٧٣هـ/٩٨٣م).
- ٧٥- "بحر العلوم"، (تفسير السمرقندي)، تحقيق/ محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ طبع.
- السمعاني: منصور بن محمد بن عبد الجبار، (ت: ٤٨٩هـ/١٠٩٦م).
- ٧٦- "تفسير السمعاني"، تحقيق/ ياسر إبراهيم، وغنيم عباس، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- السهيلي: عبد الرحمن بن عبد الله الخثعمي، (ت: ٥٨١هـ/١١٨٥م).
- ٧٧- "الروض الأنف"، تحقيق/ عمر عبد السلام السلامي، دار إحياء التراث، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.
- ابن سيد الناس: محمد بن أحمد بن يحيى، (ت: ٧٣٤هـ/١٣٣٤م).
- ٧٨- "عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير"، تحقيق/ محمود الشرقاوي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠١١م.
- السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، (ت: ٩١١هـ/١٥٠٥م).
- ٧٩- "الخصائص الكبرى"، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- ٨٠- "الدر المنثور في التفسير بالمأثور"، دار هجر، القاهرة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

- ابن شبة: أبو زيد عمر بن شبة النميري البصري، (ت: ٢٦٢هـ/٨٧٦م).
٨١- "تاريخ المدينة"، تحقيق/ علي محمد دندل، دار الكتب العلمية، بيروت،
١٤١٧هـ/١٩٩٦م.
- ابن أبي شيبّة: أبو بكر عبد الله بن محمد الكوفي، (ت: ٢٣٥هـ/٨٤٩م).
٨٢- "المصنف في الأحاديث والآثار"، تحقيق/ كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض،
الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ/١٩٩٠م.
- الصالحي: محمد بن يوسف بن علي الشامي، (ت: ٩٤٢هـ/١٥٣٦م).
٨٣- "سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد"، تحقيق/ عادل أحمد عبد الموجود، وعلى
محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.
- الصفدي: صلاح الدين خليل بن أبيك، (ت: ٧٦٤هـ/١٣٦٣م).
٨٤- "الوافي بالوفيات"، تحقيق/ أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، دار إحياء التراث،
بيروت، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
- ابن الصلاح: عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان، (ت: ٦٤٣هـ/١٢٤٥م).
٨٥- "مقدمة ابن الصلاح"، (علوم الحديث)، تحقيق/ نور الدين عتر، دار الفكر المعاصر،
بيروت، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م.
- الطبراني: أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب، (ت: ٣٦٠هـ/٩٧١م).
٨٦- "المعجم الأوسط"، تحقيق/ طارق عوض الله، وعبد المحسن إبراهيم، دار الحرمين،
القاهرة، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.
- ٨٧- "المعجم الكبير"، تحقيق/ حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة الزهراء، الموصل، الطبعة
الثانية، ١٤٠٤هـ/١٩٨٣م.
- الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد، (ت: ٣١٠هـ/٩٢٣م).
٨٨- "تاريخ الأمم والملوك"، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.
- ٨٩- "تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار"، تحقيق/ محمود محمد
شاكر، دار المدني، القاهرة، بدون تاريخ طبع.
- ٩٠- "جامع البيان في تأويل آي القرآن"، (التفسير)، تحقيق/ أحمد محمد شاكر، مؤسسة
الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.

- الطحاوي: أحمد بن محمد بن سلامة المصري، (ت: ٣٢١هـ/٩٣٣م).
- ٩١- شرح مشكل الآثار، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ/١٤٩٤م.
- ٩٢- شرح معاني الآثار، تحقيق/ محمد زهدي النجار، ومحمد سيد جاد الحق، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.
- ابن عادل: سراج الدين عمر بن علي، (ت: ٨٨٠هـ/١٤٧٥م تقريباً).
- ٩٣- اللباب في علوم الكتاب، تحقيق/ عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ/١٩٩٨م.
- ابن عبد البر: أبو عمر يوسف بن عبد الله، (ت: ٤٦٣هـ/١٠٧١م).
- ٩٤- الاستذكار، تحقيق/ سالم محمد عطا، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.
- ٩٥- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق/ علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.
- ٩٦- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق/ مصطفى أحمد العلوي، وزارة عموم الأوقاف والشئون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م.
- ٩٧- الدرر في اختصار المغازي والسير، تحقيق/ شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
- عبد الرزاق: أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعائي، (ت: ٢١١هـ/٨٢٧م).
- ٩٨- المصنف، تحقيق/ حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
- ابن عبد الهادي: شمس الدين محمد بن أحمد الحنبلي، (ت: ٧٤٤هـ/١٣٤٣).
- ٩٩- تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق لابن الجوزي، تحقيق/ سامي محمد جاد الله، وعبد العزيز ناصر الحياتي، مكتبة أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.
- العراقي: زين الدين عبد الرحيم بن الحسين، (ت: ٨٠٦هـ/١٤٠٤م).
- ١٠٠- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.

- ابن عساكر: أبو القاسم علي بن الحسن، (ت: ٥٧١هـ/١١٧٦م).
١٠١- "تاريخ دمشق"، تحقيق/ عمرو غرامة العمروني، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.
- ابن عطية: عبد الحق بن غالب الأندلسي، (ت: ٥٤٢هـ/١١٤٨م).
١٠٢- "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز"، تحقيق/ عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.
- العلاني: صلاح الدين خليل بن كيكليدي الدمشقي، (ت: ٧٦١هـ/١٣٥٩م).
١٠٣- "جامع التحصيل في أحكام المراسيل"، تحقيق/ حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م.
- عياض: القاضي عياض بن موسى المغربي، (ت: ٥٤٤هـ/١١٤٩م).
١٠٤- "الشفا في التعريف بحقوق المصطفى ﷺ"، تحقيق/ طه عبد الرؤوف سعد، وخالد محمد عثمان، مكتبة الصفا، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
- ابن قتيبة: أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري، (ت: ٢٧٦هـ/٨٨٩م).
١٠٥- "تأويل مختلف الحديث"، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م.
- القرطبي: محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري، (ت: ٦٧١هـ/١٢٧٣م).
١٠٦- "الجامع لأحكام القرآن"، تحقيق/ أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م.
- القسطلاني: أحمد بن محمد بن أبي بكر المصري، (ت: ٩٢٣هـ/١٥١٧م).
١٠٧- "المواهب اللدنية بالمنح المحمدية"، المكتبة التوفيقية، القاهرة، بدون تاريخ.
- ابن القيم: شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب، (ت: ٧٥١هـ/١٣٥٠م).
١٠٨- "المنار المنيف في الصحيح والضعيف"، تحقيق/ عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الأولى، ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م.
- ١٠٩- "حاشية ابن القيم على سنن أبي داود"، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.
- ١١٠- "زاد المعاد في هدي خير العباد"، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.

- ابن كثير: عماد الدين إسماعيل بن عمر القرشي، (ت: ٧٧٤هـ/١٣٧٢م).
١١١ - "البداية والنهاية"، تحقيق/ علي شيري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.
- ١١٢ - "تفسير القرآن العظيم"، تحقيق/ سامي محمد سلامة، دار طيبة، مكة المكرمة، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.
- ١١٣ - "مسند الفاروق"، تحقيق/ عبد المعطي قلنجي، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ/١٩٩١م.
- الكلاعي: أبو الربيع سليمان بن موسى الأندلسي، (ت: ٦٣٤هـ/١٢٣٧م).
١١٤ - "الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله ﷺ والثلاثة الخلفاء"، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
- ابن ماكولا: علي بن هبة الله بن علي بن جعفر، (ت: ٤٧٥هـ/١٠٨٢م).
١١٥ - "الإكمال في رفع الارتياح عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى"، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ/١٩٩٠م.
- الماوردي: أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب، (ت: ٤٥٠هـ/١٠٥٨م).
١١٦ - "النكت والعيون"، تحقيق/ السيد عبد المقصود عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ طبع.
- المزّي: أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن، (ت: ٧٤٢هـ/١٣٤١م).
١١٧ - "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، تحقيق/ بشّار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.
- مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، (ت: ٢٦١هـ/٨٧٥م).
١١٨ - "الصحيح"، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث، بيروت، بدون تاريخ طبع.
- مقاتل: مقاتل بن سليمان بن بشير البلخي، (ت: ١٥٠هـ/٧٦٧م).
١١٩ - "تفسير مقاتل"، تحقيق/ عبد الله محمود شحاته، دار إحياء التراث، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

- المقدسي: ضياء الدين محمد بن عبد الواحد، (٣٤٤هـ/١٢٤٥م).
١٢٠- "الأحاديث المختارة"، تحقيق/ عبد الملك دهيش، دار خضر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
- ١٢١- "فضائل بيت المقدس"، تحقيق/ محمد مطيع، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- المقدسي: المطهر بن طاهر المقدسي، (مات بعد سنة ٣٩٠هـ/١٠٠٠م).
١٢٢- "البدء والتاريخ"، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الثانية، ٢٠١٠م.
- المقرئزي: تقي الدين أحمد بن علي، (ت: ٨٤٥هـ/١٤٤١م).
١٢٣- "إمتاع الأسماع بما للنبي ﷺ من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع"، تحقيق/ محمد عبد الحميد النميسي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.
- ملا علي القاري: علي بن سلطان الهروي، (ت: ١٠١٤هـ/١٦٠٦م).
١٢٤- "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح"، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م.
- ابن المُلقن: عمر بن علي بن أحمد المصري، (ت: ٨٠٤هـ/١٤٠٢م).
١٢٥- "البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير"، تحقيق/ مصطفى أبو الغيط، وآخرين، دار الهجرة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.
- ابن منظور: جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري، (ت: ٧١١هـ/١٣١١م).
١٢٦- "لسان العرب"، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.
- النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، (ت: ٣٠٣هـ/٩١٥م).
١٢٧- "السنن الصغرى"، تحقيق/ عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
- ١٢٨- "السنن الكبرى"، تحقيق/ عبد الغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ/١٩٩١م.
- ١٢٩- "الضعفاء والمتروكين"، تحقيق/ محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ/١٩٧٦م.

- النوي: محيي الدين يحيى بن شرف، (ت: ٦٧٦هـ/٢٧٧م).
- ١٣٠- تهذيب الأسماء واللغات، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.
- ١٣١- "شرح صحيح مسلم"، دار إحياء التراث، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م.
- ابن هشام: عبد الملك بن هشام، (ت: ٢١٣ أو ٢١٨هـ/ ٨٢٨ أو ٨٣٣م).
- ١٣٢- "السيرة النبوية"، تحقيق/ مصطفى السقا وآخرين، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٧٥هـ/١٩٥٥م.
- الهيثمي: أحمد بن محمد بن علي المصري الغربي، (ت: ٩٧٤هـ/١٥٦٧م).
- ١٣٣- "الزواجر عن اقتراف الكبائر"، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
- الهيثمي: أبو الحسن علي بن أبي بكر القاهري، (ت: ٨٠٧هـ/١٤٠٥م).
- ١٣٤- "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد"، تحقيق/ حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.
- ١٣٥- "موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان"، تحقيق/ محمد عبد الرازق حمزة، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ.
- الواحدي: علي بن أحمد بن محمد النيسابوري، (٤٦٨هـ/١٠٧٦م).
- ١٣٦- "أسباب النزول"، تحقيق/ عصام عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح، الدمام، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.
- ١٣٧- "الوسيط في تفسير القرآن المجيد"، تحقيق/ عادل أحمد عبد الموجود، وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.
- الواقدي: أبو عبد الله محمد بن عمر، (ت: ٢٠٧هـ/٨٢٣م).
- ١٣٨- "المغازي"، تحقيق/ مارسدن جونس، دار الأعلمي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٨٩م.
- ياقوت: شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الحموي، (ت: ٦٢٦هـ/٢٢٩م).
- ١٣٩- "معجم البلدان"، دار صادر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
- أبو يعلى: أحمد بن علي الموصلي التميمي، (ت: ٣٠٧هـ/٩١٩م).
- ١٤٠- "المسند"، تحقيق/ حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

١٤١- "معجم أبي يعلى"، تحقيق/ إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.

• ابن يونس: عبد الرحمن بن أحمد الصدفي المصري، (ت: ٣٩٩هـ/١٠٠٩م)

١٤٢- "تاريخ ابن يونس"، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.

ثانيا: المراجع:

• إبراهيم إبراهيم قريبي: (دكتور)

١٤٣- "مرويات غزوة بني المصطلق"، عمادة البحث العلمي، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.

• أكرم ضياء العمري: (دكتور)

١٤٤- "السيرة النبوية الصحيحة"، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة السابعة، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.

• أكرم محمد زيادة الفالوجي:

١٤٥- "المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير"، الدار الأثرية، الأردن، دار ابن عفان، القاهرة، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٠م.

• جواد علي: (دكتور)

١٤٦- "المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام"، دار الساقى، الطبعة الرابعة، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.

• حافظ أحمد عجاج كرمي: (دكتور)

١٤٧- "الإدارة في عصر الرسول ﷺ"، دار السلام، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.

• حكمت بشير ياسين: (دكتور)

١٤٨- "الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور"، دار المآثر، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.

• خير الدين محمود بن محمد الزركلي، (ت: ١٣٩٦هـ/١٩٧٦م).

١٤٩- "الأعلام"، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر، ٢٠٠٢م.

- سليمان حمد العودة: (دكتور)
١٥٠- "الهجرة الأولى في الإسلام"، دار طيبة، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
- سليم عيد الهاللي ومحمد موسى آل نصر:
١٥١- "الاستيعاب في بيان الأسباب"، دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة الأولى،
١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- ظاهر بن صالح بن أحمد بن موهب الجزائري: (ت: ١٣٣٨هـ/ ١٩٢٠م).
١٥٢- "توجيه النظر إلى أصول الأثر"، تحقيق/ عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات
الإسلامية، حلب، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.
- عاتق غيث البلادي الحربي:
١٥٣- "معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية"، دار مكة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى،
١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.
- عبد العزيز حمد عبد العزيز الداوود: (دكتور)
١٥٤- "سياسة النبي ﷺ في التعامل مع المنافقين"، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى،
١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م.
- علوي عبد القادر السقّاف:
١٥٥- "تخريج أحاديث وآثار كتاب في ظلال القرآن"، دار الهجرة، الطبعة الثانية،
١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.
- عماد الدين خليل: (دكتور)
١٥٦- "دراسة في السيرة"، دار النفائس، بيروت، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- مجموعة من أهل الفقه الحديثين:
١٥٧- "الموسوعة الفقهية الكويتية"، الطبعة الثانية، دار السلاسل، الكويت، الطبعة الثانية،
١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.
- محمد أحمد مصطفى أبو زهرة: (ت: ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤م)
١٥٨- "خاتم النبيين ﷺ"، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

- محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي، (ت: ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م).
١٥٩- "التحرير والتنوير"، (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب
المجيد)، الدار التونسية، تونس، ١٩٨٤م.
- محمد الغزالي: (ت: ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م)
١٦٠- "فقه السيرة"، دار القلم، دمشق، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
- محمد شمس الحق العظيم آبادي: (ت: ١٣٢٩هـ/ ١٩١١م)
١٦١- "عون المعبود شرح سنن أبي داود"، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية،
١٩٩٥م.
- محمد عبد الله العوشن:
١٦٢- "ما شاع ولم يثبت في السيرة النبوية"، دار طيبة، الرياض، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- محمد محمد أبو شهبّة: (دكتور)
١٦٣- "السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة"، دار القلم، دمشق، الطبعة الثامنة،
١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- محمد نوح نجاتي الشهير بناصر الدين الألباني: (١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م)
١٦٤- "الإسراء والمعراج وذكر أحاديثهما وتخريجها وبيان صحيحها من سقيمها"، المكتبة
الإسلامية، عمان، الأردن، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
- ١٦٥- "سلسلة الأحاديث الصحيحة"، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٩٥م.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٢١٥٤	المقدمة
٢١٥٧	المبحث الأول: المتهمون بالردّة عن الإسلام
٢١٥٧	أولاً: عبيد الله بن جحش ومرويات ردّته
٢١٧٨	ثانياً: إشاعة تنصّر السكران بن عمرو
٢١٨٠	ثالثاً: الأعرابي المطالب النبي ﷺ بإقالته بيعته
٢١٨١	المبحث الثاني: المرتدّون عن التظاهر بالإسلام
٢١٨١	أولاً: ردّة اليهود عن التظاهر بالإسلام
٢١٨٢	ثانياً: ردّة بعض الأعراب عن التظاهر بالإسلام
٢١٨٣	ثالثاً: ردّة النصراني الذي كان يكتب القرآن للنبي ﷺ
٢١٨٦	رابعاً: مقيس بن صبابة
٢١٨٧	خامساً: الحطم بن هند البكري
٢١٨٧	سادساً: فتنة نهار بن عنفوة الحنفي الشهير بالرجّال
٢١٩١	المبحث الثالث: المرتدّون المجهولون
٢١٩١	أولاً: خبر ارتداد بعض الناس صبيحة الإسراء والمعراج
٢١٩٤	ثانياً: انقلاب بعض الناس على أعقابهم عند تحويل القبلة
٢١٩٨	المبحث الرابع: العائدون إلى الإسلام
٢١٩٨	أولاً: عيّاش بن أبي ربيعة المخزومي
٢٢٠٠	ثانياً: هشام بن العاص السّهمي
٢٢٠٠	ثالثاً: الحارث بن سويد بن الصّامت الأوسي
٢٢٠٢	رابعاً: وحوّح بن الأسلت الأنصاري
٢٢٠٢	خامساً: عبد الله بن سعد بن أبي السّرح

الصفحة	الموضوع
٢٢٠٥	سادسا: نيهان (غير منسوب)
٢٢٠٦	سابعا: الأخنس بن شريق الثقفي
٢٢٠٨	المبحث الخامس: الهالكون على الكفر
٢٢٠٨	أولا: أبو بكر بن شعوب
٢٢٠٩	ثانيا: بشير بن أبيرق
٢٢١٠	ثالثا: عبد الله بن خطل
٢٢١٢	رابعا: اليهوديّ اليمني
٢٢١٣	المبحث السادس: المنعوتون بالردّة من الكفار
٢٢١٣	أولا: الوليد بن المغيرة
٢٢١٤	ثانيا: أبو عامر الراهب
٢٢١٥	ثالثا: كعب بن الأشرف اليهودي
٢٢١٦	المبحث السابع: الهدي القرآنيّ والنبويّ في التعامل مع المرتدين
٢٢١٧	أولا: حديث القرآن عن المرتدين
٢٢١٧	١- آيات الردة في العهد المكي
٢٢١٨	٢- آيات الردة في العهد المدني
٢٢٢٢	ثانيا: حديث السنّة عن عقاب المرتدين
٢٢٢٢	١- الأحاديث القولية في قتل المرتد
٢٢٢٦	٢- التطبيق العملي لمعاقبة المرتدين في العهد النبوي
٢٢٣٣	الخاتمة
٢٢٣٥	المصادر والمراجع
٢٢٥٢	فهرس الموضوعات